من مطبوعات دار الافتاء

نصيحة الإخوان

ببيان بعض ما في نقض المباني لابن حمدان
من الخبط والخلط والجهل والبهتان

تأليف

صاحب السماحة مفتي الديار السعودية
الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ
أثابه الله

ويليها ـ الجواب المستقيم في جواز نقل مقام ابراهيم
لسماحته أيضا

مطابع دار الثقافة مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه وخاتم رسله محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

وبعد ـ فاني لما اطلعت على تعقيب الشيخ سليمان بن حمدان على رسالة الشيخ عبد الرحمن المعلمى فى موضوع نقل المقام وجدت فى ذلك التعقيب مما لايليق ما يلى :ـ

١ ـ تأسيس بحثه على اسس غير متينة كدعواه ان موضع المقام اليوم هو موضعه في عهد ابراهيم الخليل عليه السلام ولم يزل فيه الى ان جعلته قريش فى سقع البيت مخافة السيل ودعواه اتفاق الروايات على أن النبى صلى الله عليه وسلم هو اول من أخر ألمقام عن سقع البيت يوم الفتح الى الموضع ألذى هو فيه اليوم . وأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يصل ركعتى الطواف خلف المقام قبل حجة الوداع . وان من السلف من فسر المقام بالبقعة التى خلف المقام فى موضعه اليوم وبنى على ذلك انه لو انتقل المقام تعينت الصلاة خلفه في الموضع الاول لا فى الموضع الاخير . وان تقديم الطائفين فى آيتى تطهير البيت ليس للاهمية .

٢ ـ مهاجمته ألروايات التى لا تويد اساسا من هذه الاسس ألتى سلكها تارة بالطعن فى رواتها

ومصححيها من الائمة (١) وتارة بحملها على غير محملها وتارة بدعوى الشذوذ فيها .

٣ ـ ترفيع الازرقى ابى الوليد مؤرخ مكة على امامى المغازى والسير محمد بن اسحاق ومحمد بن عمر الواقدى .

٤ ـ دعوى ان كلمة (المفتى الاكبر) عند الاطلاق لا تنصرف الا الى الله عز وجل ففى اطلاقها على المخلوق منازعة الرب فى الاكبرية .

٥ ـ محاولته تضليل المعلمى واخراجه عن دين الاسلام بدعاوى لم نجد لها مبررا فى كلام المعلمى والزامات لا تستلزمها عباراتالمعلمى ولايرتضيها

لهذا كله ارشدت الشيخ سليمان بن حمدان الى أن لا ينشر تعقيبه مادام بهذا الوضع فلم يكن منه بدل قبول ارشادى الا أن بادر الى طبعه وتوزيعه دون ان يغير شيئا مما ذكرناه وبناء

---

١ ـ من هذا القبيل اتهامه مشايخ ابن جريح عطاء وغيره من سادات التابعين بالكذب ومالك بن انس بان ما رواه فى شأن المقام انما تكلم به على سبيل الظن وقداخطأ فيه وتصريحه بان عبدالرزاق تصرف تصرفامحرما محيلا للمعنى فى بعض نصوص المقام وبان النسائى ـ متساهل وطعنه فى ابن كثير بأنه مقلد للمؤرخين الذين لا يعرفون الصحيح من السقيم وفي ابن حجر صاحب فتح البارى بأنه مقلد لابن كثير تقليدا اعمى وغير ذلك وستأتيك العبارات المتضمنة لذلك ان شاء الله .

تعقيبه مرتب على تسعة فصول الفصل الاول ـ فيما طعن في رواته ومصححيه من الروايات والجواب عنه ألفصل الثاني ـ فيما حمله من الروايـــــــات على غير محمله والجواب عنه الفصل الثالث ـ في ما ادعى فيه الشذوذ من الروايات وتزييف دعواه الفصل الرابع ـ فيما عزاه الى بعض ألسلـــــف الصالح في تفسير المقام والجواب عنه الفصـــــــل الخامس ـ في رد دعواه اتفاق الروايات عـــــلى ان أول من حول المقام عن سقع البيت النبي صلى الله عليه وسلم الفصل السادس ـ في رد كلامه في آيتي تطهير البيت الفصل السابع ـ في الرد عـــــلى ترفيعه الازرقي على ابن اسحاق والواقدي الفصـــــل ألثامن ـ في ذكر كلامه حول لفظه (المفتي الاكبر) والرد عليه الفصل التاسع ـ في ذكر دعـــــاواه الشنيعة حول المعلمي والجواب عنها . ولـــــــم يحملني على كتابة هذا الرد الا احقاق الحق وأبطال ألباطل وهذا أوان الشروع في المقصود فأقـــــول وبالله التوفيق .

فصل فى ما طعن فى رواته ومصححيه من الروايات والجواب عنه

سلك صاحب النقض مسلك الطعن فى من روى او صحح ما يخالف رايه فى المقام وقع ذلك منه فى عدة روايات نذكرها مع الاجابة عنها .

اولها ـ رواية الامام الشهير عبد الرزاق عن أبن جريج قال حدثنى عطاء وغيره من اصحابنا قالوا أول من نقله ـ أى المقام ـ عمر بن الخطاب رضى الله عنه) قال صاحب النقض ص١٢٤ (انكره ـ اى هذا الحديث ـ أبن جريج راويه بقوله سمعت عطاء وغيره من أصحابنا يزعمون أن عمر اول من رفع المقام كما جاء مصرحا به فى رواية ابى عروبة من طريق عبد الرزاق نفسه فاختصر ذلك عبد الرزاق فى مصنفه بعد اختلاطه بحذف «يزعمون» وهو تصرف يحيل المعنى فلا تجوز رواية ذلك عن ابن جريج الا مقرونة بأنكاره لان الزعم قول يكون مظنة الكذب) وقال فى نفس الصفحة (فأما قول عطاء ومن وافقه على رايه فلم يستند فيه الى دليل بل هو مجرد رأى والرأى لايعد علما ولايدخل فى حده : لان العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل والرأى ليس من ذلك فلا يصلح أن يكون حجة) هكذا قال صاحب النقض ولا يخفى ما فى عبارته من التحامل على عطاء وغيره من مشائخ ابن جريج

وعلى عبد الرزاق والجواب عما ذكره من وجوه .
أولها : ان قول ابن جريج في الرواية التي ذكرها صاحب النقض (يزعمون) لا يعني به ابن جريج اتهام عطاء وغيره من مشائخه بالكذب كما توهمه صاحب النقض حاشاه من ذلك وانما ذلك من استعمال الزعم في القول المحقق وهو كثير في الاحاديث من امثلته ما روى البخاري في صحيحه في باب اذا حرم طعاما وقوله تعالى (يا يها النبي لم تحرم ما احل الله لك قال البخاري (حدثنا الحسين بن محمد حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا) الحديث في سبب نزول الايةالمذكورة وقد ذكر الحافظ في (الفتح) في كلامه على هذا الحديث ان اهل الحجاز يطلقون الزعمبمعنى القول ومع هذا فمشائخ ابن جريج من التابعين الذين نقل صاحب النقض في نقضه ص ٤١ عن ابن القيم ان الكذب لم يكن معروفا فيهم فلا ندري كيف ينقل ذلك هناك عن ابن القيم ثم يستجيز هنا ان مشائخ ابن جريج من التابعين كذبوا وتبرأ منهم ابن جريج لا لشيء سوى انهم رووا ما يخالف رأيهفي المقامومن سبق العلامة ابن القيم الى مانقله صاحب النقض عنه

من تبرئة التابعين من الكذب الامام عبد الرحمن بن ابى حاتم فى « مقدمة الجرح والتعديل » قال ص ٩
« نا محمد بن يحيى انا العباس بن الوليد النرسى نايزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادةفى قوله عزوجل « الذين اتبعوهمباحسان » التابعينفصاروابرضوان الله عز وجل لهم وجميل ما اثنى عليهم بالمنزلة التي نزههم الله بها عن أن يلحقهم مغمزا وتدركهم وصمة لتيقظهم وتحرزهم وتثبتهم ولانهم البررة الاتقياء الذين ندبهم الله عز وجل لاثبات دينه واقامة سنته وسبله فلم يكن لاشتغالنابالتمييز بينهممعنى اذ كنا لانجد منهم الا اماما مبرزا مقدما فى الفضل والعلم ووعي السنن واثباتها ولزوم الطريقة واحتبائها رحمة الله ومغفرته عليهم اجمعين الاماكان ممن الحق نفسه بهم ودلسها بينهم ممن ليس يلحقهم ولا هو فى مثل حالهم لا فى فقه ولا علم ولا حفظ ولا اتقان ولا ثبت ممن قد ذكرنا حالهم وأوصافهم ومعانيهم فى مواضع من كتابنا هذا فاكتفينا بها وبشرحها فى الابواب مستغنية عن اعادة ذكرها مجملة أو مفسرة فى هذا المكان » ا . هـ

الثانى / أن رواية (قالوا) التي اعتبرها صاحب النقض تصرفا محرما محيلا للمعنى واختصارا من عبد الرزاق ليست الا تفسيرا للرواية الاخرى « يزعمون وقد اعتمد الحافظ ابن كثير فى تفسيره على رواية قالواوعزاها الى عبدألرزاق فلاوجهلتحريم

الرواية بها كما انه لا وجه للتشكيك فى روايات الامام الشهير عبد الرزاق فان ذلك ليس بسهل عند المحدثين وفيه يقول الحافظ الذهبى فى الميزان فى (ترجمة علي بن المدينى) (لو ترك حديث علي وصاحبه محمد وشيخه عبد الرزاق وعثمان بن ابى شيبة وابراهيم بن سعد وعفان وأبان العطار واسرائيل وأزهر السمان وبهز بن أسد وثابت البنانى وجرير بن عبد الحميد لغلقنا الباب وأنقطع الخطاب ولماتت الآثار وأستولت الزنادقة ولخرج الدجالون) . أ . هـ كلام الذهبى .

الثالث / أن رواية يزعمون التى توهم صاحب النقض أنها ليست فى مصنف عبد الرزاق موجودة فى المصنف ولفظ المصنف هكذا « عبد الرزاق عن أبن جريج قال سمعت عطاء وغيره من أصحابنا يزعمون أن عمر أول من رفع المقام فوضعه موضعه الآن وانما كان فى قبل الكعبة) . ا . هـ

الرابع / أن ماذكره عطاء فى شأن المقام ليس من قبيل الرأى بل هو من الاخبار عن الامور التى لامجال للرأى فيها (١) ولاشك ان اعتماده فى ماذكره من ذلك على النقل وقد سمع كما فى (الجرح والتعديل) لابن

١ ـ لأنه خبر عن أمر ماض والأخبار عن الامور الماضية لا تصل الى من لم يشاهدها الا باخبار مخبر دون الاستخراج بالعقل والاستنباط بالفكر كما بينه ابن جرير الطبرى فى مقدمة تاريخه ج ١ ص٥

٢ ـ قال أبن أبى حاتم في الجرح ولتعديل سمعت أبى يقول سمعت يحى بن معين يقول قد سمع عطاء من عائشة وقال أبن أبى حاتم أيضا سئل أبو زرعة عطاء سمع من عائشة ؟ فقال نعم .. هـ

ابى حاتم من ام المؤمنين عائشة (٢) التى روى عنها البيهقى بسند صحيح انها قالت ان المقام كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان أبى بكر ملتصقا بالبيت ثم اخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه فمن الجائز أن يكون تلقى ماذكره عن عائشة مادام ادركها وسمع منها بل لو سلكنا مسلك صاحب النقض فى رواية الازرقى عن ابن ابى مليكة حيث زعم أن مضمونها تلقاه ابن ابى مليكة عن ثلاثين صحابيا الذين أدركهم لقلنا بان عطاء أخذ ذلك عن مائتين من الصحابة الذين ذكر الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب انه سمع منهم ٠ وعلى كل حال فكلام صاحب النقض فى عطاء لا يؤثر فى مكانته المعروفة عند أئمة العلم فقد روى ابن سعد فى (طبقاته) قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن يونس قال اخبرنا أبوشهاب عن ليث عن عبد الرحمن قال والله مأأرى ايمان أهل الارض يعدل ايمان ابى بكر وما أرى ايمان أهل مكة يعدل ايمان عطاء قال : اخبرنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن سلمة قال مارأيت أحدا يريد بهذا العلم وجه الله غير هؤلاء الثلاثة عطاء وطاووس ومجاهد ٠ قال أخبرنا على بن عبد الله ، بن جعفر قال حدثنا سفيان عن اسماعيل ابن امية قال كان عطاء يتكلم فاذا سئل عن المسألة كانما يؤيد) ورواه ابن ابى حاتم فى (الجرح والتعديل) بزيادة (يعنى أن الله عز وجل

أبي حاتم في (الجرح والتعديل) عن ابى زرعة ناقبيصة ناسفيان عن عمر بن سعيد عن أمه قالت قدم ابن عمر مكة فسألوه فقال ابن عمر تجمعون لى المسائل وفيكم ابن أبي رباح) وذكر الحافظ في « تهذيب التهذيب » نحو هذا عن ابن عباس رضى الله عنهما .

الرواية الثانية من الروايات التى تعرض صاحب النقض لرواتها بالطعن رواية المدونة والطراز عن مالك المتضمنة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما ولى وحج ودخل مكة اخر المقام الى موضعه الذى هو فيه اليوم وكان ملصقا بالبيت فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر رضي الله عنه وقبل ذلك وكان قدموه في الجاهلية مخافة السيل فاخرجه الى موضعه اليوم) كانت هذه الرواية مخالفة لدعوى صاحب النقض ان موضع المقام اليوم هو موضعه فى عهد النبوة فحمله ذلك على أن يقول ص ٣٥ ـ ٣٦ (هذ الذى قاله أى مالك بناء منه على استصحاب الحال الذى كان عليه المقام تحت البيت بوضع اهل الجاهلية وكانه لم يبلغه تحويل النبى صلى الله عليه وسلم للمقام من تحت البيت الى موضعه الذى هوفيه الآن فظن انه مازال تحت البيت الى أن رده عمر رضى الله عنه ولم يبلغه ايضا رد عمر للمقاملما حملهالسيل على وجهه فظن ان المقاط الذى اتى به المطلب وقيس به موضعه خيوط قديمة قيس بها موضعه حين حوله

تحت البيت ـ هذا الذى يتعين حمل كلامه عليه) هذا نص نقض المبانى وفيه من نسبة التساهل الى مالك ما لايخفى . والذى أوجب صاحب « نقض المبـانى » حمل الرواية المذكورة عليه من أنه ظن من مالـــك لا تعطيه عبارتا المدونة) والطراز اللتان أستند اليهما فانهما صريحتان فى أن ماذكره مالك من قبيل روايته عن غيره لا من قبيل ظنه واليك عبارتيهما قال سحنون فى « المدونة ج ٢ ص ٢١٢ » قال ـ أى ابن القاسم ـ (وقال مالك بلغنى ان عمر بن الخطاب لما ولى وحـج ودخل مكة اخر المقام الى موضعه الذى هو فيـه اليوم وقد كان ملصقا بالبيت فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر وقبل ذلك وكانوا قدمـــوه فى الجاهلية مخافة أن يذهب به السيل فلما ولى عمـــر أخرج أخيوطة كانت فى خزانة الكعبة قد كانوا قاسوا بها ما بين موضعه وبين البيت اذ قدموه مخافة السيل فقاسه عمر فأخرجه الى موضعه اليوم فهذا موضعه الذى كان فيه فى الجاهلية وعلى عهد ابراهيم (١) ا٠هـ

(١) ـ كذا فى هذه الرواية وهو مخالف لما ثبتت به الرواية وهو ان المقام كان من عهد ابراهيم لزق البيت الى ان اخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى المكان الذى هو فيه الان قال الحافظ فى (الفتح) اخرجه عبـــد الرزاق فى مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد (كما يخالف مافى هذه الرواية رواية عثمان ابن ابى سليمان عند الفاكهى عن سعيد بن جبير عن ابى عباس فى قصة بناء ابراهيم الخليل البيت بلفظ (فلما بلغ ـ اى ابراهيم الموضع الذى فيه الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت وروى الحافظ الكلاعى فى (كتاب الاكتفـاء) نحو ذلك عن ابى الجهم ولذلك قدمنا مافى تلك الروايات على مافى رواية المدونة هذه من كون المقام فى عهد ابراهيم عليه السلام في الموضـــع الذى هو فيه اليوم

وقال الفقيه سند بن عنان المالكى فى كتابه المترجم بالطراز ـ وروى اشهب عن مالك قال : سمعت من يقول من اهل العلم : أن ابراهيم عليه السلام أقام المقام وقد كان ملصقا بالبيت فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر رضى الله عنه وقبل ذلك وانما الصق اليه لمكان السيل مخافة أن يذهب به فلما ولى عمر ـ أى ابن الخطاب رضى الله عنه ـ أخرج خيوطا كانت فى خزانة الكعبة ـ وقد كانوا قاسوا بها مابين موضعه وبين البيت فى الجاهلية اذ قدموه مخافة السيل فقاسه عمر واخره الى موضعه الى اليوم فقول مالك فى رواية « المدونة » (بلغنى) وقوله فى رواية الطراز (سمعت من يقول من أهل العلم صريحان فى أن ماذكره مالك من التصاق المقام بالبيت فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وقياس عمر مابين البيت ومابين المقام بالاخيوطة التى كانت فى خزانة الكعبة كل ذلك مما رواه مالك عن غيره لم يتكلم فيه بالظن وشأن مالك أرفع من أن يتكلم فى أمر وقع قبل أن يخلق بظنه فان ذلك محض الكذب الذى لا ينسبه الى مالك الا من لايعرف مكانته .

الرواية ألثالثة : ـ من الروايات التى تعرض صاحب النقض لمن رواها وصححها بالطعن رواية ابن ابى حاتم فى تفسيره قال ابن ابى حاتم حدثنا ابى حدثنا ابن ابى عمر العدنى قال قال سفيان كان المقام فى سقع البيت على عهد النبى صلى الله عليه

وسلم فحوله عمر الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبعد قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » قال ذهب السيل به بعد تحويل عمر اياه من موضعه هذا فرده عمر اليه وقال سفيان لا ادرى كم بينه وبين الكعبة قبل تحويله قال سفيان لا أدرى أكان لاصقا بها أم لا ٠ أ ٠ هـ حاول صاحب النقض ص١١٢ أسقاط الاستدلال بهذا الحديث الذى رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره الذى التزم فيه أصح الاحاديث وصححه الحافظ بن حجر العسقلانى فى « فتح البارى » وبرر صاحب النقض مخالفته لهما بأمرين مما يرجع الى السند أحدهما ان هذا الحديث مما حدث به سفيان بن عيينة بعد اختلاطه ٠ الثانى - تجويز كون هذا الحديث هو الحديث الموضوع الذى قال أبو حاتم رآه عند العدنى حدث به عن ابن عيينة وصرح صاحب النقض بأن نسبة هذا الحديث الى سفيان لا تصح ولا يخفى ما فى كلامه هذا من قلة المبالاة بتصحيح ابن ابى حاتم وابن حجر العسقلانى والتحامل على سفيان بن عيينة والجواب عما ذكر بما يلى :-

اما دعوى اختلاط سفيان بن عيينة فمستندها ما رواه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى عن يحى ابن سعيد القطان قال اشهد ان سفيان بن عيينة

اختلط سنة سبع وتسعين ومائة فمن سمع منه فيها فسماعه لاشيء وهذا المستند استبعده الذهبي في (الميزان) وعده غلطا من ابن عمار معللا ذلك بأن القطان مات في صفر سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاز قال فمتى تمكن يحى بن سعيد من ان يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به ثم قال الذهبي (فلعله بلغه ذلك في اثناء سنة سبع مع ان يحى متعنت في الرجال جدا وسفيان ثقة مطلقا قال ويغلب على ظني ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع .. ووافق الذهبي على استبعاد رواية ابن عمار الحافظ ألعراقي في (التقييد والايضاح) وطرح التثريب) والحافظ ابن حجر في (فتح البارى) وقبله الامام عبد الرحمن بن ابى حاتم بايرادها في تفسيره الذى التزم فيه الاصح .

واما قول صاحب النقض (لعل الحديث الموضوع الذى رآه أبو حاتم عند ألعدني هو هذا) اى حديث المقام فيرده انه ليس من المعقول ان يعير ابو حاتم العدنى برؤية حديث موضوع (١) عنده ثم يرتضى روايته عنه بعد ذلك ويرويه عنه ابنه في تفسيره الذى اشترط فيه أن لا يورد الا اصح الاخبار

١ـفانه قال فيه كان رجلا صالحا به غفلة رايت عنده حديثاموضوعاحدث به عنابى عيينة وهو صدوق انتهى من الجرح والتعديل لابن ابى حتم

أسناد ا وأشبهها متنا وتصحيح الحافظ بن حجر من ائمة المتأخرين مما يشهد ببطلان هذه الدعوى ايضا

واما نفى صاحب النقض صحة هذا الحديث عن سفيان فمن غرائبه اذ لازم كلامه ان رواة هـــذا الحديث تحملوا مسؤلية اختلاق هذا الحديـــث وجاملهم من صححه من الحافظ ولا ينبغى لصاحـب النقض ان يتهم ابن ابى حاتم وأباه أبا حاتم وابـــن حجر العسقلانى بهذه التهمة التى لاتليق بمكانتهم ٠

الرواية الرابعة ـ من الروايات ألتى تعـــرض صاحب ألنقض لرواتها بالطعن رواية النسائـــى فى سننه قال النسائى اخبرنا حاجب ابن سليمـــان المنبجى عن أبن ابى رواد قال حدثنا ابن جريـــج عن عطاء عن اسامة بن زيد قال : دخـــل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة فسبـــح فى نواحيها وكبر ولم يصل ثم خرج فصلى خلـــف المقام ركعتين) حاول صاحب النقض مراعاة لما قرره فى نقضه من ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يصل خلف المقام قبل حجة الوداع حاول الطعن فى النسائى بهذه الرواية ٠

فقال ص ١٣٦ (ان المعروف من مذهـــب

ابى عبد ألرحمن النسائى انه يخرج عن كل من لـــم يجمع على تركه وان كان مجروحا . وأدعى صاحـــب النقض ان رواية النسائى هذا ألحديث من قبيـــل ألتساهل الذى حمل عليه المذهب المذكور لان فـــى سنده حاجب بن سليمان وعبد المجيد بن ابى رواد وكلاهما مطعون فيه اما حاجب فيقـــول ص ١٣٦ ـ ١٣٧ قال الحافظ بن حجر قال الدارقطنى فى ألعلل لم يكن له كتاب وانما كان يحدث من حفظه وذكر له حديثا وهم في متنه رواه عن وكيع عن هشام عن ابيه عن عائشة (قبل رسول الله صلى الله عليه وسلـــم بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ) قال : والصواب عن وكيع بهذا الاسناد (كان يقبل وهو صائم) وقال مسلمة بن قاسم روى عن عبد المجيد بن أبـــى رواد احاديث منكرة واما عبد المجيد بن أبى رواد فيقـــول ص ١٣٧ قال أى الحافظ فى (التقريب) صـــدوق يخطيء وكان مرجئا افرط ابن حبان فقال متروك) هذا ما ذكره صاحب النقض من ناحية سند هـــذا الحديث وألجواب عنه بما يلى : ـ

اما ما ذكره عن ابى عبد الرحمن النسائى فليس القصد منه ما ظنه من انه متساهل بل القصـــد منه كما فى (توضيح الافكار) للصنعانى ما ذكره الحافظ بن حجر العسقلانى قال (انما اراد بذلك ـ

أى تخريجه عمن لم يجمع على تركه ـ اجماعا خاصا وذلك أن كل طبقة من طبقات الرجال لا تخلو عن متشدد ومتوسط فمن الاولى شعبة وسفيان الثورى وشعبة اشد منه ومن الثانية يحى القطان وعبد الرحمن بن مهدى ويحى اشد من عبد الرحمن ومن الثالثة يحى بن معين واحمد بن حنبل ويحى اشد من احمد ومن الرابعة ابوو حاتم والبخارى وابو حاتم اشد من البخارى فقال النسائى لا يترك الرجل عندى حتى يجمع الجميع على تركه) (١) ثم قال الحافظ بن حجر (فاذا تقرر ذلك ظهر ان ما يتبادر الى الذهن من ان مذهب النسائى فى الرجال مذهب متسع ليس كذلك فكم من رجل اخرج له ابو داود والترمذى تجنب النسائى اخراج حديثه ٠١٠هـ وثناء اهل الحديث على النسائى كثير من ضمنه ما ذكره الحافظ بن حجر فى (تهذيب التهذيب) قال (قال الحاكم سمعت على بن عمر الحافظ ـ يعنى الدارقطنى ـ غير مرة يقول ابو عبد الرحمن يعنى النسائى مقدم على كل من يذكر بهذا العلم فى عصره هو اعرفهم بالصحيح والسقيم وأعلمهم بالرجال) قال

١ ـ ممن نقل هذا الكلام عن الحافظ بن حجر العسقلانى تلميذه الحافظ السخاوى فى « الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ وعنده زيادة « فاماااذا وثقه ابن مهدى وضعفه القطان مثلا فانه لايترك لماعرف من تشديد يحي ومن هو مثله في النقد » ثم قال السخاوى (انتهى ما حققه شيخنا) ٠

(وقال الدارقطني سمعت ابا طالب الحافظ يقول من يصبر على ما يصبر عليه ابو عبد الرحمن - يعني النسائي - كان عنده احاديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة فما حدث بها وكان لايرى ان يحدث بحديث ابن لهيعة وقال الدارقطني كان ابو بكر الحداد الفقيه كثير الحديث ولم يحدث عن احد غير ابي عبد الرحمن النسائي فقط وقال : رضيت به حجة بيني وبين الله تعالى وقال ابن يونس كان اماما في الحديث ثقة ثبتا حافظا) وقال الصنعاني في « توضيح الافكار » قال الذهبي في النبلاء هو -اى النسائي - احذق بالحديث وعلله ورجاله من مسلم وهو جار في مضمار البخاري وابي زرعة .

وأما ما نقله صاحب النقض عن الدارقطني حول حاجب بن سليمان المنبجي فقد تعقبه الحافظ الزيلعي في (نصب الراية) في باب الوضوء في الكلام على الحديث الذي تكلم فيه الدارقطني قال الزيلعي (لقائل ان يقول هو تفرد ثقة وتحديثه من حفظه ان كان اوجب كثرة خطئه بحيث يجب ترك حديثه فلا يكون ثقة ولكن النسائي وثقه وان لم يكن يوجب خروجه عن الثقة فلعله لم يهم وكان

نسبته الى الوهم بسبب مخالفة الاكثرين له) وقال الزيلعى (حاجب لا يعرف فيه مطعن وقد حدث عنه النسائى ووثقه وقال فى موضع آخر لا بأس بـه) ا.هـ وقد عاب العلامة ابن القيم فى (تهذيب سنن ابى داود جـ ٥ ص ٣٢٦ طريقة من يرى الرجل قد تكلم فيه بسبب حديث رواه وضعف من اجله فيجعل ذلك سببا لتضعيف حديثه اين وجده فيضعف من حديثه ما يجزم اهل المعرفة بصحته وقال ابن القيم فى كلامه على ذلك (هذا باب قد اشتبه كثيرا على غير النقاد والصواب ما اعتمده ائمة الحديث ونقاده من تنقية حديث الرجل وتصحيحه والاحتجاج به فى موضع وتضعيفه وترك حديثه فى موضع آخر وهذا فيما اذا تعددت شيوخ الرجل ظاهر كاسماعيل بن عياش فى غير الشاميين وسفيان بن حسين فى غير الزهرى ونظائرهما متعددة وانما النقد الخفى اذا كان شيخه واحدا كحديث العلاء بن عبد الرحمن مثلا عن ابيه عن ابى هريرة فان مسلما يصحح هذا الاسناد ويحتج بالعلاء واعرض عن حديثه

فى الصيام بعد انتصاف شعبان وهو من روايتـــه وعلى شرطه فى الظاهر ولم ير اخراجه لكلام الناس فى هذا ألحديث وتفرده وحده به وهذا ايضا كثير يعرفه من له عناية بعلم النقد ومعرفة العلل وهـــذا امام الحديث البخارى يعلل حديث الرجل بأنـــــه لا يتابع عليه ويحتج به فى صحيحه ولا تناقض منه فى ذلك) ١٠ه كلام ابن القيم والغرض منه انــــه لا يلزم من وهم الراوى فى بعض ما رواه ان يحكــم على جميع ما رواه بالوهم وصاحب النقض قد ذكــر مثل ذلك فى ص ٨٣ واما قول مسلمة بن قاســـم فى حاجب (روى احاديث منكرة) فلا يقتضى تـــرك روايته لما ذكره السخاوى فى (فتح المغيث) من أن كلمة روى فلان احاديث منكرة لا تقتضى التـــرك قال (كيف وقد قال احمد فى محمد بن ابراهيـــم التيمي يروى احاديث منكرة وهو ممن اتفق عليـــه الشيخان) ١٠ه قلت ولهذا نرى مسلمة بن قاسم الذى قال فى حاجب (روى احاديث منكرة يقول بعـد ذلك (وهو - أى حاجب - صالح يكتب حديثه) وقد حذف صاحب النقض هذه العبارة واقتصر عـــلى ما يعتبره جرحا فى حاجب الذى وثقه الامام النسائى (١) وأمانة العلم توجب خلاف هذا الصنيع .

١ - وكلام مسلمة بن قاسم في من وثقه النسائى لا يقبل لانـــه كما فى الميزان للذهبى ضعيف قال الذهبى وقيل انه من المشبهة »

واما عبد المجيد بن ابى رواد ففى (تهذيب التهذيب) للحافظ بن حجر العسقلانى من توثيق الائمة له ما يغنينا عن التعلق بكلام من طعن فيه فقد قال الحافظ (قال المروذى عن احمد كان مرجئا قد كتبت عنه قال المروذي وكان ابو عبد الله يحدث عن المرجىء اذا لم يكن داعية ولا مخاصما قال وقال عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابن معين ثقة ليس به بأس وقال الدروى عن أبن معين ثقة وقال ابراهيم ابن الجنيد ذكر يحى بن معين عبد المجيد فذكر من نبله وهيبته وكان صدوقا ما كان يرفع رأسه الى السماء وكانوا يعظمونه وقال النسائى ثقة وقال في موضع آخر لا بأس به وقال الآجرى عن ابى داود ثقة حدثنا عنه احمد ويحى بن معين) وقال ابن أبى حاتم فى كتاب (الجرح والتعديل) قرىء على العباس ابن محمد الدروى قال سمعت يحى بن معين يقول ابن علية عرض كتب ابن جريج على عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبى رواد فاصلحها له فقلت ليحيى ماكنت أظن أن عبد المجيد هكذا قال يحيى كان أعلم الناس بحديث ابن جريج ولكن لم يكن يبذل نفسه للحديث » وقال ابن ابى حاتم ايضا « قرىء على العباس قال سمعت يحيى بن معين وسئل عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد فقال ثقة وقال اخبرنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيماكتب الى قال سئل يحيى بن معين وأنا أسمع : عبد المجيد

ابن عبد العزيز ابن ابى رواد فقال ثقة ليس به بأس »
ا ه قلت وقد أكثر عمدة صاحب النقض الازرقى فى تاريخ مكة) من الرواية عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد .

الرواية الخامسة / من الروايات التى طعن صاحب النقض فى رواتها رواية البيهقى فى سننه قال اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان اخبرنا القاضى أبوبكر احمد بن كامل حدثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل السلمى حدثنا ابو ثابت حدثنا الدراوردى عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان المقام كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر رضى الله عنه ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه) هذا الحديث صححه ابن كثير فى تفسير « قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى» وقوى الحافظ بن حجر اسناده فى « فتح البارى » فى كتاب التفسير ج ٨ ص ١٣٧ ورغم هذا كله زعم صاحب النقض ص ١٢٦ ان هذا الحديث لم يصح عن عائشة وعلل ذلك بأمرين أحدهما ان فى اسناد البيهقى احمد بن كامل وعبد العزيز بن محمد الدراوردى يقول صاحب النقض فى احمد بن كامل ذكروا انه كان يعتمد على حفظه فيهم وكان متساهلا ربما حدث من حفظه بما ليس فى كتابه ويقول فى الدراوردى « ذكروا انه كان يحدث من كتب غيره فيخطىء الثانى مما استند اليه فى تضعيف

هذا الحديث قول ابن ابى حاتم فى كتاب العلل سمعت ابا زرعة لايرويه ـ أى حديث المقام المذكور ـ عن عائشة انما يرويه عن هشام عن ابيه فقط وجزم فى ص ١٢٨ بأن هذا الحديث انما هو من كلام عروة ٠
والجواب عن ذلك بما يلى ، أما احمد بن كامل فالذى تكلم فيه بما ذكره صاحب النقض الدار قطنى لاجميع المحدثين كما توهمه عبارة صاحب النقض ولم يقبل ذلك من الدار قطني ولذلك تعقبه الذهبى فى كتابه « العبر في خبر من غبر » بقول الحسن بن زرقوية فى احمد بن كامل « لم تر عيناى مثله » وقال الذهبى فى (الميزان) فى ترجمة احمد بن كامل لينه الدار قطنى وقال كان متساهلا ومشاه غيره) وأما عبد العزيز الدواوردى فقد قال عبد الرحمن بن ابى حاتم في « الجرح والتعديل » اخبرنا ابو بكر بن ابى خيثمة فيما كتب الى قال سمعت يحيى بن معين يقول عبد العزيز الدراوردى صالح ليس به بأس قال ابن ابى حاتم سئل ابى عن عبد العزيز بن محمد يعنى الدراوردى ويوسف بن الماجشون فقال عبد العزيز بن محمد محدث ويوسف شيخ ، وقال ابن ابى حاتم اخبرنا ابن أبى خيثمة فيما كتب الى قال سمعت مصعبا الزبيرى يقول مالك بن انس يوثق الدراودى » ا،هـ
وقال الحافظ بن التركمانى فى « الجوهر النقى فى باب النفر يصيبون الصيد ج ١ ص ٣٥٢ الدراوردى احتج به الشيخان وبقية الجماعة وقال ابن معين ثقة

حجة ووثقه القطان وابو حاتم وغيرهما ۰ ا ۰ ه وأما ماذكره صاحب النقض عن علل ابن ابى حاتم ۰ فلا يؤثر فى رواية السلمى الحديث عن ابى ثابت عن الدراوردى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة لإن كون ابى زرعة لم يسمع هذا الحديث الا موقوفا على عروة لا يمنع أن يسمعه السلمى مسندا الى عائشة كما وقع وهو ثقة يجب قبول زيادته ۰

الرواية السادسة / من الروايات التى تعرض صاحب النقض لرواتها بالطعن الرواية التى أشار اليها أبن كثير بقوله (وقد كان المقام ملصقا بجدار الكعبة قديماومكانهمعروفاليومالىجانبالبابمما يلى يمنة الداخل من الباب) قال صاحب النقض ص١٠٤ كأنه ـ أى ابن كثير ـ يشير بقوله هذا الى موضع الخلوق من ازار الكعبة) ثم قال صاحب النقض (وانى لاعجب من قوله ـ أى ابن كثير ـ ومكانه معروف اليوم من أين له معرفة ان ذلك الموضع الذى ذكره مكان المقام فى عهد ابراهيم عليه السلام ومادليله عليه ولعله أخذ هذا عن بعض المؤرخين الذين ينقلون ماقيل من غير نظر فى صحة القول من عدمها كابن جبير في اخبار رحلته) وصرح بعد ذلك بأن ماذكره ابن كثير تخمين لا دليل عليه الى هذا الحد وصل تحامل صاحب النقض على الحافظ بن كثير وماذكره حوله خلاف المعروف عنه من التحرى فى كتاباته وقد شهد له الحفاظ بالتحقيق والنقد قال

الحافظ الذهبي في المعجم المختص (هــو ـ أى ابن كثير ـ فقيه متقن ومحدث محقق ومفســر نقــاد) وماذكره ابن كثير في مكان المقام انه كان الى جانــب الباب مما يلي يمنة الداخل من الباب رواه الامــام الحافظ سليمان بن سالم المشهــور بالكــلاعى في (كتاب الاكتفاء في مغازى المصطفى) والثلاثةالخلفاء روى عن أبى الجهم أنه قال « لما فرغ ابراهيم من بناء البيت وأدخل الحجر في البيت جعل المقــام لاصقــا بالبيت عن يمين الداخل) ١٠ ٠ هـ وأما موضـــع الخلوق من ازار الكعبة الذى استجاز صاحب النقض حمل كلام ابن كثير عليه فقد نقل صاحب النقض فى نقضه عن محمد بن سراقة العامرى انه موضع المقام قبل تحويله قال صاحب النقض ص ٤١ وص ٤٢ ذكر الفقيه محمد بن سراقة العامرى فى كتابه (دلائــل القبلة) فى موضع المقام عند الكعبة ومــن البــاب ـ يعنى باب البيت الى مصلى آدم عليه السلام حــين فرغ من طوافه وانزل الله عليه التوبة وهو موضـــع الخلوق من ازار الكعبة أرجح من تسعة أذرع وهناك كان موضع مقام ابراهيم عليه السلام وصــلى النبى صلى الله عليه وسلم عنده حين فرغ من طوافهركعتين وانزل الله عليه (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) ثم نقله صلى الله عليه وسلم الى الموضع الذى هو فيه الان وذلك علىعشرين ذراعا من الكعبة لئلا ينقطـع

الطواف بالمصلين خلفه أو يترك الناس الصلاة خلفه لاجل الطواف ثم حمله السيل فى أيام عمر وأخرجه من المسجد فامر عمر رضى الله عنه برده الى موضعه الذى وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أ ٠ هـ ففى هذه العبارة وان لم يمل صاحب النقض الى مافيها من جهة موضع المقام دلالة على ان ماذكره ابن كثير ذكره محمد بن سراقه العامرى الذى هو ممن اعتمد عليه صاحب النقض فى ان النبى صلى الله عليه وسلم هو أول من اخر المقام الى موضعه اليوم معرضا عن الروايات الصحيحة المثبته ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو أول من اخره الى ذلك الموضع

الرواية السابعة :ـ من الروايات التى تعرض صاحب النقض لرواتها بالطعن رواية عبد الرزاق بلفظ (كان المقام من عهد ابراهيم لزق البيت الى ان اخره عمر رضى الله عنه الى المكان الذى هو فيه الان (اعتبر صاحب النقض هذه الرواية من كلام الحافظ بن حجر فتعقبها بقوله ص١٠٣ هذا قول لا دليل عليه وانما قاله ـ اى ابن حجر ـ تقليدا لابن كثير) والذى اوقع صاحب النقض فى هذا عدم تدبر عبارة (فتح الباري)اذلوتدبرهالعلمانماذكره الحافظ رواية لا رأى ونصه ص١٣٧ جـ ٨ كان المقام من عهد ابراهيم لزق البيت الى أن اخره عمر رضى الله عنه الى المكان الذى هوفيه الانأخرجهعبدالرزاق

في مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد أيضا وأخرجه البيهقي عن عائشة بسند قوى ولفظه ان المقام كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفي زمن ابي بكر ملتصقا بالبيت ثم اخره عمر) ثم قال الحافظ قد اخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عيينة قال كان المقام في سقع البيت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحوله عمر فجاء سيل فذهب به فرده عمر اليه قال سفيان لا ادرى اكان لاصقا بالبيت ام لا) ومما تعرض صاحب النقض فيه للحافظ ابن حجر قوله تعقيبا على ما في فتح الباري في بحث المقام بلفظ (تهيأ له - اي لعمر بن الخطاب رضي الله عنه - ذلك - أي تأخير المقام عن موضعه الاول لانه الذي اشار باتخاذه مصلى واول من عمل المقصورة الموجودة الان على المقام) قال صاحب النقض تعقيبا على هذا ص ١٥٨ (لاصحة لما ذكره ابن حجر في الفتح ان عمر اول من عمل المقصورة الموجودة الان على المقام) وصرح في ص ١٥٧ بأن هذا الكلام عار عن التحقيق اقول قول الحافظ بن حجر (واول من عمل المقصورة الموجودة الان على المقام ليس معطوفا على قوله (لانه الذي أشار بأتخاذه مصلى كما توهمه صاحب النقض فان عطفه عليه يقتضي اعتباره تعليلا ثانيا لتهيا تأخير المقام لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وبطلان ذلك واضح لمن له ادنى المام بالعلم

فضلا عن الامام الحافظ بن حجر ولهذا تعين ان يكون قول الحافظ (واول من عمل المقصورة) ابتداء كلام بيض الحافظ لتكملته ولم يتيسر له ذلك ففـــــي سلوك هذا المسلك غنية عن التحامل على أمام مثـــل الحافظ بن حجر العسقلانى وقد اشار المعلمى الى مـا ذكرناه حول هذه العبارة بايجاز ولو سلك صاحـب النقض هذا المسلك كان احسن من مسلكه .

فصل فى ما حمله من الروايات على غير محمله

سلك صاحب النقض هذا المسلك فى حديثيـــن نذكرهما مع الاجابة عنهما فى ما يلى :ـ

اولهما حديث البخارى عن عمرو بن دينار قـال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة اياتى امرأته فقال قدم النبى صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلـــف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كانت لكم فى رسول الله اسوة حسنة) تعقب صاحب النقـض ص١٢٩ قول المعلمى بأن هذا القدوم كان فى عمـرة يراها عمرة القضية بقوله (ان صح أن القدوم كان فى عمرة القضية حمل على ان صلاته خلف المقام انمـــا وقعت اتفاقا قبل مشروعية ذلك) والباعث لصاحـب النقض على هذا دعواه ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يصل خلف المقام قبل حجة الوداع معللا ذلك فـــي ص٦٣ بان الصلاة خلفه انما شرعت بعد تحويلـــه

ونزول آيته التى نزلت فى حجة الوداع وما حمل عليه حديث ابن عمر المذكور ودعواه المذكورة جميع ذلك مردود اما حمل ما فى حديث ابن عمر من صلاة النبى صلى الله عليه وسلم الركعتين خلف المقام فى عمرته على أن ذلك انما وقع من النبى صلى الله عليه وسلم اتفاقا قبل مشروعية ركعتى الطواف فيرده تراجم الامامين البخارى وابن ماجه لهذا الحديث فقد ترجمه البخارى فى كتاب الصلاة من صحيحه باب قول الله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) وترجمه فى كتاب الحج (باب من صلى ركعتى الطواف خلف المقام) وترجمه ابن ماجه فى سننه (باب الركعتين بعد الطواف) ثم رواه من طريق وكيع عن محمد بن ثابت العبدى عن عمرو بن دينار عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين قال وكيع يعنى عند المقام ثم خرج الى الصفا) ومع هذا فحمل صاحب النقض صلاة النبى صلى الله عليه وسلم الركعتين خلف المقام على ان ذلك وقع منه اتفاقا قبل المشروعية ينافي قول صاحب النقض نفسه ص ٤٦ (انه صلى الله عليه وسلم لايفعل شيئا من التشريع الا بامر الله له لان الله يقول فى كتابه قل انما اتبع ما يوحى الى من ربى) ولو تمسك بكلامه هذا كان خيرا له من حمل الاحاديث على غير محملها .
واما صلاة النبى صلى الله عليه وسلم خلف مقام

ابراهيم قبل حجة الوداع فأمر ثبتت به روايات كثيرة
١ ـ عن ابى هريرة ان رسول الله عليه وسلم لما دخل مكة طاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام يعني يوم الفتح اخرجه ابو داود .
٢ ـ عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين) اخرجه البخارى وابو داود والنسائى وابن ماجه وهذه العمرة التى ذكرها ابن ابى اوفى عمرة القضية كما في (فتح البارى) فى المغازى) واستدل الحافظ لذلك بما روى الاسماعيلى فى مستخرجه من طريق ابن ابى عمر العدنى عن سفيان عن اسماعيل بن خالد سمع ابن أبى اوفى يقول (لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة طاف بالبيت فى عمرة القضية فكنا نستره من السفهاء والصبيان مخافة ان يؤذوه .
٣ ـ عن جابر قال لما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عند مقام ابراهيم قال له عمر يا رسول الله هذا مقام ابراهيم الذى قال الله (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) قال نعم اخرجه ابن ماجه وابن ابى حاتم وابن مردوية . ومن طريق ابن مردوية رواه الحافظ بن كثير فى تفسيره ونقله عنه صاحب النقض ص ٣٨ـ٣٩
٤ ـ عن مشائخ ابن سعد فى سياق فتح مكة ما

لفظه (وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت على راحلته وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنمـــا فجعل كلما مر بصنم منها يشير اليه بقضيب فى يده ويقول (جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كــان زهوقا فيقع الصنم لوجهه وكان اعظمها هبل وهــو وجاه الكعبة ثم جاء الى المقام وهو لاصق بالكعبة فصلى خلفه ركعتين) رواه ابن سعد فى الطبقات الكبـرى

واما قول صاحب النقض بأن تحويل مقام ابراهيم عليه السلام انما كان فى حجة الوداع وفيها شرعـت الصلاة خلفه فيخالف من ناحية تاريخ التحويل ما فى نقضه ص ٣٩ـ٤٠ عن موسى بن عقبة ان النبى صــلى الله عليه وسلم هو الذى اخر المقام يوم الفتح ولاشك ان فتح مكة قبل حجة الوداع) كما يخالف من ناحيـة تاريخ مشروعية الصلاة خلف المقام ما نقله صاحـب النقض ص٤١ـ٤٢ عن شفاء الغرام ولفظه وذكـــر الفقيه محمد بن سراقة العامرى فى كتابه (دلائـــل القبلة) فى موضع المقام عندالكعبة ـومنالباب يعنى باب البيت الى مصلى آدم عليه السلام حين فرغ مـن طوافه وانزل الله عليه التوبة وهو موضع الخلوق من ازار الكعبة ارجح من تسعـــة أذرع وهنـــاك كان موضع مقام ابراهيم عليــــه الســـلام وصلى النبى صلى الله عليه وسلم عنــــده حين فرغ من طوافه ركعتينوانزلاللهعليه (واتخذوا

من مقام ابراهيم مصلى) ثم نقله صلى الله عليه وسلم الى الموضع الذى هو فيه الان وذلك على عشرين ذراعا من الكعبة) ١٠٥ه ففى هذه العبارة التى استدل بها صاحب النقض على أن النبى صلى الله عليه وسلم هو اول من حول المقام من موضعه الاول الى موضعه اليوم دليل على أنه صلى خلف المقام ركعتين قبل النقل هذا وهدفنا من الاستدلال بهذه العبارة اثبات تناقض صاحب النقض والا فغير خاف علينا مخالفة ما فيها لما ثبت باسانيد قوية عن عائشة أم المؤمنين واصحاب ابن جريج وعطاء وغيره ومجاهد وسفيان بن عيينة وبعض مشائخ مالك وابن سعد والواقدى وغيرهم من ان اول من أخر المقام الى موضعه اليوم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولم تصح الرواية عن السلف بما يخالف ذلك .

الحديث الثانى ـ من الحديثين الذين حملهما صاحب النقض على غير محملهما حديث عائشة عند البيهقى المتقدم (أن المقام كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر رضى الله عنه ملتصقا بالبيت ثم اخره عمر رضى الله عنه) ثم زعم صاحب النقض ان هذا الحديث لم يصح الا من كلام عروة استنادا لما قدمنا الرد عليه من ناحية السند وحمله على اساس دعواه انه من كلام عروة على أن مراد عروة بكون المقام عند سقع البيت وضعه عنده بعد ان حمله

السيل الى أن قدم عمر رضى الله عنه من المدينة فرده الى موضعه قال فعلم بهذا انه لا خلاف بين ما قالهعروة وما رواه غيره فى موضع المقام وان من نسب اليه خلاف هذا فقد غلط وهذا الذى حمل عليه حديث البيهقى المذكور على فرض انه من كلام عروة يمنعه سياق الحديث فان لفظه هكذا (ان المقام كان فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر رضى الله عنه ملتصقا بالبيت ثم اخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقوله (زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر صريح فى خلاف ما زعمه صاحب النقض ٠

فصل فيما ادعى فيه الشذوذ من الروايات والجواب عنه

ادعى صاحب النقض الشذوذ فى روايتين من نصوص المقام

اولاهما رواية الفاكهى عن عثمان بن ابى سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى سياق قصة بناء ابراهيم الخليل عليه السلام البيت بلفظ (فلما بلغ - اى ابراهيم عليه السلام - الموضع الذى فيه الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت) ادعى صاحب النقض شذوذ قوله « فجعله لاصقا بالبيت » وعلل ذلك ص ٦٠-٦١ (بان عثمان ابن ابى سليمان تفرد بهذه الزيادة عمن كان معه

حينما حدثهم سعيد بن جبير وهم كثير بن كثير وعبد الرحمن بن أبى حسين وغيرهما قال فهذا مما يدل على شذوذها وذكر ان هذه الزيادة - يعنى رواية عثمان المذكورة - ليست فى رواية البخارى المعلقة والموقوفة ولا ذكرها الازرقى وانما ذكرها صاحب الفتح فى رواية الفاكهى وعارض صاحب النقض ص٦٠ رواية عثمان بن أبى سليمان المذكورة بقول الفاسى فى (شفاء الغرام (موضع المقام الان هو موضعه فى عهد ابراهيم الخليل عليه السلام من غير خلاف علم فى ذلك) واضاف صاحب النقض الى كلامه فى هذا الحديث انتقاده على المعلمى ترضيه على عثمان ابن أبى سليمان مادام تابعيا وذكر ان الترضى عنه يوهم كونه صحابيا والجواب - عن جميع ما ذكره بما يلى :-

اما عدم ذكر غير عثمان بن أبى سليمان هذه الزيادة فلا يصيرها شاذة مادامت لم تتناف مع روايات اخر قوية ولا مع المزيد عليه وما كان من انواع الزيادة كذلك يجب قبوله كما بينه ائمة العلم ومثل له السيوطى فى (تدريب الراوى) بزيادة ابراهيم بن موسى فى حديث على (ان السه وكاء العين) زاد ابراهيم بن موسى (فمن نام فليتوضأ) وقد روى ابو الجهم مثل ما روى عثمان بن ابى سليمان ففى (كتاب الاكتفاء فى مغازى المصطفى والثلاثة

الخلفاء) للامام الحافظ ابن الربيع سليمان بن سالم المشهور بالكلاعى ان ابا الجهم قال فى روايته لبناء البيت (لما فرغ ابراهيم من بناء البيت وادخل الحجر فى البيت جعل المقام لاصقا بالبيت عن يمين الداخل) ويضاف الى هذا أن زيادة عثمان بن ابى سليمان من ضمن زيادات فتح البارى على نص البخارى التى اشترط الحافظ بن حجر العسقلانى فى مقدمته ان تكون صحيحة او حسنة قال فى (مقدمة فتح البارى) ج١ص٣ بعد ذكر فصول مقدمته (فاذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الاصول افتتحت شرح الكتاب يعنى البخارى مستعينا بالفتاح الوهاب فأسوق ان شاء الله الباب وحديثه اولا ـ ثم اذكر وجه المناسبة بينهما ان كانت خفية ثم استخرج ثانيا / مما يتعلق به غرض صحيح فى ذلك الحديث من الفوائد المتنية والاسنادية من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك منتزعا كل ذلك من امهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والاجزاء والفوائد بشرط الصحة والحسن فيما اورده من ذلك ١٠ هـ المراد من نص « مقدمة (فتح البارى) واما قول الفاسى فى (شفاء الغرام) موضع المقام الآن هو موضعه فى عهد ابراهيم الخليل عليه السلام من غير خلاف علم فى ذلك) فمردود بالروايتين المذكورتين

عن عثمان بن ابى سليمان وابى الجهم ان كانت العبارة (من غير خلاف علم) بصيغة الماضي المبنى للمجهول من العلم وان كانت العبارة ما وجدناه في (مرآة الحرمين) بلفظ (من غير خلاف اعلمه) بصيغة المضارع فالامر هين لان نفى العلم بالشيء لا يستلزم عدمه . واما انتقاد صاحب النقض ترضى المعلمي عن عثمان الراوى لهذه الرواية ودعواه ان ذلك يوهم كونه صحابيا فانما نشأ من اعتقاد تخصيص الترضى بالصحابة وهو خلاف ما عليه المحققون من اهل العلم قال النووى في (الاذكار) يستحب الترضى والترحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعباد وسائر الاخيار فيقال (رضى الله عنه او رحمه الله ونحو ذلك واما ما قاله بعض العلماء ان قوله (رضى الله عنه) مخصوص بالصحابة ويقال في غيرهم رحمه الله فقط فليس كما قال ولا يوافق عليه بل الصحيح الذى عليه الجمهور استحبابه ودلائله اكثر من ان تحصر) ١٠٠هـ وفي شرح الفية العراقي وتدريب الراوى) ما نصه (قد روى الخطيب ان الربيع بن سليمان قال له القارىء يوما حدثكم الشافعي ولم يقل رضى الله عنه فقال الربيع ولا حرف حتى يقال رضى الله عنه) ـ ١٠٠هـ

الرواية الثانية / من الروايتين اللتين ادعى صاحب النقض فيهما الشذوذ رواية النسائى المتقدمة

عن اسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة فسبح فى نواحيها وكبر ولم يصل ثم خرج فصلى خلف المقام ركعتين) كان مما علل به صاحب النقض هذاالحديث دعوى الشذوذ فيه قال فى ص ١٣٧ (ان رواية النسائى هذه مخالفة لما ثبت في الروايات الصحيحة فى موضع صلاته صلى الله عليه وسلم بعد خروجه من البيت ففى بعضها انه صلى فى وجه الكعبة وفى بعضها انه صلى فى قبل الكعبة و فى بعضها انه صلى عند باب الكعبة وفى بعضها انه صلى مستقبل وجه الكعبة وفى بعضها انه صلى فى قبل البيت وليس فى شىء مما وقفت عليه من الروايات التى ذكرت فيها صلاته صلى الله عليه وسلم بعد خروجه من البيت ـ انها كانت خلف المقام سوى رواية النسائى هذه وهذا مما يدل على شذوذها وحصول الوهم فيها وان المحفوظ ما فى اكثر الروايات من ان صلاته صلى الله عليه بعد خروجه من البيت كانت فى وجه الكعبة ولم تكن خلف المقام . هذاما ذكره صاحب النقض وهو غير صحيح كما يعلم من كلام الفاسى فى (شفاء الغرام) ج ١ص٢٢١ حيث ذكر رواية حديث اسامة ان النبى صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا فى نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج فلماخرج ركع قبل البيت ركعتين وقال هذه القبلة) وذكر بجنبها رواية النسائى

التى فيها ان النبى صلى الله عليه وسلم سبح فـــى نواحى البيت وكبر ولم يصل ثم خرج وصلى خلـــف المقام ركعتين ثم قال هذه القبلة ثم قال (لا منافاة بين قول اسامةفى الحديث الاول (ركع قبل البيت)وبين قوله فى الحديث الثانى (وصلى خلف المقام ركعتين) لان المقام كان فى وجه الكعبة على ما ذكره ابـــــن عقبة فى (مغازيه) وغيره فيكون قوله (صلى خلف المقام) مفسرا لقوله (ركع قبل البيت) لينتفــــى التعارض بين حديثيه وهذا اولى من حمل قوله عـــلى انه صلى خلف المقام فى موضعه اليوم لانه اذا حمـــل على ذلك يفهم منه التناقض) ثم ذكر الفاسى ص٢٢١ حديث ابن السائب عند الازرقى ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح فى وجه الكعبة حـذو الطرقة البيضاء ثم رفع يديه فقال هذه القبلة قـــال الفاسى (اذا كان حديث ابن السائب يقتضى ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى عند الكعبة فى يوم فتــح مكة وقال هذه القبلة واقتضى ذلك حديث اسامة ففى ذلك دليل على اتحاد المصلى الذى ذكره اسامة وابـــن السائب) ١٠هـ كلام الفاسى ومفاده ان (خلـــف المقام و (قبل البيت) و(وجه الكعبة) كل هـــذه الالفاظ بمعنى واحد ومادام الامر كذلك فامر باقى الروايات سهل لان معناها يرجع الى هذه التى ذكرها الفاسى وبهذا تبين ان لاتنافى بين رواية النسائـــى

وبين غيرها من الروايات ولا شذوذ ٠

فصل فى ذكر ما عزاه الى بعض السلف فى تفسير المقام والجواب عنه

قال صاحب النقض ١٨٤ قد ذهب غير واحد من السلف الى أن المقام المأمور باتخاذه مصلى الذى خلف المقام ورجح هذ القول امام المفسرين ابو جعفر محمد ابن جرير ألطبرى رحمه الله وقال انه اولى الاقوال عندنا بالصواب (وبنى صاحب النقض على هذا الذى زعم انه مذهب غير واحد من السلف وادعى ان ابن جرير رجحه ٠ بنى عليه ان حكم الصلاة متعلق بالبقعة التى خلف المقام فى موضعه اليوم لا بالمقام بحيث لو نقل عن موضعه الى موضع آخر تعينت الصلاة فى ذلك الموضع الاول ٠

اقول لم يذهب احد من السلف الى ان المقام هو البقعة التى خلف المقام ودعوى ترجيح ابن جرير ذلك باطلة فان ابن جرير استعرض فى تفسيره من اقوال السلف فى المقام ما يلى ٠

اولا :ـ انه الحج كله ٠

٢ :ـ انه عرفة ـ ومزدلفة ـ والجمار ٠

٣ :ـ انه الحرم ٠

٤ :ـ انه الحجر الذى قام عليه ابراهيم حين ارتفع بناء البيت وضعف عن رفع الحجارة ٠

٥ :ـ انه المقام المعروف بهذا الاسم الذى هو فى المسجد الحرام ٠

هذه الاقوال التى استعرضها ابن جرير في تفسيره ثم قال (اولى الاقوال بالصواب عندنا ما قاله القائلون ان مقام ابراهيم هو المقام المعروف بهذا الاسم الذى هو في المسجد الحرام لما روينا آنفا عن عمر بن الخطاب (١) ولما حدثنا يوسف بن سليمان ثنا حاتم بن اسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال استلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الركن فرمل ثلاثا ومشى اربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) فجعل المقام بينه وبين البيت فصلى ركعتين: فهذان الخبران ينبئان ان الله تعالى ذكره انما عنى بمقام ابراهيم الذى امرنا الله باتخاذه مصلى هو الذى وصفنا ولولم يكن على صحة ما اخترنا في تاويل ذلك خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكان الواجب من القول ما قلنا وذلك ان الكلام محمول معناه على ظاهره المعروف دون باطنه المجهول حتى يأتى ما يدل على خلاف ذلك مما يجب التسليم له) هذه عبارة ابن جرير ولكن هناك عبارة فيها خلل في النسخ التى وقفنا عليها وهى التى اغتر بها صاحب النقض نصها بعدما تقدم هكذا (ولاشك ان المعروف فى الناس بمقام ابراهيم هو المصلى الذى قال الله تعالى ذكره واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فان اهل التاويل مختلفون في

١ـ يعنى ابن جرير بذلك مارواه من طرق عن حميد عن انس بن مالك قال قال عمر بن الخطاب يارسول الله لو اتخذت من المقام مصلى فانزل الله (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى)

معناه فقال بعضهم هو المدعى الخ ٠٠ ولاشك عنـد كل من نظر فى هذه العبارة فى ان فيها خللا ولعـل صوابها هكذا (ولاشك ان المعروف بهذا الاسـم هو اما المصلى الذى قال الله تعالى ذكره (واتخـذوا من مقام ابراهيم مصلى) فان اهل التاويل مختلفون فى معناه فبهذا يرتبط الكلام معنى ولفظا ويدل عـلى ما ذكرنا قول ابن جرير الطبرى فى تفسير قولـه تعالى (فيه آيات بينات مقام ابراهيم) مانصه وأما اختلاف اهل التاويل فى مقام ابراهيم فقد ذكرنـاه فى سورة البقرة وبينا اولى الاقوال بالصواب هناك وانه عندنا المقام المعروف به فتاويل الاية ـ يعنـى قوله تعالى (ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين فيه آيات بينات مقام ابراهيم) (ان اول بيت وضع للناس مباركا وهدى للعالمين الـذى ببكة فيه علامات بينات من قدرة الله وآثار خليلـه ابراهيم منهن اثر قدم خليله ابراهيم صلى الله عليه وسلم فى الحجر الذى قام عليه ١٠٠هـ فهذا نـص صريح بان اولى الاقوال بالصواب عند ابن جرير ان مقام ابراهيم هو الحجر الذى قام عليه لا نفس البقعة التى خلف الحجر واما فتوى صاحب النقض بان حكم الصلاة انما يتعلق بنفس البقعة لا بالمقام ففى غايـة المخالفة لعمل الصحابة حين نقل عمر بن الخطاب رضى الله عنه المقام عن موضعه فى عهد النبوة الى موضعه الذى هو فيه اليوم ٠

فصل في رد دعواه إتفاق الروايات على أن
اول من حول المقام النبي صلى الله عليه وسلم

قال صاحب النقض ص١٣٦ اتفقت الروايات على تحويل النبي صلى الله عليه وسلم للمقام وان هـذا موضع المقام في زمن النبوة وفي ص١٦٨ (ان تحويل النبي صلى الله عليه وسلم للمقام من تحت البيت الى مكانه اليوم ثابت بنقل الثقات وهذاامر لايقبل الشك والارتياب عند من انصف وقد وضحنا جميع ذلـك بشواهده فيما تقدم) وفي ص١٧٥ (قد قامـت الادلة المتظاهرة على تحويل النبي صلى الله عليه وسلم للمقام وعلى ان هذا موضعه في زمن النبوة ولمـا نقله السيل منه رده عمر اليه وثبته فيه ومـع تظافر الادلة على هذا وتعاضدها هل يبقى للشـك في هذا مجال ولمن انكر ذلك الا العناد والشقاق وقد توعد تعالى من فعل ذلك بقوله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنيـن نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) هذا نص نقض المباني وجميعه مردود .

اما دعوى صاحب النقض انه اوضح في رسالتـه اتفاق الروايات على تحويل النبي صلى الله عليـه وسلم للمقام بنقل الثقات فغير صحيحة فانه لم يذكر مما يصرح بتحويل النبي صلى الله عليه وسلـم لمقام ابراهيم عليه السلام غير روايتين احداهما :ـ

عن مجاهد عند ابن مردوية وابن ابى داود انه قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله لو صلينا خلف المقام فانزل الله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) فكان المقام عند البيت فحوله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مقامه هذا) وهذه الرواية ضعفها الحافظان ابن كثير فى تفسيره وابن حجر في (فتح البارى) وبينا انها مخالفة لما صح عن مجاهد قال ابن كثير فى تفسير قوله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) من تفسيره بعد ذكر هذا الاثر عن مجاهد (هذا مرسل عن مجاهد وهو مخالف لما تقدم من رواية عبد الرزاق عن معمر عن حميد الاعرج عن مجاهد ان اول من اخر المقام الى موضعه الآن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه وهذا صح من طريق ابن مردوية مع اعتضاد هذا بما تقدم) يعنى ابن كثير بما تقدم ما ذكره قبل ذلك من الاثار فانه قال قال الحافظ ابو بكر أحمد بن على بن الحسين البيهقى اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان اخبرنا القاضى ابو بكر احمد بن كامل حدثنا أبو اسماعيل محمد ابن اسماعيل السلمى حدثنا ابو ثابت حدثنا الدراوردى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان المقام كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر رضى الله عنه ملتصقا بالبيت ثم اخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابن كثير

وهذا اسناد صحيح ثم قال وقال ابن ابى حاتم اخبرنا ابى اخبرنا ابن أبى عمر العدنى قال قال سفيـــان يعنى ابن عيينة وهو امام المكيين فى زمانه كـــان المقام فى سقع البيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحوله عمر الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبعد قوله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) قال ذهب السيل به بعد تحويل عمر اياه مـن موضعه هذا فرده عمر اليه . وقال سفيان لا ادرى كم بينه وبين الكعبة قبل تحويله قال سفيـان لا ادرى أكان لاصقا بها ام لا قال ابن كثير فهذه الاثـــار متعاضدة على ما ذكرناه) يعنى من كون المقام فـــى سقع البيت قبل تحويل عمر اياه في خلافته ١٠٠هـ وقال ابن حجر فى تفسير الآية المذكورة فى (فتح البارى) ج٨ص١٣٧ اخرج ابن مردويه بسند ضعيف عـــن مجاهد ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى حوله والاول اصح) يعنى بالاول ما رواه عبد الرزاق عـــن معمر عن حميد الاعرج عن مجاهد قال اول من اخـــر المقام الى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضى اللـــه عنه) ووجه ضعف السند الذى اشار اليه الحافـــظ ان فيه ضعيفين احدهما شريك بن عبد الله وهـــو كما فى (تقريب التهذيب) يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولى القضاء

الثانى / ابراهيم بن المهاجر البجلى الكوفى ضعفه

على بن المدينى ويحى بن سعيد واحمد بن حنبل كما في الضعفاء للعقيلي وقال النسائي في (الضعفاء والمتروكين)(ليس بالقوى) وقد اطلع صاحب النقض على كلام الحافظين في هذه الرواية ومع ذلك ضرب عنه صفحا وصار ينسب مضمونها الى النبى صلى الله عليه وسلم دون مبالاة بضعفها واطال في الثناء على مرسلات مجاهد بمالا يجدى مادام شرط ذلك مفقودا وهو صحة السند الى مجاهد وعدم قوة المعارض ٠

الرواية الثانية :ـ مما يصرح بتحويل النبى صلى الله عليه وسلم لمقام ابراهيم عليه السلام عن موضعه الاول الى موضعه اليوم مما ذكره صاحب النقض ما في تاريخ ابن كثير (البداية والنهاية) عن موسى بن عقبة ان النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفتح اخر المقام الى مقامه اليوم وكان ملصقا بالبيت ١٠ ه وهذه يجاب عنها بانها مع عدم الوقوف على سندها تخالف ما ثبت عن عائشة وعروة شيخ موسى بن عقبة وعطاء وغيره من اصحاب ابن جريج وهو أن اول من حول المقام عن موضعه الاول الى الموضع الذى هو فيه اليوم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ٠ ولهذا نرى ابن كثير الذى نقل هذا عن مغازى موسى بن عقبة لم يعتبره بل جزم بما ثبت عن الاعلام المذكورين ٠

واما دعووى صاحب النقض تظاهر الروايات على أن موضع المقام اليوم هو موضعه فى عهد النبـــوة فمن جنس دعواه الاولى فى عدم الصحة فان الصريــح فى ما ذكره من ذلك روايتان فى (تاريخ مكـــــة) للازرقى .

١ ـ قوله (حدثنى جدى قال حدثنا عبد الجبار بن الورد قال سمعت ابن أبى مليكة يقول موضع المقام هذا الذى هو به اليوم هو موضعه فى الجاهلية وفـــــى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر رضى اللــه عنه الا ان السيل ذهب به فى خلافة عمر فجعل فـــى وجه الكعبة حتى قدم عمر فرده بمحضر الناس .

٢ ـ روى ابو الوليد الازرقى فى (تاريخ مكة) عن جده عن داود بن عبد الرحمن العطار حديثا طويلا فيه صلاة النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكـــة فى وجه الكعبة حذو الطرقة البيضاء ثم روى عن جده انه قال قال داود وكان ابن جريج يشير لنا الى هـــذا الموضع ويقول هذا الموضع الذى صلى فيه النبى صلى الله عليه وسلم وهو الموضع الذى جعل فيه المقـــام حين ذهب به سيل ام نهشل الى ان قدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرده الى موضعه الذى كان فيه فـــى الجاهلية وفى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر رضى الله عنه وبعض خلافة عمر رضى الله عنــه الى أن ذهب به السيل وهاتان الروايتان فيهما مـــا

فيهما اما رواية الازرقى عن ابن ابى مليكة فـــلان راويها عبد الجبار بن الورد يخالف فى بعض حديثـه كما رواه العقيلى فى (كتابه (الضعفاء) عن الامـــام البخارى (١) واما رواية الازرقى عن ابن جريـــج فلمخالفتها ما صح عن مشائخ ابن جريج من رواية بن جريج عنهم فقد روى عبد الرزاق فى مصنفه عن ابن

١ـ ومن اغرب ماجاء به صاحب النقض دعواه ص ٧٦ ان كلام ابن ابى ملكية هذا تلقاه عن ثلاثين صحابيا الذين ادركهم قال : (هـــو ـ اى ما ذكره ابن ابى مليكة ـمن العلم المأثور الـــذى تلقاه ابن ابى مليكة عمن ادركهم من الصحابة فانه ادرك ثلاثين منهم لان ماذكره لايقال من قبل الرأى) وهذا مردود من وجهين احدهما : ـ ان الثلاثين صحابيا الذين ادركهم بن ابى مليكة لم يسمع منهم كلهم انما سمع من بعض وفى ذلك يقول العينى فى (عمدة القارىء) فى الكلام على قول البخارى فـــى باب خوف المؤمن ان يحبط عمله قال : ابن ابى مليكة ادركـــت ثلاثيـــن صحابيا كلهم يخاف النفاق على نفسه مامنهم احد يقول انه على ايمـــــان جبريل وميكائيل قال العينى ص ٢٧٥ج١ (أردكـــ أى ابن مليكـــة ـ بالسن جماعة ولم يسمع منهم كعلى ابن ابى طالب وسعد بن ابى وقاص رضى الله عنهما واظن صاحب النقض لواطلع على قول ابن حبان فى كتابه (مشاهير علماء الامصار)فى ابن ابى مليكة (راى ثمانين من اصحـــاب النبى صلى الله عليه وسلم (لواطلع على هذا لادعى ان ماذكره الازرقى عن ابى مليكة تلقاه عن اولئك الثمانين صحابيا . الثانى ان ماذكره ابـــــن ابى مليكة لم نجده عن صحابى واحد فضلا عن ثلاثين بل الذى وجدنــاه عن عائشة وهى من اجل من ادركهم من الصحابة خلاف هذا فقد ثبت عنها ان اول من [illegible] المقام عمر بن الخطاب رضى الله عنه ويرى المحب الطبرى فى « القرى » ان كلام ابن ابى مليكة هذا انما فهمه من سياق قصة المطلب ابن ابى وداعه وما دام الامر كذلك فلا يقدم على تصريح عائشة

جريج انه قال سمعت عطاء وغيره من اصحابنا يزعمون ان عمر اول من رفع المقام فوضعه موضعه الآن وانما كان فى قبل الكعبة ومع هذا ففى هاتين الروايتين مخالفة لدعوى صاحب النقض ان اول من حول المقام الى الموضع الذى هو فيه اليوم النبى صلى الله عليه وسلم فان ظاهرهما ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يحول المقام عن الموضع الذى كان فيه فى الجاهلية بل استمر المقام فى عهده فى ذلك الموضع وفى عهد ابى بكر وبعض خلافة عمر قبل مجيء السيل الذى احتمله وبعدما ذهب به السيل رده عمر الى ذلك الموضع هذا موقفنا من هاتين الروايتين واما ما ليس بصريح من الروايات فيرجع الى ما روى ابن أبى حاتم بسند صحيح عن سفيان بن عيينة امام المكيين فى زمانه قال كان المقام فى سقع البيت على عهد رسول الله صلى الله عليهوسلم فحوله عمر رضى الله عنه الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبعد قوله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) قال ذهب السيل به بعد تحويل عمر اياه من موضعه هذا فرده عمر اليه) الحديث .

واما قول صاحب النقض (هل يبقى للشك في هذا ـ اى تحويل النبى صلى الله عليه وسلم للمقام ـ مجال ولمن انكر ذلك الا العناد والشقاق وقد توعد تعالى من فعل ذلك بقوله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى) الاية فالجواب عنه ان ماذكره من الروايات في ذلك هو الذى بيناحالتهآنفا ودعوى كون القول بان عمر بن الخطاب اول من اخر المقام الى موضعه اليوم مشاقة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين باطلة فانه لو كان كذلك لما قالته ام المؤمنين عائشة رضى الله عنها . وعطاء وغيره من مشائخ ابن جريج ومجاهد وسفيان بن عيينة واشياخ ابن سعد وقد جمع كلامهم الامام العلامة أبو بكر بن زيد الخزاعي الحنبلى فى كتابه (تحفة الراكع والساجد باحكام المساجد) قال روى محمد بن سعد عن أشياخ له أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه اخر المقام الى موضعه اليوم وكان ملتصقا بالبيت وروى عبد الرزاق عن عطاء وغيره من اصحاب ابن جريج ومجاهد ان اول من اخر المقام الى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وروى البيهقى بسنده الى عائشة رضى الله عنها ان المقام كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر رضى الله عنه ملتصقا بالبيت ثم اخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابن كثير وسنده صحيح وروى ابن ابى حاتم عن سفيان

ابن عيينة قال كان المقام فى سقع البيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحوله عمر رضى الله عنه الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وذهب السيل به بعد تحويل عمر رضي الله عنه اياه من موضعه هذا فرده عمر رضى الله عنه اليه وقال سفيان لا ادرى كم بينه وبين الكعبة قبل تحويله قال سفيان لا أدرى اكان لاصقا بها ام لا قال ابن كثير فهذه الاثار متعاضدة على ماذكرناه وذكر الحافظ ابوبكر بن مردويه بسنده الى ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد قال قال عمر رضى الله عنه يا رسول الله لو صلينا خلف المقام فأنزل الله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) وكان المقام عند البيت فحوله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى موضعه هذا قال مجاهد قد كان عمر رضى الله عنه يرى الرأى فينزل به القران وهذا مرسل عن مجاهد وهو مخالف لما تقدم من رواية عبد الرزاق عن مجاهد ان اول من اخر المقام الى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ابن كثير وهو اصح من طريق ابن مردوية مع اعتضاده بما تقدم) ومر الخزاعى فى كلامه الى ان ذكر أن عمر رضى الله عنه أخره أولا ثم ذهب به السيل ثم اخره فيكون اخره مرتين) ١٠٠هـ المراد من كلام الخزاعى وجزم بضمون هذه الروايات عن اولئك الائمة الحافظان ابن كثير فى (تفسيره وتاريخه) وابن حجر العسقلانى فى

(فتح الباري) وضعفا ما روى من أن النبي صلى الله عليه وسلم هو أول من اخر مقام ابراهيم عليه السلام الى الموضع الذى هو فيه اليوم ٠

فصل في رد كلامه في آيتي التطهير

ذكر المعلمي في رسالته ان تقديم (الطائفين) في قوله تعالى (ان طهرا بيتى للطائفين) وفي قوله تعالى (وطهر بيتي للطائفين) الآيتين الكريمتين يفيد الاهمية بحيث يقدم الطائفون اذا حصل التعارض بينهم وبين العاكفين والمصلين تطوعا فتعقب صاحب النقض ذلك في ص١٢-١٣ وذكر ان لانكته لتقديم (الطائفين) على من سواهم في هاتين الآيتين واستند في تلك الدعوى الى امرين احدهما أن الواو في قوله تعالى (للطائفين والعاكفين والركع السجود) واو العطف قال وهي عند النحاة لمطلق الجمع وحكى بعض الأصوليين الاجماع على ذلك ونقله ابو علي الفارسي اجماع نحاة الكوفة والبصرة عليه الثاني أنه قد روى عن بعض السلف تفسير (الطائفين) بمن اتى البيت من غربة والعاكفين بالمقيمين فيه قال وقد سوى الله بينهما في قوله تعالى (ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف ،

فيه والباد) هذا ماذكره والجواب عنه بمايلى :

اما حكاية الاجماع على كون واو العطف غير مفيدة للترتيب فغير صحيحة كمابينه ابن هشام والاسنوى وابن اللحام وابن كثير قال ابن هشام فى (المغنى) (وكونها - أى الواو للمعية راجح وللترتيب كثير ولعكسه قليل ثم قال (وقول السيرافى أن النحويين واللغويين اجمعوا على أنها لا تفيد الترتيب مردود بل قال بافادتها اياه قطرب والربعى والفراء وثعلب وابو عمروالزاهد وهشام والشافعى) ٥٠١٠هـ وقال الامام الاسنوى فى (نهاية السول على منهاج الاصول للبيضاوى) (قال السيرافى والسهيلى والفارسى اجمع عليه اى على عدم افادة الواو للترتيب نحاة البصرة والكوفة وليس الامر كماقالوا فقد ذهب جماعة الى انها للترتيب منهم ثعلب وقطرب وهشام وابو جعفر الدينورى وابو عمر والزاهد وقال : ابن اللحام فى قواعده فى ذكر المذاهب فى الواو (الثالث انها تدل على الترتيب وممن قال ذلك من اصحابنا عن الامام احمد ابن ابى موسى فى الارشاد وابو محمد الحلوانى وغيرهما حتى ان الحلوانى لم يحك خلافا عن اصحابنا الا انه قال تقتضى اصولها انها للجمع ونقل هذا المذهب صاحب التتمة من

الشافعية عن بعض اصحابهم وتابع الماوردى في الوضوء من الحاوى فنقله عن الاخفش وجمهور الشافعية واختاره الشيخ ابو اسحاق في (التبصرة) نقل هذا المذهب ايضا قطرب عن طائفة من النحاة منهم ابن درستويه وثعلب وابو عمرو الزاهد وابن جنى وابن برهان الربعى) ا٠ه وقال ابن كثير من ائمة التفسير في (تفسير آية الوضوء) في بحث دلالة الواو على الترتيب (منهم من قال لا نسلم ان الواو لا تدل على الترتيب بل هى دالة عليه كما هو مذهب طائفة من النحاة واهل اللغة وبعض الفقهاء ثم نقول وبتقدير تسليم كونها لا تدل على الترتيب اللغوى هى دالة عليه شرعا فيما من شأنه ان يترتب والدليل على ذلك (انه صلى الله عليه وسلم لما طاف بالبيت خرج من باب الصفا وهو يتلو قوله تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله) ثم قال (ابدأبما بدأ الله به)لفظ مسلم ولفظ النسائى ابدءوا بما بدأ الله به وهذا لفظ امر واسناده صحيح فدل على وجوب البداءة بما بدأ الله به وهو معنى كونها تدل على الترتيب شرعا) ا٠ه كلام ابن كثير وكلام العلماء في بطلان دعوى الاجماع على ان الواو لا تفيد الترتيب كثير واما

ما يتعلق بالآية التى نحن بصدد الكلام عليهـــا ففد بين السهيلى وابن القيم نكتة تقديم الطائفيـــن على من سواهم قال السهيلى فـــــى بحــث الواو الذى نقله عنه ابن القيم فى بدائــــــع الفوائد) ج١ص٦٥ (بدأ - اى فى الآية الكريمة ـــ بالطائفين للرتبة والقرب من البيت المأمور بتطهيره م ناجل الطوافين وجمعهم جمع السلامة لان جمـــع السلاهة ادل على لفظ الفعل الذى هو علة تعلق بهـــا حكم التطهير ولو كان مكان الطائفين الطواف لــم يكن فى هذا اللفظ من بيان قصد الفعل ما فى قوله للطائفين الا ترى انك تقول تطوفون كما تقـــول طائفون فاللفظان متشابهان (فان قيل) فهلا اتـــى بلفظ الفعل بعينه فيكون ابين فيقول وطهر بيتـى للذين يطوفون قيل ان الحكم يعلل بالفعل لا بذوات الاشخاص ولفظ الذين ينبىء عن الشخص والذات ولفظ الطواف يخفى معنى الفعل ولا يبينه فكـــان لفظ الطائفين اولى بهذا الموطن ثم يليه فى الترتيب القائمين لانه فى معنى العاكفين وهو فى معنى قوله (الا مادمت عليه قائما) اى مثابرا ملازما وهـــو كالطائفين فى تعلق حكم التطهير بـــه ثـــم يليه بالرتبة لفظ الركع لان المستقبليـــن البيـت

بالركوع لا يختصون بها قرب منه كالطائفين ولذلك لم يتعلق حكم التطهير بهذا الفعل الذى هو الركوع وانه لا يلزم ان يكون فى البيت ولا عنده فلذلك لم يجىء بلفظ جمع السلامة لانه لا يحتاج فيه الى بيان لفظ الفعل كما احتيج فيما قبله . وقال ابن القيم فى (بدائع الفوائد جـ١ ص٨١ فى كلامه على الآية المذكورة فانه ذكر اخص هذه الثلاثة وهو الطواف الذى لايشرع الا بالبيت خاصة ثم انتقل منه الى الاعتكاف وهو القيام المذكور فى الحج وهو اعم من الطواف لانه يكون فى كل مسجد ويختص بالمساجد لا يتعداها ثم ذكر الصلاة التى تعم سائر بقاع الارض سوى ما منع منه مانع او استثنى شرعا وان شئت قلت ذكر الطواف الذى هو اقرب العبادات بالبيت ثم الاعتكاف الذى يكون فى سائر المساجد ثم الصلاة التى تكون فى البلد كله بل فى كل بقعة . يضاف الى هذا استدلال من قال من ائمة العلماء بافضلية التطوع بالطواف على التطوع بالصلاة بهذه الآية كابن عباس وغيره وقد كانت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم البدء بالطواف قبل كل شىء كما صرح به شيخ الاسلام ابن تيمية فى منسكه قال (النبى صلى الله عليه وسلم بعد ان

دخل المسجد ابتدأ بالطواف ولم يصل قبل ذلـــك تحية المسجد بل تحية المسجد الحرامالطواف بالبيت)
وممن سبق شيخ الاسلام ابن تيمية الى تقريـــر ذلك عمدة صاحب النقض الازرقى فى (تاريـــخ مكة والامام الشافعى فى (الام) قال الازرقى فـــى اخبار مكة جـ٢ص٩١ حدثنى جدى اى احمد بن محمد ابن الوليد حدثنى مسلم بن خالد الزنجى عن ابـــن جريج قال قال عطاء لما دخل النبى صلى الله عليـــه وسلم مكة لم يلو ولم يعرج ولم يبلغنا انه دخـــل بيتا ولا لوى لشيء ولا عرج فى حجته هذه وفـــى عمره كلها حتى دخل المسجد ولميصنعشيئا ولاركع حتى بدأ بالبيت فطاف به وهذا اجمع فى حجتـــه وعمره كلها) ١٠٠ هـ وقال الامام الشافعى فـــى (الام) (باب ما جاء فى تعجيل الطواف بالبيـــت حين يدخل مكة) اخبرنا سعيد بن سالم عن ابـــن جريج عن عطاء قال لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لم يلو ولم يعرج قال الشافعى لـــم يبلغنا انه حين دخل مكة لوى لشيء ولا عرج فـــى حجته هذه ولا عمرته كلها حتى دخل المسجد ولا صنع شيئا حين دخل المسجد لا ركع ولا صنع غير ذلـك حتى بدأ بالبيت فطاف هذا اجمع فى حجه وفى عمرته

كلها . اخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج قال قال عطاء فيمن قدم معتمرا فقدم المسجد لان يطوف بالبيت فلايمنع الطواف ولا يصلى تطوعا حتى يطوف وان وجد الناس في المكتوبة فليصل معهم ولا احب ان يصلى بعدها شيئا حتى يطوف بالبيت وان جاء قبل الصلاة فلا يجلس ولاينتظرها وليطف فان قطع الامام طوافه فليتم بعد . اخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج قال قلت لعطاء الا اركع قبل تلك المكتوبة ان لم اكن ركعت ركعتين قال لا الا ركعتى الصبح ان لم تكن ركعتهما فاركعهما ثم طف لانهما اعظم شأنا من غيرهما اخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج انه قال لعطاء المرأة تقدم نهارا قال ما ابالى ان كانت مستورة ان تقدم نهارا) .

قال الشافعى وبما قال عطاء آخذ لموافقته السنة فلا احب لاحد قدر على الطواف ان يبدأ بشئ قبل الطواف الا ان يكون نسى المكتوبة فليصلها او يقدم فى آخر مكتوبة فيخاف فواتها فيبدأ بصلاتها او خاف فوت ركعتى الفجر فيبدأ بهما او نسى الوتر فليبدأ به ثم يطوف فاذا جاء وقد منع الناس الطوا فركع ركعتين لدخول المسجد اذا منع الطواف فان جاء وقد اقيمت الصلاة بدأ بالصلاة فان جاء وقد تقاربت اقامة الصلاة بدأ بالصلاة

والرجال والنساء فيما احببت من التعجيل حين يقدمون ليلا سواءوكذلك هم اذا قدموا نهارا الا امرأة لها شباب ومنظر فاني احب لتلك تؤخر الطواف حتى الليل ليستتر الليل منها) ــــ ١٠ هـ نص (الام) وهو صريح فى ان من قدر على الطواف لا يبدأ بشىء قبله وعند الازرقى بسنده الى ابن جريج انه قال فى عطاء)) هو يشدد فى تأخير الطواف بالبيت جدا قال لا تؤخره الا لحاجة اما لوجع واما لحصار قال فاذا دخلت المسجد فساعتئذ فطف حين تدخل قلت له انى ربما دخلت عشية فاحببت ان اوخره الى الليل قال لا يؤخره الا ان يمنع انسان الطواف فيصلى تطوعا ان بدا له) ١٠ هـ

واما قول المعلمى (يقدم الطائفون عند التعارض بينهم وبين العاكفين والمصلين تطوعا) فيشهد له ما ذكره الحافظ ابن كثير فى (تاريخه) (البداية والنهاية) جـ٧ص٩٣ عن ائمة هذا الشأن انهم قالوا (حول عمر المقام وكان ملصقا بجدار الكعبة فأخره الى حيث هو الآن لئلا يشوش المصلون عنده على الطائفين) ثم قال ابن كثير قلت قد ذكرت اسانيد ذلك فى سيرة عمر ولله الحمد والمنة واما تفسير الطائفين بالآتين من غربة فقد

استبعده القرطبي في تفسيره وذكر ابن جرير الطبري في تفسيره انه ليس بصواب قال (لان الطائف هو الذي يطوف بالشيء دون غيره والطارىء من غربة لايستحق اسم طائف بالبيت ان لم يطف به) ا ه

فصل في ترفيعه الازرقي على ابن اسحاق والواقدي والرد عليه

قال صاحب النقض في نقضه ص٧١ وص٧٢ (اذا كان محمد بن اسحاق بن يسار المرمي بالتشيع والقدر والتدليس اماما وحجة في المغازي ومحمد بن عمر الواقدي الذي هو متروك الرواية لا يحتج به اذا انفرد انما يستفاد كثير من امور المغازي من جهته حتى قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لا يختلف اثنان ان الواقدي من اعلم الناس بتفاصيل امور المغازي واخبرهم باحوالهم وقد كان الشافعي واحمد وغيرهما يستفيدون علم ذلك من كتبه فالامام ابو الوليد الازرقي الذي لم يرم ببدعة ولم يجرح بقادح يوجب الطعن فيما يرويه اولى واحرى بان يكون حجة في ما دونه من اخبار مكة وما تعلق بالمشاعر المعظمة) هكذا حاول صاحب النقض ترفيع عمدته الازرقي مؤرخ مكة الذي لم يترجمه احد من ائمة عصره بشيء (١) على امامي المغازي والسير

(١) بذلك صرح الفاسي في « العقد الثمين » « في ترجمة الفاكهي باهمال الفضلاء ترجمته)

محمد بن اسحاق ومحمد بن عمر الواقدى وذلك غير لائق فانهما وان تكلم فيهما بعض ائمة العلم فهما مشهورون عند ائمة زمانهما ومن بعدهم بالعلم وقد ذب عنهما من ائمة العلم من نذكر كلامه فى مايلى :ـ

اما محمد بن اسحاق فقد قال البخارى فى (التاريخ الكبير) قال لى على بن عبد الله عن ابن عيينة قال الزهرى من اراد المغازى فعليه بمولى قيس بن مخرمة هذا ـ يعنى ابن اسحاق قال ابن عيينة ولم ار احدا يتهم ابن اسحاق قالى لى عبيد بن يعيش سمعت يونس بن بكير يقول سمعت شعبة يقول محمد بن اسحق امير المحدثين بحفظه مات سنة احدى وخمسين ومائة ١٥٠هـ) وقال البخارى فى (جزء القراءة خلف الامام) (رأيت على بن عبد الله يحتج بحديث ابن اسحق وقال على عن ابن عيينة ما رأيت احدا يتهم ابن اسحق قال البخارى قال لى ابراهيم بن المنذر حدثنا عمر بن عثمان ان الزهرى كان يتلقف المغازى من ابن اسحق المدنى فيما يحدثه عن عاصم بن قتادة قال البخارى (والذى يذكر عن مالك فى ابن اسحق لا يكاد يبين وكان اسماعيل بن ابى اويس من اتبع من رأينا مالكا اخرج كتب ابن اسحق عن ابيه فى المغازى وغيرها فانتخبت منها كثيرا وقال لى ابراهيم بن حمزة

كان عند ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحـــق
نحو من سبعة عشر الف حديث في الاحكام ســوى
المغازى وابراهيم بن سعد من اكثر اهل المدينــة
حديثا في زمانه ولو صح عن مالك تناوله من ابــن
اسحق فلربما تكلم الانسان فيرمي صاحبه بشيء واحد
ولا يتهمه في الامور كلها وقال ابراهيم بن المنذر عن
محمد بن فليح نهاني مالك عن شيخين من قريــش
وقد اكثر عنهما في الموطا وهما ممن يحتج بحديثهما
ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهـم
نحو ما ذكره عن ابراهيم من كلامه في الشعبى وكلام
الشعبى في عكرمة وفى من كان قبلهم تأول بعضهم
في الغرض والنفس ولم يلتفت اهل العلم في هــذا
النحو الا ببيان وحجة ولم تسقط عدالتهم الا ببرهان
ثابت وحجة والكلام فى هذا كثير وقال عبيد بــن
يعيش حدثنا يونس بن بكير قال سمعت شعبــة
يقول محمد بن اسحق امير المحدثين لحفظه وروى عنه
الثورى وابن ادريس وحماد بن زيد ويزيد بـــن
زريع وابن علية وعبد الوارث وابن المبارك وكذلـك
احتمله احمد ويحى وعامة اهل العلم وقال لى عــلى
ابن عبد الله نظرت فى كتاب ابن اسحق فما وجدت
عليه الا فى حديثين ويمكن ان يكونا صحيحين وقال
بعض اهل المدينة ان الذى يذكر عن هشام بن عروة

قال كيف يدخل ابن اسحق على امرأتى لو صح عن هشام جاز أن تكتب اليه فان اهل المدينة يرون الكتاب جائزا لان النبى صلى الله عليه وسلم كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ فتح الكتاب واخبرهم بما قال النبى صلى الله عليه وسلم وحكم بذلك وكذلك الخلفاء والائمة يقضون كتاب بعضهم الى بعض وجائز ان يكون سمع منها وبينهما حجاب وهشام لم يشهد ١٠٠ه كلام البخارى فى جزء القراءة خلف الامام ومن حذا حذو البخارى في الذب عن ابن اسحق من المتاخرين السهيلى صاحب الروض الانف وابن القيم قال السهيلى فى (الروض الانف) (محمد بن اسحق رحمه الله ثبت فى الحديث عند اكثر العلماء واما فى المغازى والسير فلا تجهل امامته فيهما قال ابن شهاب الزهرى من اراد المغازى فعليه بابن اسحق ذكره البخارى فى التاريخ) وذكر عن سفيان ابن عيينة انه قال ما ادركت احدا يتهم ابن اسحق فى حديثه وذكر ايضا عن شعبة بن الحجاج انه قال ابن اسحق امير المؤمنين ـ يعنى فى الحديث وذكر ابو يحيى الساجى رحمه الله باسناد له عن الزهرى انه قال خرج الى قريته باذام فخرج اليه طلاب الحديث فقال لهم أين انتم من الغلام الاحول أو قد

خلفت فيكم الغلام الاحول يعني ابن اسحق وذكر الساجي ايضا قال كان اصحاب الزهري يلجؤن الى محمد بن اسحق فيما شكوا فيه من حديث الزهري ثقة منهم بحفظه هذا معنى كلام الساجي نقلته من حفظي لا من كتاب وذكر عن يحى بن معين واحمد بن حنبل ويحيى بن سعيد القطان انهم وثقوا ابن اسحق واحتجوا بحديثه وذكر علي بن عمر الدارقطني في (السنن) حديث القلتين من جميع طرقه وما فيه من الاضطراب ثم قال : في حديث جرى قال وهذا يدل على حفظ محمد بن اسحاق وشدة اتقانه) ثم ذكر السهيلي ان ابن اسحق ادرك من لم يدركه مالك روى حديثا كثيرا عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي ومالك انما يروى عن رجل عنه ثم قال (وذكر الخطيب احمد بن علي بن ثابت في تاريخه فيما ذكر لي عنه انه يعني ابن اسحق رأى انس بن مالك وعليه عمامة سوداء والصبيان خلفه يشتدون ويقولون هذا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يلقى الدجال وذكر الخطيب ايضا انه روى عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وابى سلمة بن عبد الرحمن وذكر ان يحيى بن سعيد الانصاري شيخ مالك روى عن ابن اسحق قال وروى عنه سفيان الثوري والحماد ان حماد بن سلمة بن دينار وحماد ابن زيد بن درهم وشعبة وذكر عن الشافعي رضي

الله عنه انه قال من اراد ان يتبحر في المغازى فهو عيال على محمد بن اسحق) ١٠٠هـ وقال الامام ابن القيم فى باب الرد على الجهمية) ج٧ ص٩٤ من (تهذيب سنن ابى داود (ان ابن اسحق بالموضع الذى جعله الله من العلم والامانة قال على بن المدينى حديثه عندى صحيح وقال شعبة ابن اسحق امير المؤمنين فى الحديث وقال ايضا هو صدوق وقال على بن المدينى ايضا لم اجد له سوى حديثين منكرين وهذا فى غاية الثناء والمدح اذ لم يجد له على كثرة ما روى الا حديثين منكرين وقال على ايضا سمعت ابن عيينة يقول ما سمعت احدا يتكلم فى ابن اسحق الا فى قوله فى القدر ولاريب ان اهل عصره اعلم به ممن تكلم فيه بعدهم وقال محمد بن عبد الله بن الحكم سمعت الشافعى يقو لقال الزهرى لايزال بهذه الحرة علم مادام ذلك الاحول يريد به ابن اسحق وقال يعقوب بن شيبة سألت يحى بن معين كيف ابن اسحق قال ليس بذلك قلت فى نفسك من حديثه شىء قال لا كان صدوقا وقال يزيد بن هارون سمعت شعبة يقول لو كان لى سلطان لامرت ابن اسحق على المحدثين وقال ابن عدى قد فتشت احاديث ابن اسحق الكبير فلم اجد فى حديثه ما يتهيا ان نقطع عليه بالضعف وربما اخطأ أو وهم كما يخطىء غيره ولم يتخلف فى الرواية عنه الثقات والائمة وهو

لا بأس به وقال احمد بن عبد الله العجلى :ـ ابـــن اسحق ثقة وقد استشهد مسلم بخمسة احاديـــــث ذكرها لابن اسحق فى صحيحه وقد روى الترمـذى فى جامعه من حديث ابن اسحق حدثنا سعيد بن عبيد ابن السباق عن ابيه عن سهل بن حنيف قال (كنت القى من المذى شدة فاكثر الاغتسال منه الحديث قال الترمذى هذا حديث صحيح لا نعرفه الا من حديـــث ابن اسحق فهذا حكم قد تفرد به ابن اسحق فـــى الدنيا وقد صححه الترمذى ثم قال الامام بن القيـم (فان قيل فقد كذبه مالك فقال ابو قلابة الرقاشـــى حدثنى ابو داود سليمان بن داود قال قال يحـــى ابن القطان اشهد ان محمد بن اسحق كذاب قلـــت وما يدريك ؟ قال قال لى وهب فقلت لوهب ومـــا يدريك ؟ قال لى مالك بن انس فقلت لمالك ومـــا يدريك ؟ قال : قال لى هشام بن عروة قال قلت لهشام وما يدريك قال حدث عن امرأتى فاطمة بنت المنـذر وأدخلت عليها وهى بنت تسع وما رآهـــا رجـــل حتى لقيت الله قيل هذه الحكاية وامثالها هى التـــى غرت من اتهمه بالكذب وجوابها من وجوه ـ احدهمـا ـ ان سليمان بن داود راويها عن يحيى هو الشاذكونى وقد اتهم بالكذب فلا يجوز القدح فى الرجل بمثـــل رواية الشاذكونى ـ الثانى ان فى الحكاية ما يـدل على انها كذب فانه قال (ادخلت فاطمة على وهى بنت

تسع) وفاطمة اكبر من هشام بثلاث عشرة سنة ولعلها لم تزف اليه الا وقد زادت على العشرين ولما اخذ عنها ابن اسحق كان لها نحو بضع وخمسين سنة الثالث ان هشاما انما نفى رؤيته لها ولم ينف سماعه منها ومعلوم انه لا يلزم من انتفاء الرؤية انتفاء السماع قال الامام احمد لعله سمع منها في المسجد او دخل عليها فحدثته من وراء حجاب فاي شيء في هذا فقد كانت امرأة كبرت واسنت وقال يعقوب بن شيبة سألت ابن المديني عن ابن اسحق فقال حديثه عندي صحيح قلت فكلام مالك فيه قال مالك لم يجالسه ولم يعرفه واى شيء حدث بالمدينة قلت فهشام بن عروة قد تكلم فيه قال الذى قال هشام ليس بحجة لعله دخل على امرأته وهو غلام فسمع منها فان حديثه ليتبين فيه الصدق يروى مرة يقول حدثني ابو الزناد ومرة يقول ذكر ابو الزناد ويقول حدثني الحسن بن دينار عن ايوب عن عمرو ابن شعيب في (سلف وبيع وهو اروى الناس عن عمرو بن شعيب . انتهى المراد من كلام بن القيم .

واما محمد بن عمر الواقدي فعندنا له وان تكلم فيه بعض اهل العلم من شهادات ائمة الحديث مالم يوجد منه شيء للازرقي مؤرخ مكة قال الخطيب (هو ممن طبق شرق الارض وغربها ذكره ولم يخف على احد عرف اخبار الناس امره وسارت الركبان بكتبه

فى فنون العلم من المغازى والسير والطبقات واخبار النبى صلى الله عليه وسلم والاحداث التى كانت فى وقته وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم وكتب الفقه واختلاف الناس فى الحديث وغير ذلك) وقال الحافظ ابو الفتح محمد بن محمد المعروف بابن سيد الناس فى (عيون الاثر) وقال محمد بن خلاد سمعت محمد بن سلام الجمحى يقول محمد بن عمر الواقدى عالم دهره وقال ابراهيم الحربى الواقدى آمن الناس على اهل الاسلام وقال الحربى ايضا كان الواقدى اعلم الناس بامر الاسلام فاما الجاهلية فلم يعمل فيها شيئا وقال يعقوب بن شيبة لما انتقل الواقدى من الجانب الغربى الى هاهنا يقال انه حمل كتبه على عشرين ومائة وقر وقيل كانت كتبه ستمائة قمطر وقال محمد بن جرير الطبرى وقال ابن سعد كان الواقدى يقول ما من احد الا وكتبه اكثر من حفظه وحفظى اكثر من كتبى وروى غيره عنه قال ما ادركت رجلا من ابناء الصحابة وابناء الشهداء ولا مولى لهم الا سألته هل سمعت احدا من اهلك يخبرك عن مشهده واين قتل فاذا اعلمنى مضيت الى الموضع فاعاينه ولقد مضيت الى المريسيع فنظرت اليها وما علمت غزاة الا مضيت الى الموضع

حتى اعاينه ونحو هذا الكلام وقال ابن منيع سمعت هارون الفروى يقول رأيت الواقدى بمكة ومعه ركوة فقلت اين تريد قال اريد ان امضى الى حنين حتى ارى موضع الواقعة وقال ابراهيم الحربى سمعت المسيبى يقول رأيت الواقدى يوما جالسا الى اسطوانة فى مسجد المدينة وهو يدرس فقلنا له اى شىء تدرس فقال حزبى من المغازى . وروينا عن ابى بكر الخطيب قال (انا الازهرى قال انا محمد بن العباس قال انا ابو ايوب قال سمعت ابراهيم الحربى يقول واخبرنى ابراهيم بن عمر البرمكى ثنا عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبرى ثنا محمد ابن ايوب بن المعافى قال قال ابراهيم الحربى سمعت المسيبى يقول قلنا للواقدى هذا الذى تجمع الرجال تقول ثنا فلان وفلان وجئت بمتن واحد لو حدثتنا بحديث كل رجل على حدة قال يطول فقلنا لقد رضينا قال فغاب عنا جمعة ثم اتانا بغزوة احد عشرين جلدا وفى حديث البرمكى مائة جلد فقلنا له ردنا الى الامر الاول معنى اللفظين متقارب وعن يعقوب بن شيبة قال ومما ذكر لنا ان مالكا سئل عن قتل الساحرة فقال انظروا هل عند الواقدى فى هذا شىء فذاكروه ذلك فذكر شيئا عن الضحاك بن عثمان فذكروا ان

مالكا قنع به وروى ان مالكا سئل عن المرأة التى سمت النبى صلى الله عليه وسلم بخيبر ما فعل بها فقال ليس عندى بها علم وساسأل اهل العلم قال فلقى الواقدى قال يا ابا عبد الله ما فعل النبى صلى الله عليه وسلم بالمرأة التى سمته بخيبر فقال الذى عندنا انه قتلها فقال مالك قد سألت اهل العلم فاخبرونى انه قتلها وقال ابو بكر الصاغانى لولا انه عندى ثقة ما حدثت عنه حدث عنه اربعة ائمة ابو بكر ابن ابى شيبة وابو عبيد واحسبه ذكر ابا خيثمة ورجلا آخر وقال عمرو الناقد قلت للدراوردى ما تقول فى الواقدى قال لا تسألنى عن الواقدى سل الواقدى عنى وذكر الدراوردى الواقدى فقال ذلك امير المؤمنين فى الحديث وسئل ابو عامر العقدى عن الواقدى فقال نحن نسأل عن الواقدى انما يسأل هو عنا ما كان يفيدنا الاحاديث والشيوخ بالمدينة الا الواقدى وقال الواقدى لقد كانت الواحى تضيع فاوتى بها من شهرتها بالمدينة يقال هذه الواح ابن واقد وقال مصعب الزبيرى والله ما رأينا مثله قط قال مصعب وحدثنى من سمع عبد الله بن المبارك يقول كنت اقدم المدينة فما يفيدنى ولا يدلنى على الشيوخ الا الواقدى وقال مجاهد بن موسى ما كتبت

عن احد احفظ منه ٠ وسئل عنه مصعب الزبيري فقال ثقة مأمون وكذلك قال المسيبي وسئل عنه معن ابن عيسى فقال انا اسأل عنه هو يسأل عني ٠ وسئل عنه ابو يحيى الزهري فقال ثقة مأمون ٠ وسئل عنه ابن نمير فقال اما حديثه عنا فمستو واما حديث اهل المدينة فهم اعلم به ٠ وقال يزيد بن هارون ثقة وقال عباس العنبري هو احب الى من عبد الرزاق ٠ وقال ابو عبيد القاسم بن سلام ثقة وقال ابراهيم واما فقه ابي عبيد فمن كتاب محمد بن عمر الواقدي الاختلاف والاجماع كان عنده ٠ وقال ابراهيم الحربي من قال ان مسائل مالك بن انس وابن ابي ذئب تؤخذ عمن هو اوثق من الواقدي فلا يصدق انه يقول سألت مالكا وسألت ابن ابي ذئب وقال ابراهيم بن جابر حدثني عبد الله بن احمد بن حنبل قال كتب ابي عن ابي يوسف ومحمد ثلاثة قماطر قلت له كان ينظر فيها قال كان ربما نظر فيها وكان اكثر نظره في كتب الواقدي واما ما انكر على الواقدي فقد تعرض له ابن سيد الناس في عيون الاثر قال سئل ابراهيم الحربي عما انكره احمد على الواقدي فقال انما انكر

عليه جمعه الاسانيد ومجيئه بالمتن واحدا . وقال ابراهيم وليس هذا عيبا فقد فعل هذا الزهرى وابن اسحق قال ابراهيم لم يزل احمد بن حنبل يوجه في كل جمعة بحنبل بن اسحق الى محمد بن سعد فياخذ له جزئين من حديث الواقدى فينظر فيهما ثم يردهما ويأخذ غيرهما) ثم ذكر ابن سيد الناس كلام من ضعف الواقدى وكلام من نسبه الى وضع الحديث وتقليب الاخبار وأجاب عن ذلك بقوله (قلت سعة العلم مظنة لكثرة الاغراب وكثرة الاغراب مظنة للتهمة والواقدى غير مدفوع عن سعة العلم فكثرت بذلك غرائبه . وقد روينا عن على بن المدينى انه قال للواقدى عشرون الف حديث لم نسمع بها وعن يحيى بن معين اغرب الواقدى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرين الف حديث وقد روينا عنه من تتبعه آثار مواضع الوقائع وسؤاله من ابناء الصحابة والشهداء ومواليهم عن احوال سلفهم ما يقتضى انفرادا بروايات واخبار لا تدخل تحت الحصر وكثيرا ما يطعن في الراوى برواية وقعت له من انكر تلك الرواية عليه واستغربها منه ثم يظهر له او لغيره بمتابعة متابع اوسبب من

الاسباب براءته من مقتضى الطعن فيتخلص بذلك
من العهدة وقد روينا عن الامام احمد رحمه الله ورضى
الله عنه انه قال مازلنا ندافع امر الواقدى حتى روى
عن معمر عن الزهرى عن نبهان عن ام سلمة عن
النبى صلى الله عليهوسلم (افعميا وان انتما) فجاء
بشىء لاحيلة فيه والحديث حديث يونس لم يروه
غيره وروينا عن احمد بن منصور الرمادى قال
قدم على بن المدينى بغداد سنة سبع ومائتين
والواقدى يومئذ قاض علينا وكنتأطوف مع على على
الشيوخ الذين يسمع منهم فقلت اتريد ان تسمع
من الواقدى ثم قلت له بعد ذلك لقد اردت ان اسمع
منه فكتب الى احمد بن حنبل كيف تستحل الرواية)
عن رجل روى عن معمر حديث نبهان مكاتب ام سلمة
وهذا حديث يونس تفرد به قال احمد بن منصور
الرمادى فقدمت مصر بعد ذلك فكان ابن ابى مريم
يحدثنا به عن نافع بن يزيد عن عقيل عن ابنشهاب
عن نبهان وقد رواه ايضا يعقوب بن سفيان عن
سعيد بن ابى مريم عن نافع بن يزيد كرواية الرمادى
قال الرمادى فلما فرغ ابن ابى مريم من هذا الحديث

ضحكت فقال مم تضحك فاخبرته بما قال علي وكتب اليه احمد فقال لي ابن ابي مريم ان شيوخنا المصريين لهم عناية بحديث الزهري وكان الرمادي يقول هذا مما ظلم فيه الواقدي فقد ظهر في هذا الخبر ان يونس لم ينفرد به واذ قد تابعه عقيل فلا مانع من ان يتابعه معمر وحتى لو لم يتابعه عقيل لكان ذلك محتملا وقد يكون فيما رمي به من تقليب الاخبار ما ينحو هذا النحو ٠١٠هـ المراد من كلام صاحب عيون الاثر ٠

فصل في ذكر كلامه حول كلمة المفتي الاكبر والرد عليها (١)

قال صاحب النقض ص١٨٨ (اما وصفه لفضيلة المفتي (بالاكبر) كما اعتاده بعض من لا علم عنده وجعله ديدنه في خطاباته لفضيلته فهذا خطأ واضح وجهل فاضح بل زلة كبرى : لان المفتي الاكبر هو الله جل وعلا لان الفتوى هي بيان الحكم للسائل والله سبحانه هو الذي شرع الاحكام وبينها لعباده في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وقد

---

(١) القصد بهذا البحث رد دعوى ابن حمدان ان اطلاق لفظة(المفتي الاكبر) على المخلوق فيه منازعة للربوبية لا رغبتي في تلقيبي بهذا اللقب فاني وان كان الامر فيه كما ذكرنا أكرهه ٠

اخبر تعالى عن توليه لمنصب الفتوى فى قوله (ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب) وقال (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) وقال النبى صلى الله عليه وسلم لعائشة فى قصة السحر (اشعرت ان الله افتانى فيما فيه شفائى) وفتوى اهل العلم انما هو مجرد التبليغ عنه لما افتى به والاخبار بانه امر بكذا ونهى عن كذا واحل كذا وحرم كذا والمفتى فى الحقيقة هو الله عز وجل وبما ان الوصف (بالاكبر) افعل تفضيل مطلق يقتضى تفضيل الموصوف بالاكبرية على غيره وهذا لا يليق الا بالله لان هذا الوصف لا يصدق الا عليه ولا ينصرف عند الاطلاق الا اليه فاطلاقه على المخلوق تهجم على مقام الربوبية فى الفتوى ومنازعة له فى الاكبرية • هذا نص نقض المبانى حول كلمة المفتى الاكبر وجوابنا عنه ان تلقيب الشخص بلقب (المفتى الاكبر ليس القصد منه التفضيل المطلق ولا منازعة الرب فى الاكبرية بل القصد منه انه مرجع غيره من المفتين الذين يعتبر مرجعا لهم كما ان تلقيب غير الرسول صلى الله عليه وسلم بلقب (الامام الاعظم) ليس القصد منه التهجم على منصب الرسول الذى هو الامام الاعظم انما القصد انه اعظم بالنسبة الى من هو اعظم منه (١) وقد اطلقت لفظة

بهذا الاعتبار فرق الفقهاء بين الامام الاعظم وبين غيره فى احكام منها الصلاة على الغال ففى زاد المستقنع وشرحه الروض المربع مانصه ولايسن ان يصلى الامام الاعظم على الغال الخ •

(المفتى الاعظم) قديما على بعض العلماء ففى كتاب (الاعلام باعلام بيت الله الحرام) للقطب الحنفى اطلاق لقب المفتى الاعظم على ابى السعود ففى ص٢٦ منه ما نصه (ارسل ـ اى السلطان سليمان خان الى مفتى الاسلام سلطان العلماء الاعلام مولانا ابى السعود افندى المفتى الاعظم يستفتيه عن حكم الله فى هذه المسألة ـ اى مسألة تتعلق باصلاح شىء من الكعبة) وكان هذا الاطلاق فى زمن العلماء الاعلام امثال الهيتمى والشيخ نور الدين على بن ابراهيم وغيرهما ولم يسمع ان احدا منهم اعتبر التلقيب بذلك اللقب (المفتى الاعظم) منازعة للربوبية وذلك لمعرفتهم بالمقصود بهذه الكلمة ونظيراتها . واما اسناد الافتاء بصيغة الفعل المقيد الى الله تعالى فى القرآن فلا يستلزم تسمية الله عز وجل باسم المفتى فان باب الافعال اوسع من باب الاسماء كما بينه العلامة بن القيم فى كتبه قال فى مدارج السالكين ج٣ص٤١٥ فى الكلام على الواجد (اطلق الله على نفسه افعالا لم يتسم منها باسم الفاعل كاراد وشاء واحدث ولم يسم بالمريد والشائي والمحدث كما لم يسم نفسه بالصانع والفاعل والمتقن وغير ذلك من الاسماء التى اطلق افعالها على نفسه فباب الافعال اوسع من باب الاسماء وقد اخطأ افبح خطا من اشتق له من كل فعل اسما وبلغ باسمائه

زيادة على الالف فسماه الماكر والمخادع والفاتـــن والكائد ونحو ذلك وكذلك باب الاخبار عنه بالاسم اوسع من تسميته به فانه يخبر عنه بانه شـــىء وموجود ومذكور ومعلوم ومراد ولا يسمى بذلــك)

ومر ابن القيم في هذا البحث الى ان قال (وهذا مــن دقيق فقه الاسماء الحسنى) وقال في (سفـــــر الهجرتين بعد كلام طويل فيما لا يصح اطلاقه عـــلى الله عز وجل (من هنا يعلم غلط بعض المتأخرين وزلقه الفاحش في اشتقاقها له سبحانه من كل فعل اخبـر به عن نفسه اسماء مطلقا فادخله في أسمائه الحسنى فاشتق له اسم الماكر والخادع والفاتن والمضــــل والكاتب ونحوها من قوله (ويمكر الله ومن قولـــه (وهو خادعهم) ومن قوله (لنفتنهم فيه) ومن قوله (يضل من يشاء) وقوله (كتب الله لاغلبن)وهـــذا خطأ من وجوه احدها انه سبحانه لم يطلق على نفسه هذه الاسماء فاطلاقها عليه لا يجوز الثاني / انـــه سبحانه اخبر عن نفسه بافعال مختصة مقيدة فـــلا يجوز ان ينسب اليه مسمى الاسم عند الاطـــلاق الثالث ان مسمى هذه الاسماء ينقسم الى ما يمـدح عليه المسمى به والى ما يذم فيحسن في موضـــع ويقبح في موضع فيمتنع اطلاقه عليه تعالى من غير تفصيل الرابع ان هذه ليست من الاسماء الحسنـــى

موقع (زيتونه)) وبيان البركه : (يوقد من شجرة مباركة) وبيان
معنى قوله تعالى (لا شرقية ولا غربيه) اعرابا تفسير قوله
(يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار) وبيان معنى (نور
على نور) فائدة التنكير ومعنى الجمله : المراد بالـ
في قوله تعالى (يهدي الله لنوره من يشاء) ومعنى ضرب
الأمثال للناس : موقع (والله بكل شيء عليم) مما قبله اعرابا
نوع التشبيه وبيانه : الأحكام : استعمال النور في الكـ
والسنه مخبرا به عن الله أو مضافا الى الله : صفة المشبه
: الهدايه بخلق الله
(... أذن الله أن ترفع) الآيه
... فائدة

معنى السراب والقيعة: وبيان معنى الباء في قوله (بقيعة) موقع الجملة
(يحسبه الظمآن ماء) اعرابا: تخصيص الحسبان بالظمآن: مرجع الضمائر
في قوله (حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه
والله سريع الحساب) أوجه إرادة الضمائر: ما في الآية من بيان
الحسرة: تفسير الجمل: ما عطف عليه (أو كظلمات) ...
بما قبلها وبيان المشبه ومعنى (أو) على كل: تفسير قوله تعالى
في بحر لجي يغشاه موج) وقوله (ظلمات بعضها فوق بعض) فاعل
(أخرج) في قوله (أخرج يده) الفرق بين استعمال (يكاد) في
النفي والاثبات موقع جملة (ومن لم يجعل الله له نورا فما له
من نور) مما قبله اعرابا ومعنى اجزاء المشبه في الآية
ما يستفاد من الآيات ...
علوم الحياة.

التى تسمى بها سبحانه فلا يجوزان يسمى بها فان اسماء الرب سبحانه كلها حسنى كما قال تعالى ولله الاسماء الحسنى وهى التى يحب سبحانه ان يثنى عليه ويحمد ويمجد بها دون غيرها الخامس ان هذا القائل لو سمى بهذه الاسماء وقيل هذه مدحتك وثناء عليك فانت الماكر الفاتن المخادع المضل الاعن الفاعل الصانع ونحوها لما كان يرضى باطلاق هذه الاسماء عليه ويعد هذا مدحة ولله المثل الاعلى سبحانه وتعالى عما يقول الجاهلون علوا كبيرا السادس / ان هذا القائل يلزمه ان يجعل من اسمائه اللاعن والجائى والآتى والذاهب والتارك والمقاتل والصادق والمنزل والنازل والمدمدم والمدمر واضعاف اضعاف ذلك فيشتق له اسما من كل فعل اخبر به نفسه والا تناقض بينا ولا احد من العقلاء طرد ذلك فعلم بطلان قوله والحمد لله رب العالمين ١٠هـ

ويضاف الى ما ذكرناه فى هذا البحث ان المقصود بالافتاء فى الكتاب والسنة الاجابة عن المشكل كما بينه الراغب فى مفردات القرآن وابن الاثير فى (النهاية) قال الراغب (الفتيا والفتوى الجواب عما يشكل من الاحكام ويقال استفتيته فافتانى بكذا قال ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن)

(فاستفتهم) (افتونى فى رؤياى) وقال ابن الاثير فى النهاية) يقال افتاه فى المسألة يفتيه اذا اجابه والاسم الفتوى ومنه الحديث (الاثم ما حاك في صدرك وان افتاك الناس) واما المفتى فى الاصطلاح ففى منتهى الوصول والامل فىعلمىالاصول والجدل لابن الحاجب مانصه (اما المفتى فالعالم باصول الفقه وبالادلة السمعية التفصيلية واختلاف مراتبها وقال الشاطبى فى الموافقات جـ٤ ص٢٥٨ (المفتى البالغ ذروة الدرجة هو الذى يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور فلا يذهب بهم مذهب الشدة ولا يميل بهم الى طرق الانحلال وقال ابن القيم فى (اعلام الموقعين) (حكم الله ورسوله يظهر على اربعة السنة لسان الراوى ولسان المفتى ولسان الحاكم ولسان الشاهد فالراوى يظهر على لسانه لفظ حكم الله ورسوله والمفتى يظهر على لسانه معناه وما استنبط من لفظه والحاكم يظهر على لسانه الاخبار بحكم الله وتنفيذه والشاهد يظهر على لسانه الاخبار بالسبب الذى يثبت حكم الشارع .

فصل في دعاواه حول المعلمي والجواب عنها

ادعى صاحب النقض على المعلمي دعاوى لا تليق نذكرها مع الاجابة عنها في ما يلي :ـ

١ ـ دعواه ان قول المعلمي (وان في معنى التطهير ازالة كل مايمنع من اداء هذه العبادات أو يعسرها أو يخل بها كأن يكون في موضع الطواف ما يعوق عنه من حجارة او شوك او حفر) ادعى صاحب النقض ان مرادالمعلمي بهذه العبارة تطهير البيت من مقام ابراهيم عليه السلام ورتب على هذه الدعوى لوازم باطلة قبيحة يقول لا مفر للمعلمي منها ولا محيد له عنهاهي كما يلي :ـ

١ ـ ان ابراهيم واسماعيل عليهما السلام لم يفعلا ما امرهما الله به من تطهير البيت حيث تركا المقام في موضعه الذي هو فيه الآن ٠

٢ ـان النبي صلى الله عليه وسلم لم يطهر البيت التطهير التام يوم الفتح حيث كسر الاصنام والاوثان وازالها عن البيت وترك المقام ٠

٣ ـ اعتبارمقام ابراهيم الذي امر الله بان يتخذ منه مصلى في معنى الاصنام فالمقام بهذا الاعتبارفي معنى ما يتطهر منه وهي الاصنام

٤ ـ انهلايجوزان يتخذ من المقام مصلى وذلك مناقضة لامر الله بذلك ٠

٥ ـ وجوب اخراج المقام من الحرم حيث ان تأخيره

عن محله الى موضع آخر من المسجد لايتم به تطهير البيت وذكر صاحب النقض أن ماذكره المعلمى من أن ازالة ما يمنع من اداء تلك العبادات فى معنى التطهير لا دليل عليه من لغة ولا شرع ولم يذكره احد من المفسرين وهو غير صحيح وقال « ان الطهارة ضد النجاسة حسية كانت أو معنوية فهما ضدان لا ثالث لهما ولا واسطة بينهما والجواب على الجميع بما يلى

اما اتهامه المعلمى بأنه انما يقصد بتلك العبارة تطهير البيت من مقام ابراهيم فلم نجد فى رسالة المعلمى ما يبرره ونعيذه بالله من ان يقول ذلك واما اللوازم القبيحة التى زعم صاحب النقض ان لا مفر للمعلمي منها ولا محيد عنها فلا نرى انها تلزم المعلمى لا لمجرد حسن الظن به فقط باعتباره عالما خدم الاحاديث النبوية وما يتعلق بها بل لامرين احدهما تصريحاته فى رسالته بما يبرئه من تلك اللوازم القبيحة ففى تطهير ابراهيم واسماعيل عليهما السلام البيت يقول ص٣ (اقام ابراهيم واسماعيل عليهما السلام البيت على الطهارة باوفى معانيها) قال هذا بعد ان ذكر ما جاء عن السلف

في تفسير تطهير البيت بالتطهير من الشرك والاوثان والريب وقول الزور والرجس والآفات · وفــــى تطهير النبى صلى الله عليه وسلم للبيت يوم الفتح اشار ص٥٩ الى قيامه صلى الله عليه وسلم بازالـة الشرك وآثاره عند البيت وذكر ان ذلك هو الاهم ·

وفى حقــوق مقــام ابراهيــم عليــه السلام يقــول ص ٤٢ ـ ٤٣ (وللمقــام حقــوق الاول القرب من الكعبة الثانى البقاء في المسجــد الذى حولها الثالث البقاء على سمت الموضع الذى هو عليه) وهذه الحقوق التى اثبتها للمقام لا يتصور ان يثبتها لهمن يعتبره فى معنى الاصنام · وفى اتخاذ مقام ابراهيم مصلى يقول ص٣٦ قال البخارى فــــى صحيحه فى ابواب القبلة (باب قوله تعالى)(واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) ثم ذكر حديث ابن عمررضى الله عنهما انه سئل عن رجل طاف بالبيت للعمــــرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتى امرأته فقال قدم النبى صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة) وقال ص٣٨ (ثبت فى حديث عطاء عن اسامة عنـــــد النسائى بسند رجاله ثقات (ثم خرج ـ اى النبــي صلى اللهعليه وسلم ـ فصلى خلف المقام ركعتين وقال هذه القبلة) وذكر فى ص ٦١ـ٦٢ ان حكم الصلاة

خلف المقام يتعلق بالمقام لا بالموضع الذى خلفه قـال (ان الحكم المتعلق بالمقام وهو اتخاذه مصلى اى يصلى اليه لو كان يختص بموضع لكان هو موضعه الاصلى الذى انتهى اليه ابراهيم فى قيامه عليه لبناء الكعبة وقام عليه فيه بالاذان بالحج ونزلت الآية (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) وهو فيه وصلى اليه النبى صلى الله عليه وسلم مرارا تـلا فى بعضهـا الآية وهو فيه فلما اجمع الصحابة رضى الله عنهم عـلى تأخيره وانتقال الحكم وهو الصلاة اليه معـه ثبـت قطعا ان الحكم يتعلق به لا بالموضع الا انه يراعـى ما راعوه من بقائه على السمت الخاص فى المسجـد قريبا من الكعبة القرب الذى لايؤدى الى ضيق مـا امامه على الطائفين) ١٠٠٥ﻫ وفى هذه العبارة دليل على احتفاظ المعلمى للمقام بحقوقه التى منها اتخاذه مصلى سواء انتقل من موضعه اليوم او لم ينتقل واشتراطه لنقله عن موضعه اليوم الى موضع آخر البقاء عـلى السمت الخاص فى المسجد والقرب من الكعبة هـذا لا يمكن الجمع بينه وبين محاولة صاحب النقض الزام المعلمى اعتبار المقام فى معنى الاصنام الثانى ان المعلمى لا يرضى هذه اللوازم على فرض ان فى كلامه مـا يستلزمها ولازم القول الذى لا يرضاه القائل بعـد

ظهوره لاتجوز اضافته اليه كما بينه ابن القيم وشيخه شيخ الاسلام ابن تيمية . قال العلامة ابن القيم فى « اعلام الموقعين ص ٢٥٠ ج٣ في بحث ترك الحيل (اما من عداه - اى الشارع - فلا يمتنع عليه ان يقول الشيء ويخفى عليه لازمه ولو علم ان هذا لازمه لما قاله فلا يجوز ان يقال هذا مذهبه ويقول مالم يقله وقال شيخ الاسلام ابن تيمية فى القواعد النورانية ص١٢٨-١٢٩ (لازم قول الانسان نوعان احدهما لازم قوله الحق فهذا مما يجب عليه ان يلتزمه فان لازم الحق حق ويجوز ان يضاف اليه اذا علم من حاله انه لايمتنع من التزامه بعد ظهوره وكثير مما يضيفه الناس الى مذهب الائمة من هذا الباب والثانى لازم قوله الذى ليس بحق فهذا لا يجب التزامه اذ أكثر مافيه أنه قد تناقض وقد بينت ان التناقض واقع من كل عالم غير النبيين ثم ان عرف من حاله انه يلتزمه بعد ظهوره له فقد يضاف اليه والا فلايجوز ان يضاف اليه قول لو ظهر له فساده لم يلتزمه لكونه قد قال ما يلزمه وهو لم يشعر بفساد ذلك القول ولا بلزومه وهذا التفصيل فى اختلاف الناس فى لازم المذهب هل هو مذهب أم ليس بمذهب هو اجود من اطلاق احدهما فما كان من اللوازم يرضاه القائل بعد وضوحه له فهو قوله وما لايرضاه فليس قوله وان كان متناقضا واما

اعتبار ازالة ما يعوق عن الطواف من شجر او شوك او حجر او حفر فى معنى التطهير المأمور به فيدل عليه ما رواه الازرقى فى اخبار مكة قال حدثنى جدى عن سعيد بن سالم عن عثمان بن ساج عن ابن جريج قال قال عطاء عن عبيد بن عمير الليثى طهر بيتى من الآفات والريب قال ابن جريج الآفات الشرور ١٠ ه ولاشك ان الشجر والشوك والحفر فى موضع الطوف من الشرور واما زعم صاحب النقض ان الطهارة لا تكون الا فى مقابلة نجاسة حسية او معنوية فيرده (١) ما رواه الازرقى فى (تاريخ مكة ج ١ ص ١٧ قال (حدثنى جدى قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن ابى يحيى قال حدثنى علقمة بن ابى علقمة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت طيبوا البيت فان ذلك من تطهيره) ولاشك ان التطهير هنا ليس فى مقابلة نجاسة لامعنوية ولا حسية اذ لاوجود لشىء من ذلك عند البيت ايام تحدثت بذلك عائشة رضى الله عنها بل دعوى وجود شىء من ذلك عند البيت وقت امر ابراهيم عليه السلام بتطهيره تحتاج الى دليل صحيح عن المعصوم ولذلك يقول الحافظ بن كثير

١ــ مما يرد القول بان الطهارة لاتكون الا فى مقابلة نجاسة قول ابن رشد فى المقدمات ج ١ ص ٤٢ «اصل الطهارة فى اللغة النظافة والنزاهة ولذلك كانت العرب تستعملها فى الطاهر دون النجس ومثل ابن رشد لاستعمالها فى الطاهر بقوله تعالى « انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا »

(فى تفسيره (يحتاج اثبات هذا ـ أى كون الاصنام تعبد عند البيت قبل ابراهيم عليه السلام ـ الى دليل عن المعصوم محمد صلى الله عليه وسلم ١٠٠ه قلت ولعله لهذا قال السدى فى تفسير (طهرا بيتى) ابنيا بيتى •

الدعوى الثانية :ـ من دعاوى صاحب النقض على المعلمى دعواه ص١١ ان المعلمى فسر التطهير فى آيتى (طهر بيتى) وطهرا بيتى بالتهيئة وقوله أثر ذلك « التطهير شيء والتهيئة شيء آخر فتفسيره التطهير بالتهيئة تأويل مردود لانه صرف لمعانى الايات عما دلت عليه الى غيره والبيت وما حوله مهيا لمن يعبد الله فيه من عهد ابراهيم عليه السلام والتهيئة لا تنفى وجود الشرك فيه المأمور بتطهيره منه ولهذا كان اهل الجاهلية يحجون البيت ويطوفون به مهيا لهم مع شركهم وعبادتهم للاصنام عنده وهذا يدل على ان التهيئة غير التطهير) •

اقول : تصفحنا رسالة المعلمى من اولها الى آخرها لنجد فيها موضعا واحدا فسر فيه (طهر بيتى) بهيئى و (طهرا بيتى) بهيئا فلم أجد شيئا من ذلك بل الذى وجدناه فى ص٣ من رسالته مما يتعلق بتفسير التطهير ما يلى :ـ

١ـ اخرج ابن ابى حاتم عن مجاهد وسعيد بـن جبير قالا (من الاوثان والريب وقول الزور والرجس) ذكره ابن كثير وغيره وقـال البغـوى : قـال ابن جبير وعطاء (طهراه من الاوثان والريب وقـول الزور) • واخرج ابن جرير عن عبيد بن عمير قال من (الآفات والريب) • هذا الذى وجدناه فـى رسالة المعلمي وهو الذى ذكر انه اعم معنى للتطهير وبعد ذلك قال المعلمى (اقام ابراهيم واسماعيـل ـ عليهما السلام ـ البيت على الطهارة باوفى معانيها ـ يعنى باوفى المعانى ما نقله قبل ذلك عن ائمـة التفسير مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وعبيد بن عمير وأما قول المعلمى (فثبت الامر بان يهيأ ما حول البيت تهيئة تمكن الطائفين والعاكفين والمصلين من اداء هذه العبادات بدون خلل ولا حرج) فهذا لايعنى به المعلمى تفسير التطهير فى الآيتين الكريمتيـن بالتهيئة كما توهمه صاحب النقض بل انما اخـذ المعلمى الامر بالتهيئة من تعلق (للطائفين والعاكفين والركع السجود بطهرا) بدليل قوله اثر ما قدمناه عنه فى تفسير التطهير واقامة ابراهيم واسماعيـل اياه باوفى المعانى قال) وقوله للطائفين) الآية تدل على انه ـ مع ان التطهير مامور به لحرمة البيت ـ فهو مأمور به لاجل هذه الفرق ـ الطائفـين والعاكفـين

والقائمين والركع السجود ـ لتؤدى هذه العبادات على الوجه المطلوب) ففى هذا الصدد قال (فثبت الامر بان يهيأ ما حول البيت تهيئة تمكن الطائفين) الخ٠٠ وعلى فرض ان المعلمى فسر التطهير بالتهيئة لايرد عليه قول صاحب النقض (والتهيئة لا تنفى وجود الشرك فيه المأمور بتطهيره منه) لان تهيئة ابراهيم الخليل عليه السلام لبيت الله بامر الله لا يمكن ان تجتمع مع الشرك بل لابد ان تكون كاملة أتم الكمال بقى أن يقال أن تفسير التطهير بالتهيئة ليست تفسيرا لفظيا للتطهير والجواب عن هذا ان التزام التفسير اللفظى طريقة المتأخرين اما المتقدمون فلا يلتزمون التفسير اللفظى كما قرره الامامان ابن القيم ـ وشيخه شيخ الاسلام بن تيمية فى مصنفاتهما واستسهلا لذلك مالا يتنافى مع الحق من تفاسير الصوفية المعبر عنها بالاشارات واليك نصهما بذلك ٠

قال العلامة ابن القيم فى (التبيان فى اقسام القرآن ص ٧٩ (تفسير الناس يدور على ثلاثة اصول تفسير على اللفظ وهو الذى ينحو اليه المتأخرون وتفسير على المعنى وهو الذى يذكره السلف وتفسير على الاشارة والقياس وهو الذى ينحو اليه كثير من الصوفية وغيرهم وهذا ` لا بأس به باربعة شروط

٠ ان لا يناقض معنى الاية وان يكون صحيحا في نفسه وأن يكون في اللفظ اشعار به وأن يكون بينه وبين الاية ارتباط وتلازم فاذا اجتمعت هذه الامور الاربعة كان استنباطا حسنا) ١٠٠هـ وقال في تفسير قوله تعالى (لا يمسه الا المطهرون ص٢٣ (دلت الاية باشارتها وايمائها على انه لايدرك معانيه ولا يفهمه الا القلوب الطاهرة وحرام على القلب المتلوث بنجاسة البدع والمخالفات أن ينال معانيه وأن يفهمه كما ينبغي قال البخاري في صحيحه في هذه الآية (لايجد طعمه الا من آمن به) وهذا ايضا من اشارة الآية وتنبيهها وهو أنه لا يلتذ بقراءته وفهمه وتدبره الا من شهد انه كلام الله تكلم به حقا وانزله على رسوله ولاينال معانيه الا من لم يكن في قلبه حرج بوجه من الوجوه) ١٠٠هـ وقال ابن القيم في مدارج السالكين ص٤١٦ ج ثاني في الكلام على الاشارات الصوفية (سمعت شيخ الاسلام بن تيمية قدس الله روحه يقول الصحيح منها ما يدل عليه اللفظ باشارة من باب قياس الاولى قلت مثاله قوله تعالى (لايمسه الا المطهرون) ثم بعد كلام طويل في تفسير الاية قال فسمعت شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول تدل الآية باشارتها على انه لا يمس المصحف الا طاهر لانه اذا كانت تلك الصحف لايمسها

الا المطهرون لكرامتها على الله فهذه الصحف اولى ان لايمسها الا طاهر وسمعته يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم (لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة) اذا كانت الملائكة المخلوقون يمنعها الكلاب من دخول البيت فكيف تلج معرفة الله عزوجل ومحبته وحلاوة ذكره والانس بقربه في قلب ممتلىء بكلاب الشهوات وصورها فهذا من اشارة اللفظ الصحيحة ومن هذا ان طهارة الثوب الطاهر والبدن اذا كانت شرطا في صحة الصلاة والاعتداد بها فاذا اخل بها كانت فاسدة فكيف اذا كان القلب نجسا ولم يطهره صاحبه فكيف يعتدله بصلاته وان سقطت المطالبة وهل طهارة الظاهر الا تكميل لطهارة الباطن ومن هذا ان استقبال القبلة في الصلاة شرط لصحتها وهي بيت الرب فتوجه المصلي اليها ببدنه وقلبه شرط فكيف تصح صلاة من لم يتوجه بقلبه الى رب القبلة والبدن بل وجه بدنه الى البيت ووجه قلبه الى غير رب البيت وامثال ذلك من الاشارات الصحيحة التي لا تنال الا بصفاء الباطن وصحة البصيرة وحسن السيرة وحسن التأمل والله أعلم . وقال شيخ الاسلام تقي الدين ابن تيمية بعد ذكر نوع من اشارات الصوفية الباطلة قال في « شرح حديث النزول » (منها - أي من اشارات الصوفية مايكون معناه صحيحا وان لم

ذكرها صاحب النهاية) ذكرها ايضـــا المرتضى فى « تاج العروس » ثم قال قال الازهرى معناه ـ أى لفظ أحاول ـ بك أطالب) ومن قبيل المحاولة التى لم تكن بالطرق الباطلة قول حسان بن ثابت الأنصارى شاعر النبى صلى الله عليه وسلم .

قوم اذا حاربوا ضروا عدوهـــم

أو حاولوا النفع فى اشياعهم نفعوا

هذا مع ان كلمة الحيلة نفسها لاتستلزم الباطـــل كما بينه شيخ الاسلام ابن تيمية فى كتابه « اقامـة الدليل على ابطال التحليل ص ٨٢ ـ ٨٣ج ٣ من مجموعة الفتاوى الكبرى قال (ليس كل مايسمى فى اللغة حيلة أو يسميه بعض الناس حيلة أو يسمونه آلة مثـــل الحيلة المحرمة حراما فان الله سبحانه قال فى تنزيله « الا المستضعفين من الرجال والنساء والولـــدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا » فلو احتال المؤمن المستضعف على التخلص من بين الكفار لكان محمودا فى ذلك » ومر شيخ الاسلام فى كلامه الى أن قـــال (وحسن التحيل على حصول مافيه رضى الله ورسوله

أو دفع مايكيد الاسلام وأهله سعى مشكورا) قال الحيلة مشتقة من التحول وهو نوع من الحول كالجلسة والقعدة من الجلوس والقعود وكالاكلة والشربة من الاكل والشرب ومعناها نوع مخصوص من التصرف والعمل الذى هو التحول من حال الى حال هذا مقتضاها فى اللغة ثم غلبت بعرف الاستعمال على مايكون من الطرق الخفية الى حصول الغرض وبحيث لا يتفطن له الا بنوع من الذكاء والفطنة فان كان المقصود أمرا حسنا كانت حيلة حسنة وان كان قبيحا كانت قبيحة) ١٠ ه وقال صاحب المحكم « الحول والحيل والحيلة والحويل والمحالة والاحتيال والتحول والتحيل كل ذلك الحذق وجودة النظر والقدرة على دقة التصرف » ١٠ ه نقله عن صاحب المحكم الامام النووى فى (تهذيب الاسماء واللغات وقول صاحب النقض لم يجد ـ أى المعلمى ـ من الادلة ما يصح الاستناد عليه خلاف الواقع فان رسالته مملوءة بالادلة الثابتة لا بالحيل الباطلة والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وصحبه وسلم ؟

الجواب المستقيم

فى جواز نقل مقام ابراهيم

تأليـف

صاحب السماحة مفتى الديار السعودية

الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ

أثابه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى انزل فى كتابه الكريم (وما جعل عليكم في الدين من حرج) والصلاة والسلام على خاتم رسله الذى اتى بالحنيفية السمحة وعلى آله وصحبه ومن لسبيلهم نهج .

وبعد / فانه لما كثر الوافدون الى بيت الله الحرام فى عصرنا هذا الذى توفر فيه من وسائل نقلهم مالم يتوفر قبل وازدادوا زيادة لم تعهد فيمامضى ادى ذلك الى وقوع الطائفين فى حرج شديد فيما بين المقام وبين البيت ولذلك قدمت الرابطة الاسلامية رغبتها الينا فى أن نكتب رسالة فى حكم تأخير المقام من ذلك الموضع الى موضع فى المسجد الحرام قريب منه محاذ له رفعا للحرج فاستخرت الله تعالى وكتبت اجابة لها هذه الرسالة ورتبتها على مايلى : ـ

١ ـ بيان موضع المقام فى عهد النبوة وأن أول من أخره عنه عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

٢ ـ ايراد ادلة القائلين بأن موضع المقام اليوم هو موضعه فى عهد النبوة والجواب عنها . ؟

٣ ـ سرد العلل التى علل بها تأخير عمر المقام وترجيح التعليل برفع الحرج عن الطائفين . ؟

٤ ـ بيان حكم تأخير المقام اليوم عن موضعه الى موضع فى المسجد الحرام قريب منه محاذ له . ؟

والله اسأل أن يكون هذا الجواب خالصا لوجهه الكريم وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه أنيب . ؟

بيان موضع المقام فى عهد النبوة وان أول من أخره عنه عمر بن الخطاب

ثبت عن السلف الصالح أن مقام ابراهيم عليه السلام كان فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر رضى الله عنه فى سقع البيت وأن أول من أخره عن ذلك الموضع عمر بن الخطاب وممن ثبت ذلك عنه من أعيانهم المذكورون فيما يلى : -

١ - ام المؤمنين عائشة بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنها عند البيهقى قال فى سننه أخبرنا ابوالحسين ابن الفضل القطان اخبرنا القاضى ابوبكر احمد بن كامل (١) حدثنا ابو اسماعيل محمد بن اسماعيل

---

١ - احمد بن كامل امام قال فيه الخطيب فى تاريخ بغداد (سمعت ابا الحسن ابن زرقويه ذكر احمد بن كامل فقال : لم ترعيناى مثله) واثنى عليه الخطيب بأنه من العلماء بالاحكام وعلوم القرآن والنحووالشعر وايام الناس وتواريخ اصحاب الحديث ولهذا لم يعتبر قول الدارقطنى فيه ان كان يعتمد على حفظه فيهم وفى ذلك يقول الذهبى فى(الميزان «لينه الدار قطنى وقال كان متساهلا ومشاه غيره» وعلى مراعاة كلام الدار قطنى فى احمد بن كامل فتصحيح الحافظين ابن كثير وابن حجر روايته هذه دليل على انها ليست مما وهم فيه

السلمى حدثنا ابو ثابت حدثنا الدراودى (١) عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة (٢) رضى الله عنها أن المقام كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر رضى الله عنه ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه ١٠ هـ صحح الحافظ ابن كثير اسناده فى تفسيره فى الكلام على آية المقام وقواه الحافظ فى « فتح البارى » فى كتاب التفسير فى الكلام على تلك الآية قال : جـ ٨ ص ١٣٧ أخرج البيهقى عن عائشة مثله أى مثل ماروى عن عطاء وغيره من التصاق المقام بالبيت الى أن أخره عمر بسند قوي ولفظه ان المقام كان فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى زمن ابى بكر ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر ١٠ هـ كلام الفتح ولا يرد على جزم رواية

١ ـ هو عبدالعزيز بن محمدبن ابى عبيد المدنى من مشاهير المحدثين تكلم فى حفظه بعض اهل الحديث بما لا يؤثر فيه لما رواه ابن ابى حاتم فى (مقدمة الجرح والتعديل) ص ٢٢ عن ابى بكر بن ابى خيثمة فيما كتب اليه قال سمعت مصعبا الزبيرى يقول كان مالك يوثق الدراوردى ١٠هـ ولماذكره الحافظ فى مقدمة (فتح البارى) من انه وثقه يحيى بن معين وعلى بن المدينى واحتج به مسلم وابو دواد والترمذى والنسائى وابن ماجه وروى له البخارى حديثين قرنه فيهما بعبد العزيز بن ابى حازم وغيره واورد له احاديث يسيرة فى المتابعات بصيغة التعليق ولهذا كتب الحافظى الذهبى فى (الميزان) اول اسمه (صح) اشارة الى ان العمل على توثيقه جريا على اصطلاح الذهبى الذى ذكره الحافظ ابن حجر فى ذلك فى (لسان الميزان)

٢ ـ هكذا روى هذا الحديث أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل السلمى عن أبى ثابت عن الدراوردى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ورواه ابو زرعة عن ابى ثابت عن الدراوردى عن هشام بن عروة عن بيه موقوفا على عروة ويجمع بين ذلك بأن كلا منهما حدث بما سمع وفى رواية السلمى زيادة الثقة وهى واجبة القبول .

ابى ثابت المذكورة شك رواية يعقوب بن حميد بن كاسب عند الفاكهى قال يعقوب حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه قال عبد العزيز أراه عن عائشة ان المقام كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فى سقع البيت فان يعقوب بن حميد بن كاسب ليس بشىء قال ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل) قرىء على العباس بن محمد الدورى انه سأل يحيي بن معين عن يعقوب بن كاسب فقال ليس بشىء) وقال أيضا سمعت ابى يقول هو ضعيف الحديث) وقال النسائى فى الضعفاء والمتروكين) يعقوب بن حميد ابن كاسب ليس بشىء مكى وقال العقيلى فى (الضعفاء) حدثنا زكريا الحلوانى قال رأيت ابا داود السجستانى قد جعل حديث يعقوب بن كاسب وقايات على ظهور كتبه وسالته عنه فقال : رأينا فى مسنده احاديث انكرناها فطالبناه بالاصول فدفعنا ثم اخرجها بعد فوجدنا الاحاديث فى الاصول مغيرة بخط طرى كانت مراسيل فاسندها وزاد فيها ١٠ ٠ هـ

٢ ـ عروة بن الزبير قال عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر بعض خلافته كانوا يصلون صقع البيت حتى صلى عمر خلف المقام ٠ واصرح من هذه الرواية ماروى عبد الرحمن بن ابى

حاتم فى « العلل » عن ابى زرعةعن ابى ثابت عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن هشام بن عروة عن ابيه ان المقام كان فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر ابن الخطاب رضى الله عنه) وتقدم ان هذا الحديث رواه ابو اسماعيل محمد بن اسماعيل السلمى عن ابى ثابت عن الدراوردى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة والروايتان ثابتتان فدل ذلك على أن عروة روى هذا الحديث عن خالته ام المؤمنين عائشة رضى الله عنها فكان يحدث به عنها تارة ويتكلم به تارة أخرى من غير أن يسنده اليها فروى عنه بالوجهين

٣ ـ عطاء وغيره من اصحاب ابن جريج عند عبد الرزاق قال فى مصنفه عن ابن جريج قال سمعت عطاء وغيره من أصحابنا يزعمون ان عمر اول من رفع المقام فوضعه موضعه الان وانما كان فى قبل الكعبة)صحح الحافظ بن حجر العسقلانى اسناده فى « فتح البارى» ج ٨ ص ١٣٧ قال فى كلامه على المقام فى كتاب التفسير « كان المقام من عهد ابراهيم لزق البيت الى أن أخره عمر الى المكان الذى هو فيه الآن اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره ٠ ١ ه ومعنى قول ابن جريج (يزعمون) (يقولون) من باب استعمال الزعم فى القول المحقق نظير مارواه البخارى فى صحيحه فى باب اذا حرم طعاما وقوله تعالى (يايها النبى لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضاة أزواجك

قال البخاری (حدثنا الحسن بن محمد حدثنا الحجاج ابن محمد عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد ابن عمیر يقول : سمعت عائشة تزعم ان النبی صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا الحديث » وذكر الحافظ فی شرح قول الراوی (زعم عطاء ان اهل الحجاز يطلقون الزعم بمعنى القول وقرر الحافظ هو والنووی ان ذلك الاستعمال كثير قال النووی فی شرح قول ضمام بن ثعلبة « يا محمد اتانا رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله أرسلك قال قوله (زعم) و (تزعم) مع تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه دليل على أن (زعم) ليس مخصوصا بالكذب والقول المشكوك فيه بل يكون أيضا فی القول المحقق والصدق الذی لا شك فيه وقد جاء من هذا كثير فی الاحاديث وعن النبی صلى الله عليه وسلم قال « زعم جبريل كذا » وقد أكثر سيبويه وهو امام العربية فی كتابه الذی هو امام كتب العربية من قوله « زعم الخليل » (زعم ابو الخطاب) يريد بذلك القول المحقق وقد نقل ذلك جماعات من أهل اللغة وغيرهم ونقله ابو عمرو الزاهد فی شرح الفصيح عن شيخه ابی العباس ثعلب عن العلماء باللغة من الكوفيين والبصريين ١٠ ه وقال الحافظ فی الفتح فی كتاب العلم فی شرح قول ضمام ابن ثعلبة المتقدم ان الزعم يطلق على القول المحقق أيضا كما نقله ابو عمرو الزاهد فی شرح فصيح ثعلب

وأكثر سيبويه من قوله « زعم الخليل » فى مقام الاحتجاج) ومما استدل به الحافظ فى (فتح البارى) لاستعمال الزعم بمعنى القول المحقق · قول عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فى حديثه فى (المواقيت) ويزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ويهل اهل اليمن من يلملم) يعنى ابن عمر بقوله (يزعمون) الصحابة قلت ويشهد لكون « يزعمون » فى رواية عبد الرزاق المتقدمة عن ابن جريج عن عطاء وغيره من اصحاب ابن جريج بمعنى القول المحقق رواية عبد الرزاق الاخرى التى ذكرها الحافظ ابن كثير فى تفسير قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » فانه قال : « عبد الرزاق حدثنى ابن جريج عن عطاء وغيره من اصحابنا قالوا :أول من نقله ـ أى المقام ـ عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقول ابن جريج فى هذه الرواية «قالوا» يفسر قوله فى الرواية الاولى (يزعمون) (١)

---

١ ـ لا يرد على ما ذكرناه من اطلاق الزعم على القول المحقق ما روى ابو دواد عن ابى قلابة قال : قال ابو مسعود لابى عبدالله او ابو عبدالله لابى مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى (زعموا) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « بئس مطية الرجل » فان هذا الحديث منقطع السند لأن أبا قلابة لم يسمع من حذيفة المكنى فيه بأبى عبدالله ومن ابى مسعود رضى الله عنهما كما نقله المنذرى فى (مختصر سنن ابى داود) عن كتاب (الاطراف) لابى القاسم الدمشقي وفى (فتح البارى) للحافظ بن حجر أن البخارى أشار الى تضعيف هذا الحديث بايراد قول أم هانى فى شأن ابن هبيرة (قلت : يا رسول الله زعم ابن أمى أنه قاتل رجلا قد اجرته ·) فى باب ما جاء فى زعموا وايد الحافظ ما اشار اليه البخارى بقول ضمام بن ثعلبة فى حديثه (يامحمد اتانا رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله أرسلك) ·

٤ ـ مجاهد عند عبد الرزاق قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » (قال عبد الرزاق عن معمر عن حميد الاعرج عن مجاهد قال أول من اخر المقام الى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضي الله عنه) صححه الحافظ في « فتح البارى » في (كتاب التفسير) ج ٨ ص ١٣٧ وذكر ابن كثير في تفسيره انه أصح مما في رواية ابن مردويه عن مجاهد من ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي حوله (١) وعبارة ابن كثير بعد ذكر اثر مجاهد هذا « هذا أصح من طريق ابن مردويه مع اعتضاد هذا بما تقدم ١٠ هـ يعني ابن كثير بما تقدم الآثار التي أوردها قبل ذلك باسانيد قوية عن عائشة وعطاء وغيره من أصحاب ابن جريج وسفيان بن عيينة .

٥ ـ بعض مشايخ مالك ففي « المدونة » في ج ٢ في

---

١ ـ ذكرها ابن كثير في تفسيره قال : قال الحافظ أبو بكر بن مردويه « اخبرنا ابن عمر وهو احمد بن محمد ابن حكيم اخبرنا محمد بن عبدالوهاب بن ابي تمام اخبرنا آدم وهو ابن ابي أياس في تفسيره اخبرنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد قال :قال عمر بن الخطاب يا رسول الله لو صلينا خلف المقام فانزل الله (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) فكان المقام عند البيت فحوله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى موضعه هذا قال مجاهد وكان عمر يرى الرأى فينزل به القرآن) وسيأتي الكلام على هذه الرواية مبسوطا .

رسم فى قطع شجر الحرم من كتاب الحج مانصـــه

(قال مالك بلغنى ان عمر بن الخطاب لما ولى وحــج

ودخل مكة اخر المقام الى موضعه الذى هو فيه اليوم

وكان ملصقا بالبيت فى عهد النبى صلى الله عليــه

وسلم وعهد ابى بكر وقبل ذلك وكـان قدمـــوه فى

الجاهلية مخافة أن يذهب به السيل فلما ولى عمـــر

اخرج اخيوطة كانت فى خزانة الكعبـة قد كـــانوا

قاسوا بها مابين موضعه وبين البيت اذ قدموه مخافة

السيل فقاسه عمر فاخرجه الى موضعه اليوم فهــذا

موضعه الذى كان فيه فى الجاهلية وعـــلى عهـــد

ابراهيم ١٠٠ هـ .

٦ ـ سفيان بن عيينة عند ابن ابى حاتم فى تفسيره

قال فى تفسير قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم

مصلى) حدثنا ابى حدثنا ابن ابى عمر العدنى (١) قال قال

١ ـ ابن أبى عمر العدنى هو محمد بن يحيى بن أبى عمر العدنى من ائمة العلم قال الترمذى « فى جامعه » فى باب لا صلاة الا بفاتحة الكتاب بعد ما روى حديثا عنه (سمعت ابن عمر يقول اختلفت الى ابن عيينة ثمان عشرة سنة وكان الحميدى اكبر منى بسنة سمعت ابن أبى عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا) وروى عبدالرحمن ابن أبى حاتم فى (الجرح والتعديل) عن احمد بن سهل الاسفرائنى قال سمعت احمد بن حنبل وسئل عمن يكتب فقال اما بمكة فابن أبى عمر) ولهذا لم يمنع المحدثين من الرواية عنه قول أبى حاتم فيه (كان رجلا صالحا بهغفلة ورايت عنده حديثا موضوعا حدث به عن ابن عيينة وكان صدوقا) بل اعتنى المحدثون بالرواية عنه حتى قال صاحب الزهرة كما فى (تهذيب التهذيب) (روى عنه مسلم مائتى حديث وستة عشر حديثا) وروى له الترمذى وابن ماجه وروى النسائى عنه بوسائط وذكر له البخارى فى صحيحه فى كتاب الصلاة فى الجمعة متابعة عقب حديث شعيب عن الزهرى عن عروة عن ابى حميد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد) قال البخارى عقب هذا تابعه العدنى عن سفيان فى «أما بعد» يقصد البخارى بالعدنى محمد بن يحيى هذا بدليل رواية مسلم ذلك الحديث فى صحيحه عن محمد بن يحيى بن ابى عمر العدنى هذا عن سفيان بن عيينة عن هشام كذلك وممن روى عن العدنى ابو حاتم الذى صدرت منه تلك الكلمة روى عنه الحديث الذى نحن بصدد الكلام عليه ورواه عن ابى حاتم ابنه عبد الرحمن فى التفسير الذى التزم فيه ايراد الاصح وبذلك تبين ايضا أن هذا الحديث ليس بذلك الموضوع الذى شاهده أبو حاتم عند العدنى اذ لو كان كذلك لم يروه ابنه فى تفسير التزم فيه الاصح •

سفيان (١) كان المقام فى سقع البيت على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فحوله عمر الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبعد قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » قال ذهب السيل به بعدتحويل

---

١ ـ هو ابن عيينة أحد ائمة الاسلام اجمعت الامة على الاحتجاج به واما ما رواه محمد بن عبدالله بن عمار الموصلى عن يحيى بن سعيد القطان قال اشهد ان سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة فمن سمع منه فيها فسماعه لاشىء) فهذا الخبر استبعده الذهبى فى (الميزان) قال (انا استبعده واعده غلطا من ابن عمار فان القطان مات فى صفر سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحجاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاز فمتى تمكن يحى بن سعيد من ان يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قدنزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك فى أثناء سنة سبع مع ان يحيى متعنت جدا فى الرجال وسفيان ثقة مطلقا) قال) ويغلب على ظنى ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع ـ أى التى اختلط فيها ـ واما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه احد فانه توفى قبل قدوم الحاج بأربعة اشهر ٠ ٠هـ ما ذكره الذهبى وأقره عليه الحافظ العراقى فى كتبه الثلاثة « شرح ألفية المصطلح (التقييد والايضاح) ومقدمة «طرح التثريب » فاستفدنا من ذلك استبعاد الذهبى والعراقى رواية ابن عمار اختلاط أبن عيينة واعتبارهم اياها على فرض ثبوتها من قبيل تعنت يحيى فى الرجال وقد ناقش الحافظ بن حجر الذهبى حول استبعاد اختلاط ابن عيينة فى التاريخ الذى ذكره ابن عمار بما لا يؤثر فى الرواية التى نحن بصدد تقويتها ما دام الحافظ قد صرح بصحتها فى « فتح البارى » ج٨ص١٣٧ فى باب قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » من كتاب التفسير

عمر اياه من موضعه هذا فرده عمر اليه · وقـــال سفيان لا ادرى كم بينه وبين الكعبة قبل تحويله قال سفيان لا ادرى اكان لاصقا بها أم لا صحح الحافـظ فى (فتح البارى) اسناده فى كتاب التفسـير ج ٨ ص ١٣٧ فى شرح باب قول الله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى» وصححهذا الحديث قبل صاحب فتح البارى الامام عبد الرحمن بن ابى حاتم بايراده فى تفسيره الذى ذكر فى أوله ان جماعة من اخوانــه طلبوا منه تفسيرا مختصرا باصح الاسانيد وحـذف الطرق ثم قال « فاجبتهم الى مسألتهم وبالله التوفيق واياه نستعين ولا حول ولا قوة الا بالله فتحـــريت اخراج ذلك باصح الاخبار اسنادا واشبهها متنا فاذا وجدت التفسير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أذكر معه أحدا من الصحابة ممن اتى بمثل ذلــك واذا وجدته عن الصحابة فان كانوا متفقين ذكرته عن اعلاهم درجة باصح الاسناد وسميت موافقيهـم بحذف الاسناد فان لم اجد عن الصحابة ووجدته عن التابعين عملت فيما أجد عنهم ماذكرته من المثال فى الصحابة وكذلك اجعل المثال فى اتباع التابعـــين واتباعهم » ٠ ا ٠ هـ ماذكره ابن ابى حاتم فى مقدمة تفسيره وهو دليل على صحة هذا الحديث ·

٧ ـ الواقدى (١) عند ابن جرير الطبرى فى تاريخه قال فى حوادث سنة ثمان عشرة « وزعـــم ـ أى الواقدى ـ ان عمر رضى الله عنه حول المقام فى هذه السنة فى ذى الحجة الى موضعه اليوم وكان ملصقا بالبيت قبل ذلك ٠ ا ٠ هـ وذكر الحافظ ابن كثير فى تاريخه (البداية والنهاية) ان الواقـدى لم ينفـرد بهذا وعبارته جـ ٧ ص ٩٣ (قال الواقدى (٢) وغيره فى هذه السنة ـ أى سنة ثمان عشرة فى ذى الحجة منها حول عمر المقام وكان ملصقا بجدار الكعبـة الى حيث هو الآن لئلا يشوش المصلون عنده على الطائفين ثم قال ابن كثير « قلت قد ذكرت اسانيد ذلـك فى سيرة عمر ولله الحمد والمنة »

٨ ـ مشايخ ابن سعد قال ابن سعد فى « الطبقات الكبرى » فى ترجمة عمر بن الخطاب رضى الله عنه « قالوا وهو الذى اخر المقام الى موضعه اليوم وكان ملصقا بالبيت ٠ ا ٠ هـ ٠

---

١ ـ الواقدى قال الحافظ بن كثير فى (البداية والنهايـــة) ج٣ص ٢٣٤ (عنده زيادات حسنة وتاريخ محرر غالبا فانه من أيمة هـــــذا الشأن الكبار وهو صدوق فى نفسه مكثار ١٠هـ

٢ ـ قول ابن كثير فى هذه العبارة (قال الواقـــدى) يفيـــد ان قول ابن جرير فى عبارته (زعم الواقدى) من استعمال الزعم فى القول المحقق ٠٠٠

هذه جملة من أعيان السلف الذين صرحــوا بان المقام كان فى عهد النبى صلى الله عليه وسلـم فى سقع البيت وان أول من أخره عمر بن الخطـاب رضي الله عنه وقد جزم بما صرحوا به غير واحد من ائمــة المتأخرين منهم الحافظ بن حجر فى (فتــح البارى) والحافظ ابن كثيرفى (التفسير)«والبدايةوالنهاية» والشوكانى فى « فتح القدير قال الحافظ فى الفتــح جـ ٨ ص ١٣٧ فى باب « واتخذوا من مقام ابراهيــم مصلى » من كتاب التفسير (كانالمقام منعهد ابراهيم لزق البيت الى أن أخره عمر رضى الله عنه الى المكان الذى هو فيه الآن أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد ايضا واخــرج البيهقى عن عائشة مثله بسند قوى ولفظه (ان المقام كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وفى زمـن ابى بكر ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر واخــرج ابن مردويه بسند ضعيف عن مجاهــد ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى حوله والاول اصح وقد اخــرج ابن ابى حاتم بسند صحيح عن ابن عيينة قال كــان المقام فى سقع البيت فى عهد رسول الله صــلى الله عليه وسلم فحوله عمر فجاء سيل فذهب بهفرده عمر اليه قال سفيان لا ادرى أكان لاصقا بالبيت أم لا » . ا ه . وبهذا ظهر رجوع الحافظ عمــا كتــبه فى

« باب واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » من كتاب الصلاة فانه كتب مانصه « قد روى الازرقى فى اخبار مكة باسانيد صحيحة ان المقام كان فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فى الموضع الذى هو فيه الآن حتى جاء سيل فى خلافة عمر فاحتمله حتى وجد بأسفل مكة فاتى به فربط الى استار الكعبة حتى قدم عمر فاستثبت فى امره حتى تحقق موضعه الاول فاعاده اليه وبنى حوله فاستقر ثم الى الآن (١) ١٠ هـ وهذا الذى كتبه الحافظ فى « كتاب الصلاة» سبق قلم نبه على رجوعه عنه بالصواب الذى ذكره فى (كتاب التفسير) وكان يصنع ذلك تارة فى ماسبق به القلم ويصرح تارة بالرجوع عما كتبه أولا ومما صرح فيه بالرجوع مايلى :

١ - قوله فى جـ ٨ ص ١٦ فى الباب الذى بعد (باب منزل النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فى الكلام على حديث ابى شريح العدوى فى تعظيم حرمة مكة قال « قوله العدوى » كنت جوزت فى الكلام على حديث الباب فى الحج انه من حلفاء بنى كعب وذلك لانى رأيته فى طريق اخرى الكعبى نسبة الى بنى كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحى ثم ظهر لى انه نسب

---

١ - وبهذا الذى ذكره الحافظ فى (كتاب الصلاة)عن الازرقى عارض قول الكرمانى بان المقام كان عند باب الكعبة فى عهد النبوة وكان هذا قبل ظهور الصواب للحافظ الذى بينه فى (كتاب التفسير) .

الى بنى عدى بن عمرو بن لحى وهم اخوة كعب ويقع هذا فى الانساب كثيرا .

٢ ـ قوله فى شرحه حديث عباد بن تميم عن عمه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد مستلقيا واضعا احدى رجليه على الأخرى الحديث فى باب الاستلقاء فى ج ١١ ص ٦٨ « تقدم بيان الحكم فى ابواب المساجد من كتاب الصلاة وذكرت هناك قول من زعم ان النهى عن ذلك منسوخ وان الجمع أولى وان محل النهى حيث تبدو العورة والجواز حيث لاتبدو وهو جواب الخطابى ومن تبعه ونقلت قول من ضعف الحديث الوارد فى ذلك وزعم أنه لم يخرج فى الصحيح وأوردت عليه بانه غفل عما فى (كتاب اللباس) من الصحيح والمراد بذلك صحيح مسلم وسبق القلم هناك فكتبت صحيح البخارى وقد اصلحته فى اصلى) .

٣ ـ قوله فى باب الدعاء على المشركين ج ١١ ص ١٦٢ فى الكلام على قول البخارى (حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الانصارى حدثنا هشام بن حسان حدثنا محمد بن سيرين حدثنا عبيدة حدثنا على بن ابى طالب رضى الله عنه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال « ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا » الحديث قال الحافظ قوله حدثنا هشام بن حسان

يرجح قول من قال في الرواية التي مضت في الجهاد من طريق عيسى بن يونس حدثنا هشام » انه ابن حسان وكنت ظننت انه الدستوائي ووردت على الاصيلي حيث جزم بانه ابن حسان ثم نقل تضعيف هشام بن حسان يروم رد الحديث فتعقبته هناك ثم وقفت على هذه الرواية فرجعت عما ظننت الخ ..

ويدل على رجوع الحافظ عما كتبه في « كتاب الصلاة » الى مابينه في « كتاب التفسير »تعذرالجمع بين تصحيح الحافظ اسانيد تلك الروايات الازرقية التي تذكر ان المقام كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في الموضع الذي هو فيه الآن وهو الذي رده اليه عمر بعد ماذهب به السيل وبين تصحيحه في (كتاب التفسير) أسانيد روايات كون المقام لزق البيت الى أن اخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه وان الروايات الازرقية التي أشار اليها ليس فيها شيء صحيح صريح كما سنبينه فيما بعد ان شاء الله تعالى عند الكلام على تلك الروايات مع ذكر كلام الحافظ فيمن تكلم فيه من رواتها ليتبين أن ماذكره في كتاب الصلاة في الروايات الازرقية كما لا يتفق مع مافي كتاب التفسير لا يتفق مع كلامه في رواة تلك الروايات الازرقية في كتبه في « الجرح والتعديل » وقال الحافظ ابن كثير في

تاريخه (البداية والنهاية) ج ١ ص ١٦٢ تحت عنوان (ذكر بناية البيت العتيق) فى الكلام على مقام ابراهيم عليه السلام (قد كان هذا الحجر ملصقا بحائط الكعبة على ماكان عليه من قديم الزمان الى أيام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاخره عن البيت قليلا لئلا يشغل المصلون عنده الطائفين بالبيت) وقال في الجزء السابع من التاريخ المذكور « البداية والنهاية » ص ٩٣ فى الكلام على حوادث سنة ثمان عشرة (قال الواقدى وغيره وفى هذه السنة فى ذى الحجة منها حول عمر المقام وكان ملصقا بجدار الكعبة فاخره (١) الى حيث هو الآن لئلا يشوش المصلون عنده على الطائفين وقال فى (التفسير) فى الكلام على قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » (قلت قد كان هذا المقام ملصقا بجدار الكعبة قديما ومكانه معروف اليوم الى جانب الباب مما يلى الحجر يمنة الداخل من الباب فى البقعة المستقلة هناك وكان الخليل عليه السلام لما فرغ من بناء البيت وضعه الى جدار الكعبة أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك ولهذا والله أعلم . أمر بالصلاة هناك

---

١ ـ اعتمد ابن كثير فى الجزم بان أول اخر المقام عن البيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه على روايات ذكرها فى تفسيره عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها وعن مشائخ ابن جريج وعن مجاهد وسفيان بن عيينة وهذه الروايات مذكورة فيما تقدم .

اصح من طريق ابن مردويه مع اعتضاده هذا بما تقدم(١)
١٠ هـ وقال الحافظ فى الفتح ج٨ ص١٣٧ فى باب واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » من كتاب التفسير (اخرج ابن مردويه بسند ضعيف عن مجاهد ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى حوله والاول اصح) ٠
١٠ هـ ووجه ضعف سنده ان فيه شريكا النخعى وابراهيم بن المهاجر وهما ضعيفان اما شريك فقد روى على بن المدينى عن يحيى بن سعيد تضعيفه جدا وقال ابن المثنى مارأيت يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عن شريك شيئا وروى محمد بن يحيى القطان عن ابيه قال : رأيت تخليطا فى أصول شريك وقال ابن المبارك ليس حديثه بشىء وقال الجوزجانى سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل وقال ابراهيم بن سعيد الجوهري اخطأ شريك في اربعمائة حديث وقال الدار قطنى ليس شريك بالقوى فيما ينفرد به وقال عبد الجبار بن محمد قلت ليحيى بن سعيد زعموا أن شريكا انما خلط بأخرة قال مازال مخلطا: نقل هذا عن هؤلاء الائمة الحافظ ـ الذهبى فى « ميزان

(١) أى من الآثار التى ذكرها ابن كثير فى تفسيره قبل ذلك عن عائشة وعن عطاء وغيره من اصحاب ابن جريج وعن مجاهد وسفيان بن عيينة وكلها متضمنة أن أول من أخر المقام عن سقع البيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه ٠

الاعتدال » واما ابراهيم بن المهاجر البجلي الكوفي فقد قال العقيلي في (الضعفاء)حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا صالح بن احمد قال حدثنا علي قال قلت ليحيي ان اسرائيل روى عن ابراهيم بن المهاجر ثلاثمائة حديث قال : ابراهيم بن المهاجر لم يكن بالقوي حدثنا محمد حدثنا صالح عن علي قال سئل يحيى بن سعيد عن ابراهيم بن المهاجر وابى يحيى القتات فضعفهما . حدثنا عبد الله قال سألت ابي عن ابراهيم ابن المهاجر فقال كان كذا وكذا(١) وقال النسائي في (الضعفاء والمتروكين) ابراهيم بن المهاجر الكوفي ليس بالقوي) ونقل الحافظ في (تهذيب التهذيب) عن النسائي انه صرح ايضا في الكنى بانه ليس بالقوي في الحديث قال الحافظ (وقال ابن حبان في الضعفاء هو كثير الخطأ وقال الحاكم قلت للدارقطني فابراهيم بن المهاجر ؟ قال ضعفوه تكلم فيه يحيى ابن سعيد وغيره قلت بحجة قال بلى حدث باحاديث لا يتابع عليها وقد غمزه شعبة ايضا) قال الحافظ وقال ابو حاتم ليس بالقوي هو وحصين وعطاء بن السائب قريب بعضهم من بعض ومحلهم عندنا محل الصدق يكتب حديثهم ولا يحتج به قال عبد الرحمن

---

(١) عبارة « كان كذا وكذا يستعملها عبدالله بن الامام احمد كثيرا فيما يجيبه به والده وهي بالاستقراء كناية عمن فيه لين كما قرره الحافظ الذهبي في ترجمة يونس بن ابي اسحاق السبيعي من كتابه « الميزان » ..

ابن ابى حاتم قلت لابى مامعنى ـ لايحتـج بحديثهم) قال كانوا قوما لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظـون فيغلطون ترى فى احاديثهم اضطرابا ماشئت) ١٠٠هـ ما فى « تهذيب التهذيب »

الثانى مما استدل به القائلون بأن موضع مقــام ابراهيم عليه السلام اليوم هو موضعه فى عهد النبوة مافى مغازى موسى بن عقبة فى سياق خبر فتح مكة بلفظ « وأخر ـ أى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ المقام الى مقامه اليوم وكان ملتصقا بالبيت والجواب عن هذا ان هذا المنقول عن مغازى موسى بن عقبــة يخالف ماتقدم عن عائشة وعروة شيخ موسى بن عقبة ومشائخ ابن جريج وهو ان أول من حول المقام الى مقامه اليوم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولذلك لم يلتفت الحافظ ابن كثير الذى نقل هذا عن مغازى موسى بن عقبة اليه بل جزم بخلافه .

الثالث/مما استدلوا به مارواه الازرقى فى «تاريخ مكة » قال حدثنى جدى قال حدثنا عبدالجبار بن الورد قال سمعت ابن ابى مليكة يقول موضع المقام هـــذا الذى هو به اليوم هو موضعه فى الجاهلية وفى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر رضى الله عنهما الا أن السيل ذهب به فى خلافة عمر فجعل فى

وجه الكعبة حتى قدم عمر فرده بمحضـــر النـــاس)
والجواب عنه بأمرين : ـ
احدهما : ـ ان راوى هذا عن ابن ابى مليكة عبد الجبار بن الورد وهو وان كان ثقة يخالف فى بعـض حديثه قال البخارى فى « تاريخه الكبير » (يخالف فى بعض حديثه » واعتمد العقيلى على كلام البخارى هذا فذكره فى (الضعفاء) ثم قال : (حـــدثنى آدم بن موسى قال سمعت البخارى قال « عبد الجبار بن الورد المكى يخالف فى بعض حديثه » ١٠ ه كلام العقيلى وقال الحافظ بن حجر العسقلانى فى (تقريب التهذيب) فى عبد الجبار بن الورد « صدوق يهم » .
٢ ـ ان ماقاله ابن ابى مليكة على فرض ثبوته عنه لم يأخذه عن الصحابة فيما يرى المحب الطبرى صاحب (القرى) بل انما فهمه من سياق رواية كثيـــــر بن المطلب عن أبيه قصة احتمال سيل أم نهشل المقـــام ولا يسعنا مادام الامر كذلك أن نقدم ذلك الفهم عـلى تصريح أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها بأن المقـام كان ملصقا بالبيت فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان ابى بكر ثم اخره عمر بن الخطاب رضى الله عنه (١) وكلمة (أين موضعه) التى فهم منهـــا

---

(١) روى ذلك عن عائشة البيهقى بسند صحيح .

ابن ابى مليكة ذلك يفسرها ما رواه ابن ابى حاتم فى تفسيره بسند صحيح عن ابن عيينة انه قال ؟ (كان المقام فى سقع البيت على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فحوله عمر الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبعد قوله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) قال ذهب السيل به بعد تحويل عمر اياه من موضعه هذا فرده عمر اليه) الحديث المتقدم فان هذا يدل على أن الموضع الذى سأل عنه عمر ليرد المقام اليه الموضع الذى وضعه فيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه أول مرة لا موضعه فى عهد النبوة .

الرابع/ مما استدل به القائلون بأن موضع المقام اليوم هو موضعه فى عهد النبوة ما رواه الازرقى فى تاريخ مكة قال حدثنى جدى قال حدثنا سليم بن مسلم (١) عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن السائب وكان يصلى باهل مكة فقال أنا أول من صلى خلف المقام حين رد فى موضعه هذا ثم دخل عمر وأنا فى الصلاة فصلى خلفى صلاة المغرب ووجه الاستدلال به أن قول عبد الله بن السائب « حين رد فى موضعه هذا » يفهم منه ان له موضعا قبل التحويل فيلزم منه انه موضعه فى عهد النبوة .
والجواب عن هذا ان سياق عبد الرزاق احسن من

١ ـ ضبط الحافظ الذهبى فى «المشتبه» سليم بن مسلم بفتح السين وذكر انه واه

سياق سليم بن مسلم فقد قال عبد الرزاق فى مصنفه « عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر وعمرو ابن عبد الله بن صفوان وغيرهما ان عمر قدم فنزل فى دار ابن سباع فقال ياأبا عبدالرحمن صل بالناس المغرب فصليت وراءه وكنت أول من صلى وراءه حين وضع ثم قال فأحسست عمر وقد صليت ركعة فصلى ورائى مابقى ٠ ا ٠ هـ فكلمة « حين وضع » فى رواية عبد الرزاق هذه هى التى غيرها سليم بن مسلم بقوله (حين رد فى موضعه هذا) وسليم بن مسلم غير مأمون لا على عقيدته ولا على الحديث ٠ كما بينه الائمة قال العقيلى فى « الضعفاء) حدثنا محمد قال حدثنا عباس قال سمعت يحيى ذكر سليم بن مسلم المكى فقال كان ينزل مكة وكان جهميا خبيثا ٠ ا ٠ هـ وقال النسائى فى (الضعفاء والمتروكين) (سليم بن مسلم المكى الخشاب متروك الحديث وقال الحافظ بن حجر العسقلانى فى (لسان الميزان (سليم بن مسلم المكى الخشاب الكاتب عن ابن معين جهمى خبيث وقال النسائى متروك الحديث وقال احمد لا يساوى حديثه شيئا) قال الحافظ (وقال أبو حاتم فى ترجمة سليم (منكر الحديث ضعيف الحديث وقال الدورى عن ابن معين ليس بقوى وقال مرة متروك) ٠ ا هـ ٠ المراد من كلام الحافظ فى (لسان الميزان) ٠

الخامس / مما استدلوا به ما ذكـره الازرقى فى تاريخ مكة بعد ماساق حديث صلاة النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فى وجه الكعبة حذو الطرقـة البيضاء روى عن جده انه قال قال داود وكـان ابن جـريج يشـير لنا الى هـذا الموضع ويقول هذا الموضع الذى صلى فيه النبى صـلى الله عليه وسلم وهو الموضع الذى جعل فيه المقام حـين ذهب به سيل أم نهشل الى أن قدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرده الى موضعه الذى كان فيـه فى الجاهلية وفى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر رضى الله عنه وبعض خلافة عمر رضى الله عنه الى أن ذهب به السيل .

والجواب عن هذا ان ماذكره الازرقى عن ابن جريج يخالف ماصح عن مشائخ ابن جريج عطاء وغيره مـن رواية ابن جريج عنهم فقد تقدم ان عبد الرزاق روى فى مصنفه بسند صحيح انهم قالوا ان عمر أول من رفع المقام فوضعه موضعه الآن (١)

السادس / مما استدلوا به مارواه الازرقـى فى تاريخ مكة قال حدثني جدى حدثنا داود بن عبدالرحمن عن ابن جريج عن كثير بن كثير بن المطلـب بن ابى

---

(١) لفظ (المصنف) عبـدالرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطـاء وغيره من أصحابنا يزعمون أن عمر أول من رفع المقام فوضعه موضـع الآن وانما كان فى قبل « الكعبة» ١ ٠ هـ

وداعة السهمى عن ابيه(١) عن جده قال كانت السيول تدخل المسجد الحرام من باب بنى شيبة الكبير قبل ان يردم عمر بن الخطاب الردم الاعلى وكان يقال لهذا الباب باب السيل قال فكانت السيول ربما دفعت المقام عن موضعه وربما نحته الى وجه الكعبة حتى جاء سيل فى خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقال له سيل أم نهشل وانما سمى بأم نهشل انه ذهب بام نهشل ابنة عبيدة بن ابى احيحة سعيد بن العاص فماتت فيه فاحتمل المقام من موضعه هذا فذهب به حتى وجد بأسفل مكة فأتى به فربطه الى استار الكعبة فى وجهها وكتب فى ذلك الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فأقبل عمر فزعا فدخل بعمرة فى شهر رمضان وقد غبى موضعه وعفاه السيل فدعا عمر بالناس فقال انشد الله عبدا عنده علم فى هذا المقام فقال المطلب (٢) بن ابى وداعة السهمى أنا يا أمير

١ ـ كثير بن المطلب قال فيه الحافظ ابن حجر فى (تقريب التهذيب) «مقبول» وحديث ذوى هذه المرتبة يكتب للاعتبار لا للاحتجاج كما فى « تدريب الراوى للسيوطى

(٢) هكذا فى رواية كثير عند الازرقى أن اباه المطلب هو الذى قاس ذلك وفى رواية مجاهد عند ابن سعد ان الذى قاسه ابو وداعة السهمى والد المطلب وفى تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزى ان الذى قاسه رجل من آل عائذ بن عبدالله بن عمر بن مخزوم وهذا اضطراب يوجب ترك الروايات المتعلقة بالقياس والاقتصار فيما جرى فى شأن المقام على أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه هو الذى أخره أول مرة ثم ذهب به السيل فاعاده الى ذلك الموضع الذى اخره اليه اول مرة فان هذا هو الذى تاكدنا ثبوته ٠

المؤمنين عندى ذلك لقد كنت اخشى عليه فأخذت قدره من موضعه الى الركن ومن موضعه الى باب الحجر ومن موضعه الى زمزم بمقاط وهو عندى فى البيت فقال له عمر فاجلس عندى وارسل اليها واتى بها فعدها فوجدها مستوية فى موضعه هذا فسأل الناس وشاورهم فقالوا نعم هذا موضعه فلما استثبت ذلك عمر رضى الله عنه وحق عنده أمر به فأعلم ببناء ربضه تحت المقام ثم حوله فهو فى مكانه هذا الى اليوم ١٠ ه والجواب عنهان المرادبالموضع المذكور فى هذا الخبر الموضع الذى وضعه فيه عمر ابن الخطاب رضى الله عنه أول مرة وهو الذى سأل عنه ليضعه فيه المرة الثانية بدليل رواية ابن ابى حاتم المتقدمة عن ابيه عن ابن ابى عمر العدنى عن سفيان بن عيينة انه قال كان المقام فى سقع البيت على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فحوله عمر الى مكانه بعد النبى صلى الله عليهوسلم وبعد قولهتعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » الآية قال ذهب السيل به بعد تحويل عمر اياه من موضعه هذا فرده عمر اليه الخبر المتقدم .

السابع / ممااستدلوا به مارواهالازرقى فى اخبار مكة قال حدثنى ابن ابى عمر قال حدثنا ابن عيينة عن حبيب بن ابى الاشرس قال كان سيل ام نهشل قبل أن يعمل عمر الردم باعلى مكة فاحتمل المقام من

مكانه فلم يدر اين موضعه فلما قدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأل من يعلم موضعه فقال المطلب بن ابى وداعة انا يا أمير المؤمنين قد كنت قدرته وذرعته بمقاط وتخوفت عليه هذا من الحجر اليه ومن الركن اليه ومن وجه الكعبة اليه فقال ايت به فجاء به فوضعه فى موضعه هذا وعمل عمر الردم عند ذلك قال سفيان فذلك الذى حدثنا هشام بن عروة عن ابيه ان المقام كان عند سقع البيت فاما موضعه الذى هو موضعه فموضعه الآن واما مايقول الناس انه كان هنالك موضعه فلا قال سفيان وقد ذكر عمرو بن دينار نحوا من حديث ابن ابى الاشرس هذا لا اميز أحدهما عن صاحبه . والجواب عن هذا ان ماذكره ابن ابى الاشرس وذكر عمرو بن دينار نحوه من سؤال عمر عن موضع المقام لا يدل على أن مراد عمر موضع المقام فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم بل الذى دلت عليه رواية بن ابى حاتم المتقدمة عن سفيان بن عيينة ان سؤال عمر رضى الله عنه انما هو عن الموضع الذى وضعه فيه أول مرة ليضعه فيه المرة الثانية مع ان امر حبيب بن ابى الاشرس هين لانه لا يحتج به قال البخارى فى « التاريخ الصغير » (قال احمد متروك وقال فى (الضعفاء الصغير) (منكر الحديث وقال النسائى فى الضعفاء

والمتروكين) حبيب بن حسان وهو حبيب بن ابى الاشرس كوفى متروك الحديث) وقال (العقيلى) فى (الضعفاء) حدثنا محمد بن زكريا قال حدثنا محمد ابن المثنى قال ماسمعت يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عن سفيان عن حبيب بن حسان بن ابى الاشرس شيئا . حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين قال حبيب بن ابى الاشرس كوفى ليس حديثه بشيء وقال فى موضع آخر حبيب بن حسان ليس بثقة : وكانت له جاريتان نصرانيتان فكان يذهب معهما الى البيعة وقال فى موضع آخر حبيب بن حسان بن أبى الاشرس هو حبيب ابن هلال ليس بشيء حدثنا الخضر بن داود قال حدثنى احمد بن محمد بن هانى قال سألت ابا عبد الله وذكر حبيب بن حسان فقال متروك الحديث حدثنى آدم بن موسى قال سمعت البخارى قال حبيب بن حسان الكوفى هو حبيب بن ابى الاشرس منكر الحديث) . ا . هـ كلام العقيلى . وقال ابن ابى حاتم فى (الجرح والتعديل) قرىء على العباس بن محمد الدورى قال سمعت يحيى بن معين يقول حبيب بن حسان بن ابى الاشرس وهو حبيب بن هلال روى عنه مروان الفزارى وليس بثقة وقال سمعت ابى يقول حبيب بن حسان موجه صالح البغدادى وليس

بقوى منكر الحديث احيانا ٠ ا ٠ هـ وقال ابن حبان في كتاب المجروحين في حبيب بن ابى الاشرس (منكر الحديث جدا وكان قد عشق امرأة نصرانية وقد قيل انه تنصر وتزوج بها وأما اختلافه الى البيعة من أجلها فصحيح مكحول سمعت جعفر بن ابان يقول سئل يحيى بن معين وانا شاهد عن حبيب بن حسان فقال ليس بثقة كان يذهب مع جاريتين له الى البيعة ٠ ا ٠ هـ ٠ وفى (لسان الميزان) للحافظ بن حجر العسقلانى فى ترجمة حبيب بن ابى الاشرس (قال ابو داود ليس حديثه بشىء روى عنه سفيان ولا يصرح به وقال ابوبكر بن عياش لو عرف الناس حبيب بن حسان لضربوا على بابه الختم وقال النسائى ليس بثقة وقال ابو احمد الحاكم ذاهب الحديث ٠ ا ٠ هـ وأما رواية الازرقى عن عروة انه قال (فاما موضعه الذى هو موضعه فموضعه الآن الخ ٠٠ فيعارضها ماروى عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر بعض خلافته كانوا يصلون صقع البيت حتى صلى عمر خلف المقام وما روى ابن ابى حاتم عن ابى زرعة عن ابى ثابت عن عبد العزيز الدراوردى عن هشام بن عروة عن ابيه ان المقام كان فى زمان رسول الله صلى الله عليه

وسلم وزمان ابى بكر ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ولا شك فى انه اذا وقع التعارض بين رواية ابى الوليد الازرقى مؤرخ مكة وبين روايتى عبد الرزاق وابن ابى حاتم نقدم رواية عبد الرزاق وابن ابى حاتم على رواية ابى الوليد الازرقى مؤرخ مكة لانهما يحملان شهادات ائمة الحديث فى زمانهما بالامامة فى الحديث وأما ابو الوليد الازرقى مؤرخ مكة فلم نر شهادة اى معاصر له ولم يرها قبلنا الفاسى على سعة اطلاعه ولذلك صرح فى « العقد الثمين » فى ترجمة الفاكهى باهمال الفضلاء ترجمة الازرقى واماالذين لم يعاصروه فأقدم من رأيناه تعرض له منهم ابن النديم صاحب الفهرست قال فيه بعد ذكر نسبه « احد الاخباريين واصحاب السير وله من الكتب كتاب مكة واخبارها وجبالها وأوديتها كتاب كبير » ١٠ ه وهذا لا يغنى شيئا لامرين احدهما ان الغالب على الاخباريين والسيريين عدم الاعتناء بالروايات وفى ذلك يقول الحافظ العراقى فى الفية السيرة

وليعلم الطالب ان السيرا تجمع ماصح وماقدانكرا

الثانى ان ابن النديم قال الحافظ بن حجر فى « لسان الميزان » (هو غير موثوق بهومصنفهالمذكور

ـ يعني الفهرست ـ ينادى على مصنفه بالاعتـــزال والزيغ نسأل الله السلامة ثم قال الحافظ « لما طالعت كتابه ظهر لى انه رافضي معتزلى فانه يسمي اهـــل السنة الحشوية ويسمى الاشاعرة المجبرة ويسمى كل من لم يكن شيعيا عاميا وذكر فى ترجمة الشافعي شيئا مختلقا ظاهر الافتراء ١٠ هـ ومراد الحافظ بذلك الشيء المختلق الظاهر الافتراء قول ابن النديم في (الفهرست) ص ٢٩٤ ـ ص ٢٩٥ (بخطه يعني أبا القاسم الحجازى ايضا قرات قال ظهر رجل عـن بنى ابى لهب بناحية المغرب فحمل الى هارون الرشيد ومعه الشافعي فقال الرشيد للهبى سمت بك نفسك الى هذا قال واى الرجلين كان أعلى ذكرا وأعظم قدرا جدى أم جدك أنت ليس تعرف قصة جدك وما كان من أمره واسمعه كل ماكره لانه استقيل ٠ قال فامر بحبسه ثم قال للشافعي ماحملك على الخروج معه قال انا رجل املقت وخرجت اضرب فى البلاد طلبا للفضل فصحبته لذلك فاستوهبه الفضل بن الربيع فوهبه فاقام بمدينة السلام مدة فحدثنا محمد بن شجاع الثلجى قـــال كان يمر بنا فى زى المغنين على حمار وعليـــه رداء محشا وشعره مجعد) ثم وصف ابن النديم الشافعى بشدة التشيع وذكر حكايتين اخريين من نوع الافتراء الذى ذكر أولا ٠ ثم بعد ابن النديم الحافـــظ عبـد

الكريم بن محمد السمعاني صاحب كتاب (الانساب) قال في « الانساب » الازرقي هو أبو الوليد محمد ابن عبد الله بن احمد بن محمد بن الوليد الازرقي صاحب كتاب « أخبار مكة » واحسن في تصنيف ذلك الكتاب غاية الاحسان روى عن جده ومحمد بن يحيى ابن ابي عمر العدني وغيرهما روى عنه ابو محمد اسحاق بن احمد بن نافع الخزاعي ٠١ ه وليس في هذا كبير فائدة من ناحية ترجمة ابي الوليد الازرقي لان في امكان كل من نظر في كتابه « أخبار مكة » أن يتحصل على مشائخه وعلى من روى ذلك الكتاب عنه لان جميع ذلك موجود في اخبار مكة ومجرد كلمة روى فلان عن فلان وروى عنه فلان واخرج له فلان لا يروى الغلة ولا يشفي العلة كما بينه الحافظ بن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه « تهذيب التهذيب » واما ثناء السمعاني على كتاب أخبار مكة فلا يوصله الى درجة تقديم ما فيه على ما في مصنفات الامامين الشهيرين عبد الرزاق وابن ابي حاتم ثم بعد ابن السمعاني الامام النووي قال في الكلام على حجر اسماعيل عليه السلام (قد وصفه الامام ابو الوليد الازرقي في (تاريخ مكة) فاحسن وأجاد) وقد بحثنا عن قول النووي هذا فوجدناه يعتقد في مؤرخ مكة أنه هو جده الامام احمد بن محمد بن الوليد الازرقي

بدليل قوله فى « المجموع » ج ٧ ص ٤٦٤ بعد ذكر حدود الحرم (هكذا ذكر هذه الحدود ابو الوليد الازرقى فى كتاب مكة وابو الوليد هذا أحد أصحاب الشافعى الآخذين عنه الذين رووا عنه الحديث والفقه وقد نبه العلامة الفاسى فى « العقد الثمين » على وهم الامام النووى فى هذا قال (وهم النووى فى قوله فى شرح المهذب بعد أن ذكر فى حدود الحرم نقلا عن ابى الوليد الازرقى هذا انه اخذ عن الشافعى وصحبه وروى عنه وانما كان ذلك وهما لامرين احدهما ان الذين صنفوا فى طبقات الفقهاء الشافعية لم يذكروا فى أصحاب الشافعى الا أحمد بن محمد بن الوليد جد أبى الوليد هذا والامر الثانى لو ان أبا الوليد هذا روى عن الامام الشافعى لاخرج عنه فى تاريخه لما له من الجلالة والعظمة كما أخرج عن جده وابن ابى عمر العدنى وابراهيم بن محمد الشافعى ابن عم الامام الشافعى ثم قال الفاسى (والسبب الذى أوقع النووى فى هذا الوهم ان أحمد الازرقى جد ابى الوليد هذا يكنى بابى الوليد فظنه النووى (١) هو والله أعلم . وانما نبهت

(١) وعلى اساس هذا الظن أخذ النووى فى « تهذيب الاسماء واللغات بما ذكره الازرقى من ان موضع المقام الذى هو فيه الان هو موضعه فى الجاهلية وفى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وبعض خلافة عمر ورده اليه عمر حينما ذهب به السيل فى خلافته .

على ذلك لئلا يغتر بكلام النووى فانه ممن يعتمد عليه وهذا مما لا ريب فيه ا ٠ هـ المراد من كلام الفاسي وأما تاريخ وفاة مؤرخ مكة الازرقى فقد بيض السمعاني فى الانساب لما بعد المائتين منها وتعرض لتاريخ وفاته بعده محمد بن عمر بن عزم التونسى وصاحب كشف الظنون وصاحب هداية العارفين لكن اخطأوا فيها وبيان ذلك فيما يلى ٠ أما محمد بن عمرو بن عزم فيقول فى دستور الاعلام بمعار فالاعلام) ٠ (الازرقى الى جده الأزرق صاحب تاريخ مكة محمد بن عبد الله بن احمد سنة مائتين واربع وجده احمد بن الوليد بن عقبة بن الازرق بن عمر بن الحارث بن ابى شمر الغسانى المكى روى عن سفيان بن عيينة وداود بن عبد الرحمن العطار روى عنه حفيده سنة مائتين واثنى عشر ٠ ا هـ وهذاغير صحيح لا من ناحية الجد ولا من ناحية الحفيد أما الجد فلانه حدث بواقعة بعد تاريخ مائتين واثنى عشر ففى الجزء الاول من تاريخ الحفيد ص ١٩٤ ما نصه « قال ابو الوليد قال قال جدى أول من أثقب النفاطات بين الصفا والمروة فى ليالى الحج وبين المازمين مأزمى عرفة أمير المؤمنين اسحاق المعتصم بالله طاهر بن عبد الله بن طاهر سنة تسع عشرة ومائتين فجرى

ذلك الى اليوم (١) ١٠٠ ه وأما الحفيد مؤرخ مكة قد وجدناه حدث بحادث سنة ثلاثة واربعين ومائتين ففي الجزء الاول من تاريخه ص ١٧١ مانصه قال ابو الوليد « أمر أمير المؤمنين جعفر المتوكل على الله باذالة (٢) اقميص القباطى حتى بلغ الشاذروان الذى تحت الكعبة فى سنة ثلاث واربعين ومائتين » ١٠٠ ه

وأما صاحب كشف الظنون فقد قال في الكلام على تواريخ مكة الامام ابو الوليد محمد بن عبد الكريم المتوفى سنة ثلاث وعشرين ومائتين) ١٠٠ ه وهذا غلط فى اسم والد مؤرخ مكة فان اسمه عبد الله لا عبد الكريم وغلط فى تاريخ وفاته لما تقدم في الرد على التونسى وقد تبع صاحب كشف الظنون فى الغلط التاريخى اسماعيل باشا فى هداية العارفين وتنبه الكتانى لغلط صاحب كشف الظنون فى تاريخ وفاة ابى الوليد الازرقى ذكر عنه فى (الرسالة المستطرفة) انه أرخ وفاته بسنة ثلاث وعشرين ومائتين ثم قال : « لكن جده ـ أي جد ابى الوليد ـ احمد المذكور ذكر فى التقريب انه توفى سنة سبع وعشر وقيل اثنتين وعشرين ومائتين فيبعد عليه أن يكون حفيده مؤرخ مكة توفى فى السنة المذكورة أو لايصح ذلك بالكلية

١ ـ حرر الحافظ الذهبى كما فى(طبقات الشافعية) لابن السبكى ن وفاة جد مورخ مكة الازرقى كانت سنة اثنتين وعشرين ومائتين

٢ـ الاذالة بالذال المعجمه الاسبال .

ولم يذكر الكتانى من ناحية الازرقى شيئا يجدى .

« لماذا أخر عمر بن الخطـاب المقام »

علل تأخير أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضـى الله عنه المقام بأربعة اشياء نذكرها مع الكلام عليها :

أولها ـ خشية عمر لما كثر الناس أن يطأوه باقدامهم لما رواه الفاكهى كما فى شفاء الغـرام ج ١ ص ٤٠٧ قال حدثنا الزبير بن ابى بكر قال حدثنا يحيى بن محمد ابن ثوبان عن سليم عن ابن جريج عن عثمان بن ابى سليمان عن سعيد بن جبير انه قال كان المقام فى وجه الكعبة وانما قام ابراهيم عليه حين ارتفع البيت فأراد أن يشرف على البناء قال فلما كثر الناس خشى عمـر ابن الخطاب أن يطأوه باقدامهم فأخره الى موضعـه الذى هو به اليوم حذاء موضعه الذى كان قدام الكعبة ١٠ هـ . وهذا فى سنده سليم بن مسلم الراوى عن ابن جريج وقد تقدم انه جهمى خبيث متروك الحديث .

الثانى ـ مما علل به تأخير عمر بن الخطاب رضى الله عنه مقام ابراهيم عليه السلام عن موضعـه الاول رده الى الموضع الذى كان فيه فى عهد النبوة وقد بينا فيمـا تقدم ان صريح ما يستند اليه هذا التعليل غير صحيح وغير الصريح يفسره ما تقدم عن سفيان بن عيينة انه

قال كان المقام فى سقع البيت على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فحوله عمر الى مكانه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبعد قوله تعالى « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » قال ذهب السيل به بعد تحويل عمر أياه من موضعه هذا فرده عمر اليه) فان هذا يدل على أن عمر انما رده الى الموضع الذى وضعه فيه أول مرة

الثالث ـ مما علل به تأخير عمر بن الخطاب رضى الله عنه

المقام رده الى موضعه فى عهد ابراهيم الخليل عليه السلام لما فى رواية المدونة المتقدمة بلفظ « فلما ولى عمر أخرج اخيوطة كانت فى خزانة الكعبة قد كانوا قاسوا بها مابين موضعه وبين البيت اذ قدموه مخافة السيل فقاسه عمر فاخرجه الى موضعه اليوم فهذا موضعه الذى كان فيه فى الجاهلية وعلى عهد ابراهيم ١٠ هـ وهذا تعارضه رواية الفاكهى عن عثمان بن ابى سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى سياق قصة بناء البيت بلفظ « فلما بلغ ـ أى ابراهيم عليه السلام ـ الموضع الذى فيه الركن وضعه يومئذ موضعه وأخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت (١) كما

---

١ ـ ذكر هذه الرواية الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» ج ٦ ص ٣١٤ ضمن زيادات رواية عثمان بن ابى سليمان عن سعيد بن جبير على الرواية التى ذكرها البخارى فى صحيحه ولم يتعقب الحافظ هذه الزيادة وشرطه فيما كان من هذا النوع من الزيادات ان يكون صحيحا أو حسنا صرح بذلك فى « مقدمة فتح البارى » ج ١ ص ٣

يعارضه ماذكره الحافظ بن حجر فى « فتح البارى » ج ٨ ص ١٣٧ فى باب (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) من كتاب التفسير قال (كان المقام من عهد ابراهيم لزق البيت الى ان أخره عمر رضى الله عنه الى المكان الذي هو فيه الآن اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد ايضا) . ا . هـ . فهاتان الروايتان هما المانعتان من قبول مافى رواية المدونة (١) ولا يقال ان رواية المدونة تتأيد برواية ابن الجوزى فى (تاريخ عمر بن الخطاب) فى باب ذكر ما خص به فى ولايته مما لم يسبق اليه عن عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه قال كان مقام ابراهيم لاصقا بالكعبة حتى كان زمن عمر بن الخطاب فقال عمر : انى لاعلم ماكان موضعه هنا ولكن قريش خافت عليه من السيل فوضعته هذا الموضع فلو انى أعلم موضعه الاول لاعدته فيه فقال رجل من آل عايذ ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم انا والله يا أمير المؤمنين أعلم موضعه الاول كنت لما حولته قريش اخذت قدر موضعه الاول بحبل وضعت طرفه عند ركن البيت الاول أو الركن أو الباب ثم عقدت فى وسطه عند موضع المقام فعندى ذلك الحبل فدعا عمر بالحبل

(١) لااعتراض علينا فى قبول ماوافق الروايات المثبتة ان اول من اخر المقام عن موضعه الاول عمربن الخطاب رضى الله عنه من رواية المدونة وعدم قبولنا روايتها أن موضع المقام اليوم هو موضعه فى عهد ابراهيم عليه السلام لمعارضتها ما ذكرنا من الروايات فان ذلك طريقة معروفة عند ائمه العلم .

فقد روابه فلما عرفوا موضعه الاول اعاده عمر فيه قال عمر ان الله عز وجل يقول (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) . فان هذه الرواية يمنع من اعتبارها ـ ان ابن الجوزى لم يذكر سندها الى عبد الرحمن بن ابى الزناد . وما فى عبد الرحمن بن ابى الزناد من المقال ففى (الجرح والتعديل) حدثنا عبد الرحمن حدثنا محمد بن ابراهيم قال سمعت عمرو بن على قال كان عبد الرحمن بن مهدى لا يحدث عن عبد الرحمن بن ابى الزناد . حدثنا صالح بن احمد بن محمد بن حنبل قال قلت لابى : عبد الرحمن بن ابى الزناد ؟ قال مضطرب الحديث . حدثنا عبد الرحمن قرئ على العباس بن محمد الدورى عن يحيى بن معين انه قال : عبد الرحمن بن ابى الزناد دون الدراوردى لا يحتج بحديثه : حدثناعبدالرحمن سئل ابى عن عبد الرحمن بن ابى الزناد فقال يكتب حديثه ولا يحتج به وهو احب الى من عبد الرحمن بن ابى الرجال ومن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم . حدثنا عبد الرحمن قال سألت أبا زرعة عن عبد الرحمن بن ابى الزناد وورقاء والمغيرة بن عبد الرحمن وشعيب بن ابى حمزة من احب اليك ممن يروى عن ابى الزناد قال كلهم أحب الى من عبد الرحمن بن ابى الزناد) ١٠ . هـ مافى « الجرح

والتعديل » وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » عبدالرحمن بن أبي الزناد. ضعيف ١٠ ه وفي كتاب « المجروحين » لابن حبان في ترجمة عبد الرحمن بن ابي الزناد انه كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الاثبات قال وكان ذلك من سوء حفظه وكثرة خطأه فلا يجوز الاحتجاج بخبره اذا انفرد) وفي (الميزان) ان من مناكيره حديث (من كان له شعر فليكرمه) وحديث (الهرة من متاع البيت) :ومما يمنع اعتبار رواية ابن ابي الزناد المذكورة ماروى عبد الرزاق عن معمر عن حميد عن مجاهد قال كان المقام الى جنب البيت وكانوا يخافون عليه عافية السيول وكانوا يطوفون خلفه فقال عمر للمطلب بن ابي وداعة السهمي هل تدري اين كان موضعه الاول قال نعم قدرت مابينه وبين الحجر الاسود ومابينه وبين الباب ومابينه وبين زمزم ومابينه وبين الركن عند الحجر قال تأتي بمقداره فجاء بمقداره فوضعه موضعه الاول) ١٠ ه فان في هذه الروايةأن الذي دل عمر بن الخطاب على موضعه الاول سهمي لا مخزومي وهذا أشهر من رواية ابن الجوزي عن ابن ابي الزناد .

الرابع ـ مماعلل به تأخير المقام مخافةالتشويش على الطائفين قال الواقدي وغيره وفي هذه السنة ـ أي

سنة ثمانية عشر ـ فى ذى الحجة منها حول عمر المقام وكان ملصقا بجدار الكعبة فاخره الى حيث هو الآن لئلا يشوش المصلون عنده على الطائفين نقله عن الواقدى وغيره الحافظ ابن كثير فى الجزء السابع من تاريخه (البداية والنهاية) ص ٩٣ ثم قال الحافظ ابن كثير (قلت قد ذكرت اسانيد ذلك فى سيرة عمر ولله الحمد والمنة) ١٠ هـ والى هذه العلة مال الحافظان ابن كثير فى التاريخ وابن حجر فى « فتح البارى » فى كتاب التفسير قال ابن كثير فى التاريخ المذكور جـ ١ ص ١٦٤ (قد كان هذا الحجر ـ أى مقام ابراهيم عليه السلام ملصقا بحائط الكعبة على ماكان عليه من قديم الزمان الى ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاخره عن البيت قليلا لئلا يشغل المصلون عنده الطائفين بالبيت) وقال الحافظ بن حجر فى (فتح البارى) جـ ٨ ص ١٣٧ كان عمر رأى أن ابقاءه ـ أى مقام ابراهيم عليه السلام ـ يلزم منه التضييق على الطائفين أو على المصلين فوضع فى مكان يرتفع به الحرج) ١٠ هـ .

« حكم تأخير المقام اليوم نظرا للحرج »

اثبتنا فيما تقدم ان مقام ابراهيم عليه السلام كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر الصديق وبعض خلافة عمر بن الخطاب رضى الله

عنه فى سقع البيت ثم أخره عمر أول مـرة مخـــافة التشويش على الطائفين ورده المرة الثانية حين حمله السيل الى ذلك الموضع الذى وضعه فيه أول مـــرة ومادام الامر كذلك فلا مانع من تأخير المقام اليوم عن ذلك الموضع الى موضع آخر فى المسجد الحـــرام يحاذيه ويقرب منه نظرا الى ماترتب اليوم عـــلى استمراره فى ذلك الموضع من حرج أشـــد عـــلى الطائفين من مجرد التشويش عليهم الذى حمل ذلك الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه عـلى أن يؤخره عن الموضع الذى كان فيه فى عهد النبـى صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر وصدر خلافـــة عمر : وبتأخيره نظرا لما ذكرنا نكون مقتدين بعمر بن الخطـــاب المأمور بالاقتداء بـــه من ناحية ونرفع الحرج من ناحية اخرى عـــن الامــــة المحمدية التى دلت النصوص القطعيـــــة على رفع الحرج عنها قال الشاطبى فى « الموافقات » ان الادلة على رفع الحرج فى هذه الامة بلغت مبلـغ القطع لقوله تعالى (وماجعل عليكم فى الدين مـــن حرج) وسائر مايدل على هذا المعنى كقـوله تعـــالى « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » وقوله (يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا) وقوله تعالى « ماكان على النبى من حرج فى مافرض الله له » وقوله (ويضع عنهم اصرهم والاغلال التى كانت عليهم » قال الشاطبى (وقد سمى هذا الدين

الحنيفية السمحة لما فيه من التسهيل والتيسـير)
وأطال الشاطبى فى ذلك وذكر ان قصد الشارع من
مشروعية الرخص رفع الحرج عن الامة . وقـال :
السيوطى فى (الاكليل) قوله تعالى (وماجعل عليكم
فى الدين من حرج) هو أصل القاعدة (المشقة تجلب
التيسير) وقال ابوبكر بن العربى فى (احكام القرآن
فى تفسير الآية الكريمة (وما جعل عليكم فى الدين
من حرج) قال (كانت الشدائد والعزائم فى الامـم
فاعطى الله هذه الامة من المسامحة واللين مالم يعطه
أحدا قبلها) وقال عبد الرزاق فى تفسيره (اخبرنـا
معمر عن قتادة فى قوله تعالى « وماجعل عليكـم فى
الدين من حرج) قال من ضيق وقال اعطيت هذه الامة
ثلاثة لم يعطها الا نبى كان يقال للنبى اذهب فليس
عليك حرج وقد قال الله تعالى (وماجعل عليكـم فى
الدين من حرج) ويقال للنبى انت شهيد على قومك
وقال الله تعالى « لتكونوا شهداء على الناس » ويقال
للنبى سل تعط وقال الله تعالى (أدعونى استجـب
لكم) ١٠ . هـ وفى كلام الحافظ ابن حجر فى " فتـح
البارى » مايدل على أن تأخير عمر بن الخطاب المقام عن
موضعه الاول الى موضعه اليوم من قبيل رفع الحرج
عن الامة ونصه جـ ٨ ص ١٣٧ (كان عمـــر رأى أن
ابقاءه - أى مقام ابراهيم عليه السلام - فى الموضـع
الاول - يلزم منه التضييق على الطائفين أو عـــلى

المصلين فوضع فى مكان يرتفع به الحرج) ١٠ ه
ومثل نظر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شأن
المقام الى رفع الحرج نظره اليه أيضا فى شأن المطاف
حينما كثر الناس فوسعه وتبعه فى ذلك عثمان ففى
(الاحكام السلطانية) للماوردى مانصه (كان ـ أى
المسجد الحرام فناء حول الكعبة للطائفين ولم يكن له
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر
الصديق رضى الله عنه جدار يحيط به فلما استخلف
عمر رضى الله عنه وكثر الناس وسع المسجد واشترى
دورا هدمها وزادها فيه وهدم على قوم من جيران
المسجد أبوا أن يبيعوا ووضع لهم الاثمان حتى
أخذوها بعد ذلك واتخذ للمسجد جدارا قصيرا دون
القامة وكانت المصابيح توضع عليه وكان عمر رضى
الله عنه أول من اتخذ جدارا للمسجد فلما استخلف
عثمان رضى الله عنه ابتاع منازل فوسع بها المسجد
وأخذ منازل قوم ووضع لهم أثمانها فضجوا منه عند
البيت فقال انما جرأكم على حلمى عنكم فقد فعل بكم
عمر رضى الله عنه هذا فأقررتم ورضيتم ثم أمر بهم
الى الحبس حتى كلمه فيهم عبد الله بن خالد بن اسد
فخلى سبيلهم وبنى للمسجد الاروقة فكان عثمان
رضى الله عنه أول من اتخذ للمسجد الأروقة) ١٠ه
المراد من كلام الماوردى فى (الاحكام السلطانية)
وهو آخر البحث وصلى الله على محمد وآله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا .

صحيفة الخطأ والصواب / لنصيحة الاخوان

الخطأ	ص	س	الصواب
مشايح بن جريح	٣	أول من التعليق	مشايخ ابن جريج
رقم (٢)	ص (٩)	١	وضعه قبل (كمافي آخر السطر من ص (٨)
أبى عباس	(١١)	٦من التعليق	ابن‌عباس
والحافظ ابن حجر	(١٤)	١٣	وصحــــح رواية ابن عيينة المذكورة الحافظ‌ابن حجر الخ
أبو وحاتم	(١٧)	٧	أبو حاتم
الدواوردى	(٢٣)	١٣	الدراوردى
تابت	(٢٩)	١٣	ثابت
احدهما	(٦٥)	١٩	احدها
به نفسه	(٧٧)	١٤	به عن نفسه
مشهورون	(٦٠)	٣	مشهوران

وهناك اشياء خفيفة يدركها القارى كنقط هــــاء (مردويه) واهمال نقط جيم (جريج) وعدم اسقاط الف (ابن) الواقعة بين علمين فى غير اول السطر ۰ واهمال نقط بعض الحروف المنقوطة ۰

صحيفة الخطأ والصواب ـ للجواب المستقيم

خطأ	ص	سطر	الصواب
ابا الحسن ابن	٤	١ـ٢ من التعليق	الحسن بن
ان كان	٤	٥ من التعليق	كان بدون ان
الحافظى	٥	٩من التعليق	الحافظ
عن بيه	٥	٤ من التعليق الثانى	عن ابيه
جريح	٧	١٢	جريج
ابن عمر	١٢	٣ من التعليق	ابن ابى عمر
التقييد	١٣	١٤من التعليق	والتقييد
فلن	١٤	١٧	فان
موضع	٢٩	٢ من التعليق	موضعه
المعجمه	٤٠	١ من التعليق الثانى	المعجمة
ائمه	٤٣	٥ من التعليق	ائمة